المملكة المغربية

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

الحديث

من موطأ الإمام مالك بشرح الزرقاني

السنة الثانية من التعليم الإعدادي العتيق

كتاب التلميذ والتلميذة

عنوان الكتاب :

الحديث
من موطإ الإمام مالك بشرح الزرقاني
السنة الثانية من التعليم الإعدادي العتيق

الناشر : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

رقم الإيداع القانوني : 2018MO1240

ردمك : 978-9954-726-13-6

طبعة 1439هـ / 2018م

الإخراج الفني والطباعة



دار أبي رقراق للطباعة والنشر

10 شارع العلويين رقم 3 حسان الرباط

الهاتف : 83 75 20 0537 **الفاكس** : 89 75 20 0537


بسم الله الرحمن الرحيم

مـقـدمة

الحمد لله كما ينبغي لجلاله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله، وصحبه أجمعين.

أبناءنا التلاميذ، بناتنا التلميذات

إن كتابكم هذا في مادة الحديث للسنة الثانية من التعليم الإعدادي العتيق أداةٌ تربوية مساعدة على بناء التعلمات واكتساب القيم والمهارات من أجل الرقي بالمكتسب منها وفق الغايات والمقاصد التي تؤطرها الوثائق التربوية بالتعليم العتيق.

ولتحقيق هذه المقاصد اعتُمد في تأليف هذا الكتاب منهج تربوي أساسه التدرج في بناء الدرس، وترتيب عناصره ترتيبا يتماشى مع مستواكم المعرفي والإدراكي من جهة، ويبني القدرات من جهة ثانية؛ لضبط المقرر من الحديث الشريف، واستخلاص ما تضمنه من أحكام وقيم ومقاصد، دون إغفال التكامل والامتداد بين مادة الحديث، وباقي العلوم.

آملين أن يحقق هذا الكتاب الأهداف المرجوة منه، والله ولي التوفيق.

إضاءات منهجية

اعتُمد في تأليف هذا الكتاب من حيث محتواه العلمي وطريقة بناء دروسه المنهجُ الآتي:

1 – الآيات القرآنية:

وثقت وفق رواية ورش من المصحف المحمدي الذي نشرته مؤسسة محمد السادس للمصحف الشريف، بالإشارة إلى اسم السورة ورقم الآية ولو ذكر جزء منها فقط.

2 – الأحاديث:

أ. تم اعتماد كتاب الموطأ للإمام مالك بن أنس ت: **179** هـ برواية يحيى بن يحيى الليثي المغربي الأندلسي ت **234** هـ بالإشارة إلى رقم الحديث، وفق الطبعة التي حققها المجلس العلمي الأعلى بالمملكة المغربية، وقد تم توظيف جميع أحاديث الموطأ المقررة؛ حيث اعتمد بعضها في نصوص الانطلاق، والباقي من خلال التحليل والاستثمار، مع التقديم والتأخير أحيانا، جمعا وترتيبا لأحكام الموضوع الواحد.

ب. أحاديث غير الموطأ: وهي الأحاديث الأخرى التي تم توظيفها في التحليل، وقد تم توثيقها بالاقتصار على مصدرها فقط لكثرتها، أما في الاستثمار فقد وثقت توثيقا كاملا قصد تسهيل الرجوع إليها.

ج. شكل الأحاديث: تم شكل الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب من أجل تسهيل قراءتها لدى المتعلم.

د. تراجم الرواة: أفردت اللجنة لتراجم الرواة حيزا خاصا في الدروس، مراعاة لخصوصية المادة، وحفزا للتلاميذ على الاعتناء بها؛ لعلاقتها بالمتون الحديثية؛ ولما تضمنته من رسائل قيمية.

3 – توثيق النقول:

اعتمدنا على نقول الإمام الزرقاني رحمه الله كما أوردها في شرحه للموطأ من غير توثيقها داخل التحليل، حفاظا على تماسك البناء المعرفي لدى التلاميذ، مع توثيق ما يؤخذ من غير الزرقاني.

4 – المحتوى العلمي:

أ. تضمن هذا الكتاب ما أورده الزرقاني في شرحه للموطأ، مع تلخيص المحتوى وجمع النظائر وترتيبها، والإشارة في ثنايا ذلك إلى بعض القيم والمقاصد المستخلصة.

ب. مراعاة خصوصية التعليم العتيق في الاعتماد على المتون في الانطلاق والتحليل وتوظيف المكتسبات المختلفة.

كيف أستعمل كتابي

الدرس 1

أحكام القصر والجمع بين الصلاتين في السفر والحضر

أهداف الدرس: تحديد الأهداف الرئيسية المراد التوصل إليها في نهاية الدرس.

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف أحكام الجمع بين الصلاتين سفرا وحضرا.

2 - أن أميز بين من يرخص له في القصر ومن لا يرخص له.

3 - أن أتمثل مقاصد الشريعة الإسلامية في القصر والجمع في الصلاة.

تمهيد: مدخل يضع المتعلم في سياق الدرس.

تمهيد

تعد الرخص في العبادات مظهرا أساسا من مظاهر الرحمة واليسر بالعباد، ومن ذلك رخصة قصر الصلاة الرباعية، والجمع بين الصلاتين سفرا وحضرا.

فما الأسباب المبيحة للجمع في الصلاة؟ وما أحكام القصر منها؟

الأحاديث: مجموعة أحاديث أساسية للانطلاق والتحليل.

الأحاديث

– مَالِك عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الأَعْرَجِ: **«أَنّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظّهْرِ وَالْعَصْرِ، فِي سَفَرِهِ إِلَى تَبُوكَ»** [الموطأ رقم: 384].

– مَالِك، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنّهُ قَالَ لِسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: **«مَا أَشَدّ مَا رَأَيْتَ أَبَاكَ أَخّرَ الْمَغْرِبَ فِي السّفَرِ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: غَرَبَتِ الشّمْسُ وَنَحْنُ بِذَاتِ الْجَيْشِ، فَصَلّى الْمَغْرِبَ بِالْعَقِيقِ»** [الموطأ رقم: 393].

– مَالك، عَنْ نَافِع، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله: «**أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَكِبَ إِلَى ذَاتِ النُّصُبِ، فَقَصَرَ الصَّلاَةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ**»

قَالَ يَحْيَى: **قَالَ مَالِكٌ: وَبَيْنَ ذَاتِ النُّصُبِ وَالْمَدِينَةِ أَرْبَعَةُ بُرُدٍ**. [الموطأ رقم: 396].

– قَالَ مَالِكٌ: «**لاَ يَقْصُرُ الَّذِي يُرِيدُ السَّفَرَ الصَّلاَةَ، حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ، وَلاَ يُتِمَّ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلَ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ، أَوْ يُقَارِبَ ذَلِكَ**» [الموطأ رقم: 401].

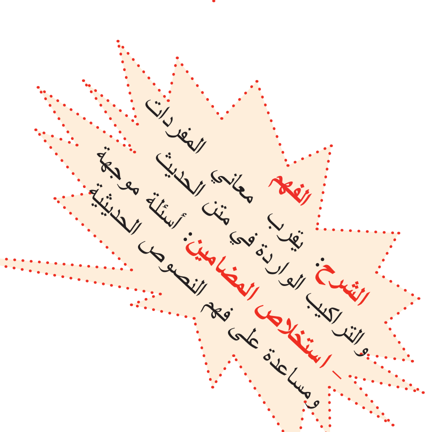
– مَالك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله، أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: «**أُصَلِّي صَلاَةَ الْمُسَافِرِ مَا لَمْ أُجْمِعْ مُكْثاً، وَإِنْ حَبَسَنِي ذَلِكَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً**» [الموطأ رقم: 402].

ترجمة الراوة: تعريف بالراوة المباشرين للحديث.

ترجمة الرواة

– **الأعرج**: هو أبو داود عبد الرحمن بن هرمز الأعرج المدني، الإمام الحافظ الحجة المقرئ، تابعي ثقة، جَوَّد القرآن وأقرأه، كان أول من وضع العربية بالمدينة، وكان أعلم الناس بأنساب قريش، مات سنة: 117هـ.

– **عبد الله بن عمر رضي الله عنه**: هو عبد الله بن عمر بن الْخطاب الْقرشي أبو عبد الرحمن المكي، أسلم قديما مع أبيه وهو صغير، وهو أول مولود في الإسلام، واستُصغر يوم أحد، وشهد الخندق وما بعدها، توفي سنة 73 أو 74هـ.



الفهم

الشرح:

تَبُوكَ: مدينة في الحجاز تقع على بعد سبعمائة كيلومتر شمال المدينة المنورة

ذَاتُ الْجَيْشِ: موضع يبعد من المدينة بحوالي أربعين كيلومتراً.

الْعَقِيقُ: وادٍ على طرف المدينة المنورة.

ذَاتُ النُّصُبِ: مكان يبعد عن المدينة بنحو أربعة وثمانين كيلومتراً.

أُجْمِعَ مُكْثاً: نوى إقامة.

استخلاص المضامين:

1 - أحدد أسباب الجمع بين الصلاتين.

2 - أستخلص من أحاديث الدرس ما فيها من أحكام القصر.

التحليل: يبسط ويفصل عناصر الدرس، يستخلص الأحكام ويربطها بأدلتها الشرعية.

التحليـــــل

أولا: أسباب الجمع بين الصلاتين في السفر والحضر

اتفق العلماء على أنه لا يجوز الجمع بين الصبح والظهر، ولا بين العصر والمغرب، ولا بين العشاء والصبح، ويجوز الجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء، إذا وجد سبب من الأسباب الآتية:

1 – الجمع بسبب السفر

يعد السفر سببا أساسا للجمع بين الصلاتين، أخذا مما جاء في حديث الدرس عن الأعرج أن رسول الله ﷺ: «كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فِي سَفَرِهِ إِلَى تَبُوكَ» يجمع جمع تقديم، إن ارتحل بعد زوال الشمس، وجمع تأخير إن ارتحل قبل الزوال.

وللمسافر أن يجمع نازلا وسائرا؛ فقد روى الإمام مَالك، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ: «فَأَخَّرَ الصَّلاَةَ يَوْماً، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعاً، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى

هذا إذا كانت عنده نية الإقامة أربع ليال، فإن لم ينو ذلك وحبسه حابس كأن لم تقض أغراضه وهو لا يدري هل ستقضى اليوم أو بعد غد وهكذا، فإن رخصة القصر تبقى قائمة ما لم يغير نيته لإقامة أربعة أيام؛ لقول ابن عمر رضي الله عنهما: «أُصَلِّي صَلاَةَ الْمُسَافِرِ مَا لَمْ أُجْمِعْ مُكْثاً، وَإِنْ حَبَسَنِي ذَلِكَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً».

5 – متى يبدأ المسافر القصر؟

صرح الإمام مالك أنه «لاَ يَقْصُرُ الَّذِي يُرِيدُ السَّفَرَ الصَّلاَةَ، حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ، وَلاَ يُتِمُّ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلَ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ، أَوْ يُقَارِبَ ذَلِكَ»؛ ويشهد له حديث البخاري عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَبِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ» [صحيح البخاري باب: يقصر إذا خرج من موضعه]. وذكر ابن المنذر بأنه لا يَعلمُ أن النبي ﷺ قصر في شيء من أسفاره إلا بعد خروجه من المدينة. [الأوسط لابن المنذر]

التقويم

التقويم
أسئلة لقياس مدى تحقق أهداف الدرس

1 - ما هي الأسباب التي يجوز معها الجمع بين الصلاتين؟

2 - أحدد مفهوم القصر في الصلاة.

3 - أبين مسافة القصر ومدته.

الاستثمار

الاستثمار
أحاديث إضافية داعمة، نصوص من شروح الحديث وغيرها لتعزيز المكتسبات وإغناء التعلمات.

مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَ قَدِمَ مَكَّةَ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَتِمُّوا صَلاَتَكُمْ، فَإِنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ» [الموطأ رقم: 406].

1- أستنتج من الحديث حكم صلاة المسافر بالحاضر.

2- أبحث في شرح الزرقاني عن الراجح في المذهب المالكي في إمامة المسافر بالحاضر والعكس.

الإعداد القبلي



أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: راحلته - ملتحفا.

2 - أستخلص من أحاديث الدرس المقبل حكم النافلة في السفر.

3 - أبين حكم المرور بين يدي المصلي.

كفايات تدريس مادة الحديث
بالسنة الثانية من التعليم الإعدادي العتيق

ينتظر في نهاية العام الدراسي أن يكون المتعلم(ة):

- ممتلكا جملة من الأحاديث المتعلقة بالصلاة والزكاة والصيام حفظا وفهما.
- مستوعبا فقه الحديث من خلال أحاديث الأحكام من كتب الصلاة والزكاة والصيام.
- معتزا بالسنة النبوية، عاملا بها وداعيا إليها بالمعروف.
- ناهجا مسلك الوسطية والاعتدال في الممارسات التعبدية، ومتجنبا سائر مظاهر الغلو، طبقا لمنهج الإسلام القائم على اليسر ورفع الحرج.
- متشبعا بالهدي النبوي والآثار التربوية والخلقية للعبادات.

التوزيع الدوري والأسبوعي لمفردات مادة الحديث بالسنة الثانية من التعليم الإعدادي العتيق

الدورة	الأسبوع	الدروس
الدورة الأولى	1	تقويم تشخيصي أحكام القصر والجمع بين الصلاتين في السفر والحضر
	2	أحكام صلاة النافلة والمرور بين يدي المصلي
	3	من مستحبات الصلاة وآدابها
	4	الالتفات والتصفيق والكلام في الصلاة
	5	ما يطلب فعله أو تركه في الصلاة فرضا ونفلا
	6	أحكام العيدين
	7	صلاة الخوف والكسوف والخسوف
	8	فرض محروس رقم:1 إنجاز وتصحيح ودعم وتثبيت
	9	صلاة الاستسقاء
	10	أحكام القِبلة وفضل المسجد النبوي
	11	الطهارة لمس المصحف وسجود التلاوة
	12	فضل الذكر والدعاء
	13	حكم الصلاة بعد الصبح والعصر
	14	أحكام الجنائز (غسل الميت وكفنه والصلاة عليه)
	15	أحكام الجنائز (القبر والدفن وآداب الجنازة)
	16	فرض كتابي رقم 2
	17	تصحيح الفرض الكتابي رقم 2 – دعم وتثبيت

الدورة	الأسبوع	الدروس
الدورة الثانية	18	مفهوم الزكاة وشروطها
	19	زكاة المعادن والحلي وأموال اليتامى
	20	زكاة الميراث والدين والعروض
	21	زكاة الماشية
	22	زكاة خلطاء الماشية
	23	زكاة الثمار والحبوب
	24	ما لا زكاة فيه والمستحقون للزكاة
	25	فرض محروس رقم:1 إنجاز وتصحيح ودعم وتثبيت
	26	زكاة الفطر
	27	أحكام الصيام 1
	28	أحكام الصيام 2
	29	أحكام الصيام 3
	30	الصيام الممنوع والواجب وحكمُ من يشق عليه الصوم
	31	القضاء والفدية في الصيام
	32	فضل الصيام وحكم صوم يوم الجمعة وستة أيام من شوال
	33	فرض كتابي رقم 2
	34	تصحيح الفرض الكتابي رقم 2 – دعم وتثبيت

الدرس 1

أحكام القصر والجمع بين الصلاتين في السفر والحضر

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف أحكام الجمع بين الصلاتين سفرا وحضرا.

2 - أن أميز بين من يرخص له في القصر ومن لا يرخص له.

3 - أن أتمثل مقاصد الشريعة الإسلامية في القصر والجمع في الصلاة.

تمهيد

تعد الرخص في العبادات مظهرا أساسا من مظاهر الرحمة واليسر بالعباد، ومن ذلك رخصة قصر الصلاة الرباعية، والجمع بين الصلاتين سفرا وحضرا.

فما الأسباب المبيحة للجمع في الصلاة؟ وما أحكام القصر منها؟

الأحاديث

– مَالِك عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الأَعْرَجِ: «أَنّ رَسُولَ اللَه ﷺ **كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظّهْرِ وَالْعَصْرِ، فِي سَفَرِهِ إِلَى تَبُوكَ**» [الموطأ رقم: 384].

– مَالِك، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنّهُ قَالَ لِسَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله: «**مَا أَشَدّ مَا رَأَيْتَ أَبَاكَ أَخّرَ الْمَغْرِبَ فِي السّفَرِ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: غَرَبَتِ الشّمْسُ وَنَحْنُ بِذَاتِ الْجَيْشِ، فَصَلّى الْمَغْرِبَ بِالْعَقِيقِ**» [الموطأ رقم: 393].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: «أَنّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ رَكِبَ إِلَى ذَاتِ النُّصُبِ، فَقَصَّرَ الصَّلاَةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ»

قَالَ يَحْيَى: قَالَ مَالِكٌ: وَبَيْنَ ذَاتِ النُّصُبِ وَالْمَدِينَةِ أَرْبَعَةُ بُرُدٍ. [الموطأ رقم: 396].

– قَالَ مَالِكٌ: «لاَ يَقْصُرُ الّذِي يُرِيدُ السّفَرَ الصّلاَةَ، حَتّى يَخْرُجَ مِنْ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ، وَلاَ يُتِمّ حَتّى يَدْخُلَ أَوّلَ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ، أَوْ يُقَارِبَ ذَلِكَ» [الموطأ رقم: 401].

– مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: «أُصَلِّي صَلاَةَ الْمُسَافِرِ مَا لَمْ أُجْمِعْ مُكْثاً، وَإِنْ حَبَسَنِي ذَلِكَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً»

[الموطأ رقم: 402].

ترجمة الرواة

– **الأعرج** : هو أبو داود عبد الرحمن بن هرمز الأعرج المدني، الإمام الحافظ الحجة المقرئ، تابعي ثقة، جوَّد القرآن وأقرأه، كان أول من وضع العربية بالمدينة، وكان أعلم الناس بأنساب قريش، مات سنة: 117هـ.

– **عبد الله بن عمر رضي الله عنه:** هو عبد الله بن عمر بن الْخطاب الْقرشِي أبو عبد الرحمن المكي، أسلم قديما مع أبيه وهو صغير، وهو أول مولود في الإسلام، واستُصغر يوم أحد، وشهد الخندق وما بعدها، توفي سنة 73 أو 74هـ.

الفهم

الشرح:

تَبُوك : مدينة في الحجاز تقع على بعد سبعمائة كيلومتر شمال المدينة المنورة

ذَاتُ الْجَيْشِ : موضع يبعد من المدينة بحوالي أربعين كيلومتراً.

الْعَقِيقُ : وادٍ على طرف المدينة المنورة.

ذَاتُ النُّصُبِ : مكان يبعد عن المدينة بنحو أربعة وثمانين كيلومتراً.

أَجْمَعَ مُكْثاً : نوى إقامة.

استخلاص المضامين:

1 - أحدد أسباب الجمع بين الصلاتين.

2 - أستخلص من أحاديث الدرس ما فيها من أحكام القصر.

التحليـــــــل

أولا: أسباب الجمع بين الصلاتين في السفر والحضر

اتفق العلماء على أنه لا يجوز الجمع بين الصبح والظهر، ولا بين العصر والمغرب، ولا بين العشاء والصبح، ويجوز الجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء، إذا وجد سبب من الأسباب الآتية:

1 – الجمع بسبب السفر

يعد السفر سببا أساسا للجمع بين الصلاتين، أخذا مما جاء في حديث الدرس عن الأعرج أن رسول الله ﷺ: «كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فِي سَفَرِهِ إِلَى تَبُوكَ» يجمع جمع تقديم، إن ارتحل بعد زوال الشمس، وجمع تأخير إن ارتحل قبل الزوال.

وللمسافر أن يجمع نازلا وسائرا؛ فقد روى الإمام مَالِك، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ عَامَ تَبُوكَ، فَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ: «فَأَخَّرَ الصَّلاَةَ يَوْماً، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعاً، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى

الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعاً» [الموطأ رقم: 385]. وكأنه فعله لبيان الجواز. والمقصد من الرخصة في الجمع رفع الحرج والمشقة عن الأمة.

2 – الجمع بسبب المطر

يجوز للجماعة التي تصلي في المسجد أن تجمع بين المغرب والعشاء جمع تقديم ليلة المطر؛ لما رواه مالك عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبّاسٍ، أَنّهُ قَالَ: «صَلّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الظّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعاً، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعاً، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلاَ سَفَرٍ»، قَالَ مَالِكٌ: «أُرَى ذَلِكَ كَانَ فِي مَطَرٍ» [الموطأ رقم: 387]. ووافقه جماعة من أهل المدينة وغيرها، فيجوز الجمع إذا كان هناك مطر نازل بالفعل وقت صلاة المغرب، أو كان نزوله متوقعا، أو كان هناك وحل وطين في الطرقات مصحوبا بظلمة؛ ففي الموطأ عَنْ نَافِعٍ: أَنّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ إِذَا جَمَعَ الأُمَرَاءُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْمَطَرِ، جَمَعَ مَعَهُمْ. [الموطأ رقم: 388]. والقصد إدراك فضيلة الجماعة.

3 – الجمع بسبب المرض

إذا خاف المريض حصول إغماء أو حُمَّى أو غيرهما مما يمنعه من صلاة الفرض في وقتها، فإنه يجوز له تقديم إحدى الصلاتين المشتركتين، أو تأخيرها، فله إذا خاف حدوث المرض المانع من الصلاة في وقت العشاء مثلا أن يجمع العشاء مع المغرب جمع تقديم، كما له أن يقدم العصر عن وقتها ويصليها مع الظهر جمعا إذا خاف المرض المانع من الصلاة وقت العصر.

ثانيا: أحكام قصر الصلاة

1 – مفهوم قصر الصلاة

قصر الصلاة يراد به صلاة الرباعية ركعتين، وعليه فلا قصر في الصبح ولا المغرب إجماعا.

2 – هل القصر في السفر رخصة أو عزيمة؟

ذهب جمهور العلماء إلى أن القصر في السفر رخصة لا عزيمة، واستدلوا بقول الله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلَوٰةِ﴾ [سورة النساء الآية: 100]؛ لأن نفي الجناح لا يدل على العزيمة، فالمفروض الأربع إلا أنه رخص بأداء ركعتين.

والحكمة من مشروعية قصر الصلاة للمسافر التخفيف والتيسير.

3 – مسافة القصر

المسافة التي يرخص معها بالقصر هي أربعة برد؛ لما رواه الإمام مالك من فعل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، الذي كان يركب من المدينة إلى ذات النصب، فيقصر الصلاة في ذلك، حيث قال: وذلك نحو من أربعة برد. وروى مالك في الموطأ، أَنَّهُ بَلَغَهُ: «أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ، فِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، وَفِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَعُسْفَانَ، وَفِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَجدَّةَ، قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَرْبَعَةُ بُرُدٍ، وَذَلِكَ أَحَبُّ مَا تُقَصَّرُ الصَّلاَةُ فِيهِ إِلَيّ» [الموطأ رقم: 400].

والمعتبر في تقدير المسافة التي تبيح القصر هو الذهاب فقط، أو الإياب فقط لا فيما لفق منهما.

4 – مدة القصر

مدة القصر أربعة أيام؛ فمن نوى إقامة أربع ليال ارتفعت عنه رخصة القصر، ووجب عليه الإتمام؛ لما جاء في الموطأ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيد« بْنَ الْمُسَيبِ قَالَ: «مَنْ أَجْمَعَ إِقَامَةَ أَرْبَعَ لَيَالٍ وَهُوَ مُسَافِرٌ أَتَمَّ الصَّلاَةَ. قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيّ» [الموطأ رقم: 404].

هذا إذا كانت عنده نية الإقامة أربع ليال، فإن لم ينو ذلك وحبسه حابس كأن لم تقض أغراضه وهو لا يدري هل ستقضى اليوم أو بعد غد وهكذا، فإن رخصة القصر تبقى قائمة ما لم يغير نيته لإقامة أربعة أيام؛ لقول ابن عمر رضي الله عنهما: «أُصَلِّي صَلاَةَ الْمُسَافِرِ مَا لَمْ أُجْمِعْ مُكْثاً، وَإِنْ حَبَسَنِي ذَلِكَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً».

5 - متى يبدأ المسافر القصر؟

صرح الإمام مالك أنه «لاَ يَقْصُرُ الَّذِي يُرِيدُ السَّفَرَ الصَّلاَةَ، حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ، وَلاَ يُتِمُّ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلَ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ، أَوْ يُقَارِبَ ذَلِكَ»؛ ويشهد له حديث البخاري عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَبِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ» [صحيح البخاري باب: يقصر إذا خرج من موضعه]. وذكر ابن المنذر بأنه لا يَعلمُ أن النبي ﷺ قصر في شيء من أسفاره إلا بعد خروجه من المدينة.

[الأوسط لابن المنذر]

التقويم

1 - ما هي الأسباب التي يجوز معها الجمع بين الصلاتين؟

2 - أحدد مفهوم القصر في الصلاة.

3 - أبين مسافة القصر ومدته.

الاستثمار

مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَ قَدِمَ مَكَّةَ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَتِمُّوا صَلاَتَكُمْ، فَإِنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ» [الموطأ رقم: 406].

1- أستنتج من الحديث حكم صلاة المسافر بالحاضر.

2- أبحث في شرح الزرقاني عن الراجح في المذهب المالكي في إمامة المسافر بالحاضر والعكس.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: راحلته - ملتحفا.

2 - أستخلص من أحاديث الدرس المقبل حكم النافلة في السفر.

3 - أبين حكم المرور بين يدي المصلي.

الدرس
2

أحكام صلاة النافلة والمرور بين يدي المصلي

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف حكم التنفل في السفر والحضر.

2 - أن أستخلص من الأحاديث النبوية فضيلة الضحى وعدد ركعاتها.

3 - أن أتمثل حرمة الواقف بين يدي الله تعالى.

تمهيد

إذا كانت صلاة الفرائض من أَجَلِّ العبادات التي يتقرب بها العبد إلى مولاه، فإن النوافل تعتبر من أجل الأعمال التي تجعل العبد محبوبا عند الله تعالى؛ لذا يجب على المسلم أن يتعرف أحكام صلاة النافلة في حال سفره وحضره، ومنها فضيلة الضحى، والمصلي واقف بين يدي ربه عز وجل سواء كان في الفريضة أو النافلة، فلصلاته حرمة يجب أن يراعيها الذي يريد أن يمر بين يديه.

فما هي أحكام صلاة النافلة سفرا وحضرا؟ وما موقف الشرع من المرور بين يدي المصلي؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي مَعَ صَلاَةِ الْفَرِيضَةِ فِي السَّفَرِ شَيْئاً قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا، إِلاَّ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الأَرْضِ، وَعَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ**» [الموطأ رقم: 410].

– مَالِك، عَنْ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى عُقَيْلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ أُمَّ هَانِي بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَتْهُ: «**أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ صَلَّى عَامَ الْفَتْحِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفاً فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ** » [الموطأ رقم: 417].

– مَالِك، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ الله، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْم يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْم: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْه، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ، خَيْراً لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْه**». قَالَ أَبُو النَّضْرِ: **لاَ أَدْرِي أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْماً، أَوْ شَهْراً، أَوْ سَنَةً**» [الموطأ رقم: 424].

– مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «**أَقْبَلْتُ رَاكِباً عَلَى أَتَانٍ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الاحْتِلاَمَ وَرَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي لِلنَّاسِ بِمِنًى، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَنَزَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ**» [الموطأ رقم: 428].

ترجمة الرواة

– **أم هانئ رضي الله عنها:** هي أم هانئ القرشية الهاشمية بنت عم النبي ﷺ وأخت علي بن أبي طالب، أمها فاطمة بنت أسد، أسلمت عام الفتح، بلغ مسندها ستة وأربعين حديثا، لم تذكر المصادر تاريخ وفاة أم هانئ ولكن المتفق عليه أنهاعاشت إلى ما بعد سنة خمسين.

– **أبو جهيم رضي الله عنه:** هو أبو جهيم عبد الله بن جهيم الأنصاري، ويقال أبو جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري المدني، سمع من النبي ﷺ، وروى عنه بسر بن سعيد وعمير مولى ابن عباس في الصلاة والتيمم.

الفهم

الشرح:

براحلته : الراحلة هي المركب النجيب ذكرا كان أو أنثى، والهاء للمبالغة.

ملتحفا : اللِّحاف والمِلْحَفُ والمِلْحفة: اللِّباس الذي فوق سائر اللباس، وكل شيء تغطَّيت به فقد التَحَفْت به.

الأتان : أنثى الحمار.

استخلاص المضامين:

1 - أبين أقوال العلماء في حكم صلاة النافلة في السفر.

2 - أستنتج من الحديث الثاني عدد ركعات صلاة الضحى.

3 - أحدد متى يرخص في المرور بين يدي المصلي ومتى لا يرخص في ذلك.

التحليـــــل

أولا: حكم التنفل في السفر

1 – حكم التنفل في السفر

يدل الحديث الأول من الدرس على أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يكره التنفل بالنهار في السفر قبل الفريضة وبعدها؛ لأن السفر مظنة المشقة فشرع فيه قصر الفريضة للتخفيف فأولى النافلة، وفي صحيح مسلم عن عِيسَى بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، قَالَ: فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ، حَتَّى جَاءَ رَحْلَهُ، وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ، فَحَانَتْ مِنْهُ

الْتِفَاتَةٌ نَحْوَ حَيْثُ صَلَّى، فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا، فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟» قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ، قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتْمَمْتُ صَلَاتِي، يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي صَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ، وَصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ، وَصَحِبْتُ عُمَرَ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ، ثُمَّ صَحِبْتُ عُثْمَانَ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ» وَقَدْ قَالَ اللهُ تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [سورة الأحزاب الآية: 21]، [صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين باب: صلاة المسافرين وقصرها].

غير أنه وردت آثار عن النبي ﷺ أنه كان يتنفل في السفر؛ فعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّهُ قَالَ: «سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَمَانَ عَشْرَةَ سَفْرَةً فَلَمْ أَرَهُ تَرَكَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ» [السنن الكبرى للبيهقي باب: تطوع المسافر].

والمشهور عن جميع السلف جوازه، وبه قال الأئمة الأربعة، فقد سُئِلَ مَالِكٌ عَنِ النَّافِلَةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ [الموطأ رقم: 412].

2 – حكم الصلاة على الراحلة

روى مالك عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ» [الموطأ رقم: 414]. ظاهر هذا اللفظ لا يخص صلاة فريضة من صلاة نافلة، غير أنه قد علم بالإجماع المنع من صلاة الفرض على غير الأرض لغير عذر، فوجب حمله على صلاة النافلة.

ولا يشترط في الصلاة على الراحلة استقبال القبلة بل يجلس الراكب على هيئته التي يركب عليها ويستقبل بوجهه ما استقبلته الراحلة، ويومئ برأسه، دليل ذلك ما ورد

في الموطأ «أَنّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السّفَرِ حَيْثُ تَوَجّهَتْ بِهِ» قَالَ عَبْدُ الله بْنُ دِينَارٍ: وَكَانَ عَبْدُ الله بْنُ عُمرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [الموطأ رقم: 415].

3 – صلاة الضحى

صلاة الضحى من النوافل المرغب فيها، ووقتها يبدأ بعد طلوع الشمس وارتفاعها قدر القامة، ويستمر إلى الزوال، يدل على فضلها والترغيب فيها ما روي أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كَانَتْ تُصَلّي الضُّحَى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، ثُمّ تَقُولُ: «لَوْ نُشِرَ لِي أَبَوَايَ مَا تَرَكْتُهُنّ» [الموطأ رقم: 420]. أي الثمان ركعات، وأقل صلاة الضحى ركعتان، وأكثرها ثماني ركعات.

ثانيا: حكم المرور بين يدي المصلي

تتضمن هذه المسألة أمرين: أحدهما مشروعية اتخاذ المصلي السترة وسيأتي الحديث عنها في الدرس القادم. ثانيهما حكم المرور بين يدي المصلي ويقتضي التفريق بين كون المصلي إماما أو فذا أو مأموما:

1 – حكم المرور بين يدي الإمام والفذ

يدل قول رسول الله ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَي الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْراً لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرّ بَيْنَ يَدَيْهِ» على أنه يحرم المرور بين يدي المصلي إماما كان أو فذاً، وحذف المعدود تمييز العدد للتفخيم والتعظيم. وعلى المصلي أن يرد المار بين يديه ويدرأه ما استطاع؛ لما ورد في الموطأ أَنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلاَ يَدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلْيَدْرَأْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنّمَا هُوَ شَيْطَانٌ» [الموطأ رقم: 423]؛ أي فليدفعه.

وقوله إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه هذا يكون على نوعين: أحدهما يكون المصلي به عاصيا، والثاني لا يكون المصلي عاصيا، فأما الذي يكون المصلي به عاصيا: كأن يصلي إلى غير سترة في موضع يغلب عليه المرور بين يديه، فهذا قد عرض نفسه لما لا يجوز من المرور بين يديه، فمتى مر أحد بين يدي المصلي فقد أثم المار والمصلي؛ أما إثم المار فلأنه ارتكب المحظور، وأما إثم المصلي فلأنه عرض نفسه لذلك.

وأما ما لا يكون المصلي به عاصيا فعلى ضربين: أحدهما أن يصلي إلى سترة، والثاني أن يصلي إلى غير سترة في الموضع الذي لا يظن أن يمر أحد فيه بين يديه كالبراري والقفار.

ومن هنا يتبين أن الشريعة الإسلامية تعظم الصلاة والمصلي؛ لأن المصلي يناجي ربه ، فلا يجوز التشويش عليه بكل ما يشغله عن مناجاة ربه.

2 – حكم المرور بين يدي المأموم

إذا كان المصلي مأموما فإنه يجوز المرور بين يديه؛ لما روى الإمام مالك أَنَّه بَلَغَهُ: «أَنّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاص كَانَ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصُّفوفِ وَالصَّلاةُ قَائِمَةٌ» [الموطأ رقم: 429]. ولما جاء في حديث الدرس أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فعل ذلك، ولم ينكر عليه أحد، قال ابن دقيق العيد: استدل ابن عباس بترك الإنكار على الجواز، ولم يستدل بترك إعادتهم للصلاة؛ لأن ترك الإنكار أكثر فائدة.

التقويم

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أبين حكم النافلة في السفر.

2 - هل تجوز الصلاة على الراحلة أو لا؟

3 - ما الحكمة من النهي عن المرور بين يدي المصلي؟

الاستثمار

مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّه، أَنّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: «لاَ يَقْطَعُ الصّلاَةَ شَيْءٌ مِمّا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَي الْمُصَلِّي» [الموطأ رقم: 431].

– أبحث في شرح الزرقاني عما قاله علماء المذهب المالكي في الأشياء التي تقطع الصلاة.

الإعداد القبلي

1 - أشرح: الحصباء– حمر النعم – الرباط.

2 - أبحث عن حكم:

أ– اتخاذ السترة في الصلاة.

ب– القنوت في الصبح.

الدرس 3

من مستحبات الصلاة وآدابها

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف بعض آداب الصلاة.

2 - أن أستخلص من الأحاديث فضل القنوت وتسوية الصفوف.

3 - أن أستشعر عظمة الصلاة وأحرص على انتظارها والمشي إليها.

تمهيد

بما أن الصلاة هي عماد الدين وأفضل العبادات، فإنها لا تترتب آثارها إلا إذا كانت جامعة لكل أحكامها، وعظمها المصلي وقدرها حق قدرها؛ بحيث لا يشغله عنها شاغل، بل يجد أنسه وراحته في انتظارها والسعي إليها، والحرص على الإتيان بكل مستحباتها وآدابها.

فما هي هذه المستحبات والآداب؟

الأحاديث

– مَالِك، أَنَّهُ بَلَغَهُ: **«أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ كَانَ يَسْتَتِرُ بِرَاحِلَتِهِ إِذَا صَلَّى»** [الموطأ رقم 432].

– مَالِك، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ كَانَ يَقُولُ: **«مَسْحُ الْحَصْبَاءِ مَسْحَةً وَاحِدَةً، وَتَرْكُهَا خَيْرٌ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»**. [الموطأ رقم 435].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ: «**أَنّ عُمَرَ بْنَ الْخَطّابِ كَانَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الصّفُوفِ، فَإِذَا جَاؤوهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنْ قَدِ اسْتَوَتْ كَبّرَ**» [الموطأ رقم 436].

– مَالِك، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنّ عَبْدَ الله بْنَ الأَرْقَمِ كَانَ يَؤُمُّ أَصْحَابَهُ، فَحَضَرَتِ الصّلاَةُ يَوْماً، فَذَهَبَ لِحَاجَتِه، ثُمّ رَجعَ فَقَالَ: إِنّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ، فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ الصّلاَةِ**» [الموطأ رقم 441].

– مَالِك، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو الله بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدّرَجَاتِ؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِه، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصّلاَةِ بَعْدَ الصّلاَةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ**» [الموطأ رقم 447].

ترجمة الراوي

– **عمر بن الخطاب رضي الله عنه**: هو أمير المؤمنين أبو حفص عمر بن الخطاب القرشي العدوي، الخليفة الثاني بعد رسول الله ﷺ، يُضرب به المثل في العدل والزهد والتواضع وقول الحق، قال ابن مسعود رضي الله عنه: ما عبدنا الله جهرة حتى أسلم عمر. مات عام:23 هـ.

الفهم

الشرح:

الْحَصْبَاءُ : الأحجار الرقيقة.

حُمْرُ النَّعَمِ : الحمر من الإبل، وهي أحسن ألوانها.

الرِّبَاطُ : ملازمة المسجد لانتظار الصلاة.

استخلاص المضامين:

1 - أبين حكم اتخاذ السترة في الصلاة.

2 - أستخرج من أحاديث الدرس فضل تسوية الصفوف وانتظار الصلاة.

3 - أستخلص من أحاديث الدرس حكم القنوت في الصلاة.

التحليـــــــل

اشتملت أحاديث الدرس على مجموعة من المستحبات والآداب الخاصة بالصلاة، منها:

أولا: حكم اتخاذ السترة في الصلاة

يندب للمصلي إذا أراد الصلاة أن يتخذ له سترة لفعل النبي ﷺ ذلك ومواظبته عليه، وهذا ما جعل عبد الله بن عمر يحرص على ذلك، غير أن الأحاديث تدل على عدم وجوبه؛ لما ثبت عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ: «أَنّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِي الصّحْرَاءِ إِلَى غَيْرِ سُتْرَةٍ» [الموطأ رقم: 433]. وما فعله عروة رضي الله عنه هو الصواب؛ لأن السترة إنما وضعت بين يدي المصلي لتستره مما يمر بين يديه، فإذا كان في موضع يأمن فيه أن يمر أحد بين يديه، فلا تطلب.

ثانيا: مسح الحصباء عن جبهة المصلي

يدل حديث أبي ذر رضي الله عنه على جواز مسح الحصباء التي تعلق بجبهة المصلي كي لا ينشغل عن الصلاة بها، كما يجوز مسح موضع الجبهة من السجود؛ فقد جاء في الموطأ عَنْ أَبِي جَعْفَرَ الْقَارِئِ، أَنَّه قَالَ: «رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ إِذَا أَهْوَى لِيَسْجُدَ، مَسَحَ

الْحَصْبَاءَ لِمَوْضِعِ جَبْهَتِهِ، مَسْحاً خَفِيفاً» [الموطأ رقم: 434]. ويكون المسح خفيفا مرة واحدة وإن كان الاختيار تركه للتواضع؛ ولما جاء في الحديث: «وَتَرْكُهَا خَيْرٌ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

وتقييد المسح بالحصباء خرج مخرج الغالب لكونه كان فراش مساجدهم، فيدخل في الحكم ما سوى الحصباء مما على الأرض.

ثالثا: تسوية الصفوف

المراد بتسوية الصفوف اعتدال القامات بها على سمت واحد، ويراد بها أيضا سد الخلل الذي في الصف. وهي فضيلة ندب إليها رسول الله ﷺ، يدل لذلك ما في حديث الدرس: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، فَإِذَا جَاءُوهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنْ قَدِ اسْتَوَتْ كَبَّرَ، «وقد وردت في ذلك أحاديث كثيرة، أجمعها حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه ﷺ قال: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ وَحَاذُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ وَسُدُّوا الْخَلَلَ وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفّاً وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفّاً قَطَعَهُ اللهُ» [رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة والحاكم].

وروى البخاري وغيره عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلاَةِ» [صحيح البخاري]. ومن شدة حرص النبي ﷺ على هذه الفضيلة أنه توعد التاركين لها بالعقوبة، في قوله: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ» [صحيح البخاري].

رابعا: القنوت في الصبح

المراد ههنا بالقنوت الدعاء في آخر الصلاة، وهو مشروع في صلاة الصبح وأنه من فضائلها، لما ثبت في الحديث: «أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَزَلْ يَقْنُتُ فِي الصُّبْحِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا» [رواه عبد الرزاق والدارقطني وصححه الحاكم].

وثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقنت في الصبح في حياة النبي ﷺ وبعده.

خامسا: انتظار الصلاة والمشي إليها

1 – مفهوم انتظار الصلاة

يدل الانتظار في قول رسول الله ﷺ: «وَانْتِظَارُ الصّلاَةِ بَعْدَ الصّلاَةِ» على معنيين: أحدهما أن ينتظر وقتها، والثاني أن ينتظر إقامتها في الجماعة، والانتظار يكون بين صلاتين؛ بأن يصلي الظهر فينتظر بعدها العصر، أو يصلي المغرب فينتظر بعدها العشاء، وأما انتظار الصبح بعد العشاء الآخرة فلم يكن من عمل الناس؛ ولأنه وقت يتكرر فيه الحدث، وكذلك انتظار الظهر بعد الصبح، وأما انتظار المغرب بعد العصر فحكمه حكم انتظار الصبح بعد العشاء وحكم انتظار الظهر بعد الصبح كالذي ينتظر صلاة ليس بينها وبين التي صلى اشتراك في الوقت.

2 – فضل انتظار الصلاة

يدل على فضل انتظار الصلاة قوله ﷺ: «فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ» فهو من الرباط المرغب فيه؛ لأنه قد ربط نفسه على هذا العمل وحبس نفسه عليه، ويحتمل قوله ﷺ: «فذلكم الرباط» التفضيل لهذا الرباط على غيره من الرباط في الثغور؛ ولذلك قال ﷺ: «فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ» يريد أنه أفضل، ويحتمل أن يريد أنه الرباط الممكن المتيسر، وهو من صيغ الحصر، وإنما تكرر ثلاثا للتعظيم والإفهام والتأكيد.

التقويــم

1 - أذكر حكم اتخاذ السترة في الصلاة.

2 - أبين فضل تسوية الصفوف.

3 - أستخلص الغاية من القنوت في الصلاة.

الاستثمار

مَالِك، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرّحْمَنِ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ غَدَا أَوْ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لاَ يُرِيدُ غَيْرَهُ، لِيَتَعَلّمَ خَيْراً، أَوْ لِيُعَلّمَهُ، ثُمّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ، كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ الله، رَجَعَ غَانِماً» [الموطأ رقم 445]

– أبين فضل الذهاب إلى المسجد قصد تعلم علم نافع أو تعليمه.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: حانت الصلاة – فتخلص – التصفيح.

2 - أبحث عن حكم الالتفات في الصلاة.

الدرس 4

الالتفات والتصفيق والكلام في الصلاة

أهداف الدرس

1 - أَنْ أَتعرَّفَ حكم الالتفات والتصفيق في الصلاة.

2 - أَنْ أُدْرِك كيفية الصلاة على النبي ﷺ.

3 - أَنْ أتَمثّل الخشوع في الصلاة والتأدب مع رسول الله ﷺ.

تمهيد

قد تصدر من المكلف في الصلاة أفعال منها الالتفات في الصلاة والتصفيق لتنبيه الإمام وغيرُهما.

فما حكم الالتفات والتصفيق في الصلاة؟

الأحاديث

– مَالك، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْل بْن سَعْدٍ السَّاعِدِي أَنّ رَسُولَ الله ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، وَحَانَتِ الصّلاَةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدّيقِ، فَقَالَ: أَتُصَلّي لِلنّاسِ فَأُقِيمَ؟ قَالَ: نَعمْ، فَصَلّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ الله ﷺ وَالنّاسُ فِي الصّلاَةِ، فَتَخَلّصَ حَتّى وَقَفَ فِي الصّفِّ، فَصَفّقَ النّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لاَ يَلْتَفِتُ فِي صَلاتِهِ، فَلَمّا أَكْثَرَ النّاسُ مِنَ التّصْفِيقِ الْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ، فرَأَى رَسُولَ الله ﷺ

فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ امْكُثْ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: **«يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُكَ»**. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ مِنَ التَّصْفِيحِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ»** [الموطأ رقم 453].

ترجمة الراوي

– **سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه**: هو أبو العباس سهل بن سعد بن مالك الساعدي الأنصاري، له ولأبيه صحبة، روى عن النبي ﷺ وعن بعض الصحابة، كان اسمه حَزْنا فسماه رسول الله ﷺ سهلا، توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس عشرة سنة، مات سنة 88 وقيل 91 هـ.

الفهم

الشرح:

حَانَتِ الصَّلَاةُ : حضر وقت الصلاة.

فَتَخَلَّصَ : خرق الصفوف حتى قام عند الصف المقدم.

التَّصْفِيحُ : التصفيق. وهو بالحاء ضرب ظاهر إحدى اليدين على الأخرى، وبالقاف باطنها على باطن الأخرى.

نَابَهُ : أصابه شيء في صلاته.

استخلاص المضامين:

1 - أستخرج من أحاديث الدرس حكم الالتفات في الصلاة.

2 - أستخلص من أحاديث الدرس حكم التصفيق في الصلاة.

3 - أستخلص من أحاديث الدرس حكم الكلام في الصلاة.

التحليـــــل

أولا: حكم الالتفات في الصلاة

الالتفات في الصلاة مكروه بإجماع، والجمهور على أن كراهته للتنزيه، ودليل ذلك ما جاء في الموطأ عن مَالِك عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ لَمْ يَكُنْ يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ» [الموطأ رقم 454]. والمقصد من كراهته أنه يؤدي لنقص الخشوع في الصلاة أو لترك استقبال القبلة ببعض البدن؛ ولذلك كان الصحابة رضوان الله عليهم ينهون عنه، فقد روى مالك في الموطأ عَنْ أبِي جَعْفَرٍ الْقَارِئِ، أَنَّه قَالَ: «كُنْتُ أُصَلِّي وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَرَائِي وَلاَ أَشْعُرُ، فَالْتَفَتُّ فَغَمَزَنِي» [الموطأ رقم: 455]. بل إن النبي ﷺ جعله من خلسات الشيطان؛ فقد جاء في صحيح الإمام الْبُخَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قالت: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الِالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ».

ثانيا: حكم التصفيق في الصلاة

يدل قول رسول الله ﷺ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ مِنَ التَّصْفِيحِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ» على أن التصفيق في الصلاة مكروه، سواء كان لحاجة متعلقة بالصلاة، مثل تنبيه المصلي إمامه إذا سها، أو كان للتنبيه على حاجة خارجة عن الصلاة، كالتصفيق للرد على طارق الباب، أو لمن

يريد المرور أمام المصلي، والسنة فيمن احتاج إلى أمر في الصلاة أن يقول سبحان الله، وهذا باتفاق في حق الرجال، أما في حق النساء فقد اختلف فقد ذهب مالك وأصحابه إلى القول بالكراهة أيضا حتى في حق النساء، وحملوا قول رسول الله ﷺ: «وَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ» على أنه من شأنهن في غير الصلاة. وذهب آخرون إلى جوازه في حق النساء وهي رواية عن مالك.

ثالثا: حكم الكلام في الصلاة

الكلام في الصلاة على نوعين:

1 – الكلام فيها لإصلاحها: وهو جائز؛ لما رواه مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلاَةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقَصُرَتِ الصَّلاَةُ يَا رَسُولَ اللهِ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالُوا نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلاَةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ وَهُوَ جَالِسٌ. فقد استنبط الفقهاء منه جواز الكلام فيها لإصلاحها، قال الزرقاني شارحا للحديث ومستنبطا منه: وفيه أن تعمد الكلام لإصلاح الصلاة لا يبطلها. ورُدَّ على كل ما تُعُقِّب به على ذلك.

وحاصل فقه المسألة ما ذكره الدسوقي بقوله: واعلم أن الكلام لإصلاح الصلاة لا سجود فيه ولا بطلان به، سواء وقع بعد السلام أو قبله: كأن يسلم من اثنتين ولم يفقه بالتسبيح فكلمه بعضهم فسأل بقيتهم فصدقوه، أو زاد أو جلس في غير محل الجلوس ولم يفقه بالتسبيح فكلمه بعضهم، وكمن رأى في ثوب إمامه نجاسة فدنا منه وأخبره كلاما لعدم فهمه بالتسبيح.

إذا علمت هذا فقول المصنف بعد سلام إمامه لا مفهوم له وإنما نص على عدم السجود في الكلام بعد السلام لإصلاحها ردا على من قال إن الكلام بعد السلام لإصلاحها لا يجوز وتبطل به الصلاة وأن حديث ذي اليدين منسوخ كذا أجاب بعضهم وفيه أن الرد على من ذكر لا يكون بنفي السجود إنما يكون بإثبات الجواز بأن يقول وجاز كلام لإصلاحها بعد سلام_[حاشية الدسوقي على الدردير 1 /282].

2 – الكلام فيها لغير إصلاحها: وهو مبطل لها إن كان متعمدا، فإن كان سهوا غير متعمد فلا يبطلها إن لم يُطل.

التقويم

1 - متى يُبطل الالتفات الصلاة ومتى لا يبطلها؟

2 - ما حكم التصفيق داخل الصلاة للرجال والنساء؟

3 - أبين حكم الكلام في الصلاة.

الاستثمار

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ﴾ [سورة المؤمنون الآية: 2] قَالَ: «الْخُشُوعُ فِي الْقَلْبِ وَأَنْ تُلِينَ كَتِفَكَ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ وَأَنْ لاَ تَلْتَفِتَ فِى صَلاَتِكَ».

[السنن الكبرى للبيهقي كتاب الصلاة باب: الخشوع في الصلاة والإقبال عليها].

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَزَالُ اللهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مُقْبِلاً عَلَى الْعَبْدِ وَهُوَ فِى صَلاَتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ فَإِذَا الْتَفَتَ انْصَرَفَ عَنْهُ».

[السنن الكبرى للبيهقي كتاب الصلاة باب: كراهية الالتفات في الصلاة].

1 - أحدد من الحديث الأول ما ينافي الخشوع في الصلاة.

2 - أستخرج من الحديث الثاني جزاء الملتفت في الصلاة.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: السنن الراتبة – صلاة الإيماء – معاطن الإبل – مراح الغنم.

2 - أبحث عن عدد الركعات التي تصلى قبل الفريضة وبعدها.

3 - أبين حكم الصلاة في معاطن الإبل ومراح الغنم.

الدرس 5

ما يطلب فعله أو تركه في الصلاة فرضا ونفلا

أهداف الدرس

1 - أَنْ أَتَعرَّفَ السنن الراتبة والصلاة إيماء وبعض ما ينهى عنه في الصلاة.

2 - أَنْ أُمَيِّزَ بين السنن الراتبة.

3 - أن أحافظ على السنن الراتبة.

تمهيد

أفضل ما يتقرب به العبد إلى مولاه أداء الفرائض على الوجه المطلوب، ثم يزيد قربا منه ومحبوبية كلما أكثر من النوافل، لما جاء في الحديث القدسي: «وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُه عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ...» [صحيح البخاري في كتاب الرقاق باب: التواضع]. ومن هذه الفرائض الصلاة المكتوبة، ومن نوافلها الرواتب المسنونة، فعلى المصلي أن يواظب عليها في المكان الطاهر والزمان المشروع لها.

فماهي الأحكام التي تجب مراعاتها في الصلاة زمانا ومكانا، ترتيبا واطمئنانا ؟

الأحاديث

– مَالك، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَر: «أَنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **كَانَ يُصَلّي قَبْلَ الظّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِه، وَبَعْدَ صَلاَةِ الْعِشَاءِ**

رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لاَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ» [الموطأ رقم: 461]

– مَالِك، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُرَّةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَوْنَ فِي الشَّارِبِ وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي؟ «وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ فِيهِمْ، قَالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هُنَّ فَوَاحِشُ، وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ، وَأَسْوَأُ السَّرِقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلاَتَهُ قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلاَتَهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: لاَ يُتِمّ رُكُوعَهَا وَلاَ سُجُودَهَا»

[الموطأ رقم: 464].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: «إِذَا لَمْ يَسْتَطِعِ الْمَرِيضُ السُّجُودَ أَوْمَأَ بِرَأْسِهِ إِيمَاءً، وَلَمْ يَرْفَعْ إِلَى جَبْهَتِهِ شَيْئاً» [الموطأ رقم: 466].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ نَسِيَ صَلاَةً فَلَمْ يَذْكُرْهَا، إِلاّ وَهُوَ مَعَ الإِمَامِ، فَإِذَا سَلَّمَ الإِمَامُ، فَلْيُصَلِّ الصَّلاَةَ الَّتِي نَسِيَ، ثُمّ لِيُصَلِّ بَعْدَهَا الأُخْرَى» [الموطأ رقم: 469].

– مَالِك، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَمْ يَرَ بِهِ بَأْساً، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: «أَأُصَلِّي فِي عَطَنِ الإِبِلِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لاَ، وَلَكِنْ صَلِّ فِي مُرَاحِ الْغَنَمِ» [الموطأ رقم: 471].

ترجمة الراوي

– **عبد اللهِ بن عمرو بن العاص رضي الله عنه:** هو عبد الله بن عمرو بن العاص صاحب الصحيفة الصادقة، جمع فيها من أحاديث الرسول ﷺ عددا كثيرا بعد أن استأذن النبي ﷺ في أن يكتب عنه، شهد له بذلك أبو هريرة رضي الله عنه، توفي بمصر سنة 63 هـ.

الفهم

الشرح:

مَعَاطِنِ الْإِبِلِ: موضع بروك الإبل عند الماء، لا موضع مبيتها.

مُرَاحُ الْغَنَمِ : مكان مبيت الغنم.

استخلاص المضامين:

1 - أحدد عدد الركعات في السنن الراتبة.

2 - أستخلص كيفية الصلاة إيماء وهيئة الانصراف بعد السلام.

3 - أبين حكم الصلاة في معاطن الإبل ومراح الغنم.

التحليـــــــل

اشتملت أحاديث هذا الدرس على مجموعة من الأحكام والفضائل والمكروهات المتعلقة بالصلاة، منها:

أولا: مراعاة الترتيب في الصلاة وكيفية الانصراف بعد السلام

1 – مراعاة الترتيب في الصلاة

من ذكر صلاة فريضة، وهو وراء إمام في صلاة أخرى فإنه يتمادى مع الإمام؛ لئلا تفوته فضيلة صلاة الإمام، ثم يصلي التي ذكر ثم يعيد التي كان فيها، وهو قول ابن عمر رضي الله عنهما: «مَنْ نَسِيَ صَلاَةً فَلَمْ يَذْكُرْهَا، إِلاّ وَهُوَ مَعَ الإِمَامِ، فَإِذَا سَلّمَ الإِمَامُ، فَلْيُصَلِّ الصّلاَةَ الّتِي نَسِيَ، ثُمّ لِيُصَلِّ بَعْدَهَا الأُخْرَى» وهو المذهب.

2 – كيفية الانصراف بعد السلام

يجوز للمصلي بعد السلام أن ينصرف عن يمينه أو عن شماله؛ لما جاء في الموطأ

من حديث ابن عمر رضي الله عنهما لمَّا قال لِواسع بن حبان حين انصرف عن يساره: «فَإِنَّكَ قَدْ أَصَبْتَ، إِنّ قَائِلاً يَقُولُ: انْصَرِفْ عَنْ يَمِينِكَ، فَإِذَا كُنْتَ تُصَلِّي فَانْصَرِفْ حَيْثُ شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ عَنْ يَمِينِكَ، وَإِنْ شِئْتَ عَنْ يَسَارِك» [الموطأ رقم: 470]، غير أن الأفضل عند الأكثر الانصراف عن اليمين؛ لحديث أنس رضي الله عنه: «كَانَ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ» [أخرجه مسلم].

ثانيا: ما ينهى عنه في الصلاة

1 – السرقة في الصلاة

في قوله ﷺ: «وَأَسْوَأُ السّرِقَةِ الّذِي يَسْرِقُ صَلاَتَهُ» تشبيه من لا يأتي بالصلاة على وجهها الأكمل ركوعا وسجودا بالسارق الذي يسرق المال، بل هو أسوأ، وخص الركوع والسجود بالذكر؛ لأن الإخلال غالبا إنما يقع بهما، وسماه سرقة على معنى أنه خيانة فيما اؤتمن على أدائه.

2 – الصلاة في معاطن الإبل ومراح الغنم

تكره الصلاة في معاطن الإبل وتجوز في مراح الغنم؛ لما ورد في الموطأ أن رجلا سَأَلَ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرو بْنِ الْعَاصِ: «أَأُصَلِّي فِي عَطَنِ الإِبِلِ؟ فَقَالَ عَبْدُ الله: لاَ، وَلَكِنْ صَلِّ فِي مُرَاحِ الْغَنَمِ» [الموطأ رقم :471]، وقد ذكر المالكية لكراهة الصلاة في مبارك الإبل عللا مختلفة منها:

أ– أنها يستتر بها للبول والغائط، فلا تكاد تسلم مباركها من النجاسة.

ب– أن الإبل لا تكاد تهدأ ولا تقر في العطن، بل تثور فربما قطعت على المصلي صلاته.

ج– وقيل يمنع من ذلك في الإبل؛ لزفورتها وثقل رائحتها، والنظافة مطلوبة في الصلاة ثوبا وبدنا ومكانا.

ثالثا: الصلاة إيماء

إذا كان المصلي لا يقدر على السجود والركوع لعذر من الأعذار فإنه يصلي إيماء يشير فيه برأسه، ولم يرفع إلى جبهته شيئا، إلا أنه يومئ للسجود إيماء أخفض من الركوع، وهو ما يفهم من قول ابن عمر: «إِذَا لَمْ يَسْتَطِعِ الْمَرِيضُ السُّجُودَ أَوْمَأَ بِرَأْسِهِ إِيمَاءً، وَلَمْ يَرْفَعْ إِلَى جَبْهَتِهِ شَيْئاً»، وقد جاء في صفة صلاة النبي ﷺ على الدابة، «أنه تَقَدَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَصَلَّى بِهِمْ يُومِئُ إِيمَاءً: يَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ» [سنن الترمذي].

وإذا تعذر على المريض الجلوس، صلى مضطجعا على جنبه الأيمن ووجهه إلى القبلة، أو على جنبه الأيسر ووجهه إلى القبلة، أو مستلقيا على ظهره، ورجلاه إلى القبلة، فإن لم يقدر إلا مستلقيا على بطنه صلى كذلك ورأسه إلى القبلة، وأومأ في ذلك كله للركوع والسجود برأسه.

رابعا: السنن الراتبة

يدل الحديث الأول في الدرس على أن النبي ﷺ كان يداوم على السنن الراتبة، وهي ركعتان قبل الظهر أو أربع، وركعتان بعدها، وركعتان قبل العصر، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء، وركعتا الفجر، وفي الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ». [أخرجه البخاري].

التقويم

1- ما عدد الركعات التي تصلى قبل الفريضة وبعدها؟

2 - أبين حكم الصلاة في معاطن الإبل.

3 - كيف يفعل من دخل في صلاة فتذكر أنه لم يصل التي قبلها؟

4 - ما المراد بالإيماء في الصلاة؟ وكيف يكون؟

الاستثمار

مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ الله: ﷺ إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالْمَطَرُ وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ الله فِي بَيْتِي مَكَاناً أَتَّخِذْهُ مُصَلًّى، فَجَاءَهُ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ؟» فَأَشَارَ لَهُ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ الله [الموطأ رقم: 478].

– أقرأ شرح الزرقاني وأبين متى يجوز للمصلي أن يتخلف عن الصلاة في المسجد؟

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: حلت الصلاة – يغدو إلى المصلى.

2 - أبين حكم صلاة العيد وصفتها.

الدرس
6

أحكام العيدين

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف أحكام صلاة العيدين.

2 - أن أميز بين كيفية صلاة العيد وغيرها من الصلوات.

3 - أن أتمثل القيم والأخلاق التي يجب أن يتصف بها المسلم في العيد.

تمهيد

مما أكرم الله به الأمة الإسلامية عيد الفطر وعيد الأضحى، إظهارا للفرحة والسرور؛ فقد أخرج أبو داود في سننه، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ» [سنن أبي داود كتاب الصلاة باب صلاة العيدين]. وقد سن فيهما النبي ﷺ صلاة خاصة، وآدابا عالية.

فما صفة صلاة العيد؟ وماهي الآداب التي ينبغي التحلي بها في ذلك اليوم؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى الْمُصَلَّى [الموطأ رقم: 490].

– مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: **«أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يُؤْمَرُونَ بِالأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْغُدُوِّ»** قَالَ مَالِكٌ: **«وَلاَ أَرَى ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ فِي الأَضْحَى»**. [الموطأ رقم: 495]

– مَالِك، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ بِـ ﴿قٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾ [سورة ق الآية: 1] وَ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ﴾ [سورة القمر الآية: 1] [الموطأ رقم: 496].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: **«شَهِدْتُ الأَضْحَى وَالْفِطْرَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَكَبَّرَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الآخِرَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ»** قَالَ يَحْيَى: قَالَ مَالِك: وَهُوَ الأَمْرُ عِنْدَنَا [الموطأ رقم: 497].

ترجمة الرواة

– **سعيد بن المسيب رضي الله عنه:** هو سعيد بن المسيب القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، من كبار التابعين، وأبوه وجدّه صحابيان، واتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل، وقال علي بن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علما منه، مات سنة 94 هـ وقيل 93 هـ وقد ناهز 80 عاما.

– **أبو واقد الليثي رضي الله عنه:** هو أبو واقد الليثي الحارث بن عوف صاحب النبي ﷺ سماه البخاري وغيره الحارث بن عوف. شهد بدرا، وشهد الفتح، وسكن مكة، حدث عن: أبي بكر وعمر، وحدث عنه عطاء بن يسار، وسعيد بن المسيب وغيرهم.

قال يحيى بن بكير: توفي أبو واقد الليثي سنة ثمان وستين. وقال الواقدي: توفي سنة خمس وستين.

الفهم

الشرح:

حَلَّتِ الصَّلَاةُ : دخل وقت صلاة النافلة.

يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى: يذهب إلى مكان صلاة العيد.

استخلاص المضامين:

1 - أبين حكم صلاة العيد ووقتها.

2 - أحدد الآداب العامة للعيد.

3 - أستخرج من الأحاديث كيفية صلاة العيد.

التحليـــــل

أولا: حكم صلاة العيد ووقتها ومكانها

1 – حكم صلاة العيد

صلاة العيد سنة مؤكدة في الفطر والأضحى، في حق من تجب عليه الجمعة، أما من لا تجب عليه، مثل المسافر والصبي، فإنها تندب في حقه، ولا تسن صلاة عيد الأضحى للحجاج.

2 – وقت صلاة العيد

يبدأ وقت صلاة العيد بعد شروق الشمس بقدر نصف ساعة تقريبا، ويستمر إلى

وقت الظهر، وهو ما يشير إليه قول الإمام مالك رحمه الله: «مَضَتِ السُّنَّةُ الَّتِي لاَ اخْتِلاَفَ فِيهَا عِنْدَنَا، فِي وَقْتِ الْفِطْرِ وَالأَضْحَى، أَنَّ الإِمَامَ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ، قَدْرَ مَا يَبْلُغُ مُصَلاَّهُ، وَقَدْ حَلَّتِ الصَّلاَةُ» [الموطأ رقم: 490]. ووجهه أن صلاة العيد نافلة فيجب أن يتخير لها جواز التنفل بعد طلوع الشمس، ويزاد على ذلك بقدر تمكن الوقت واجتماع الناس.

ولا تصلى نافلة لاقبلها ولا بعدها إذا أديت في المصلى، لما روى ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الفِطْرِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا» [صحيح البخاري].

ثانيا: المندوبات العامة للعيد

اشتملت أحاديث الدرس على مجموعة من المندوبات التي ينبغي للمسلم أن يفعلها إظهارا للفرحة والسرور، واتباعا لسنة النبي ﷺ، ومن ذلك:

1 – الغسل صبيحة العيد

من السنة أن يغتسل الإنسان قبل الذهاب إلى الصلاة وهو ما رواه مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، «أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى الْمُصَلَّى».

ويستحب أن يكون غسله متصلا بغدوه إلى المصلى، فإن اغتسل للعيدين قبل الفجر فجائز؛ لقرب ذلك، ولأن الغسل لا تذهب آثاره قبل الغدو.

2 – التطيب والتزين

من مندوبات العيد التطيب والتزين بالثياب الجديدة وتحسين هيئته من قص شارب ونحوه؛ لأنه من كمال التطيب، وهذا في حق غير النساء، وأما النساء إذا خرجن وإن كن عجائز فلا يتطيبن ولا يتزين؛ لقول رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ

اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ، وَلَكِنْ لِيَخْرُجْنَ وَهُنَّ تَفِلَاتٌ» [أخرجه أبوداود] وتفلات جمع تفلة، وهي المرأة إذا تركت الطيب.

3 – الأكل قبل الخروج للصلاة

يستحب في عيد الفطر أكل شيء قبل الذهاب إلى الصلاة؛ لما روى البخاري، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَغْدُو يَوْمَ الفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ وَيَأْكُلُهُنَّ وِتْرًا» [صحيح البخاري].

ويفهم من قول الإمام مالك: «وَلاَ أَرَى ذَلِكَ عَلَى النّاسِ فِي الأَضْحَى» أن الأفضل في عيد الأضحى تأخير الفطر إلى الرجوع من المصلى؛ ليكون أول طعامه من لحم أضحيته قربة لله تعالى؛ لما روى الترمذي والحاكم، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يُصَلِّيَ» [سنن الترمذي].

4 – التكبير في الطريق وعند انتظار الإمام

يسن التكبير صبيحة يوم العيد في الطريق إلى المصلى، وعند انتظار الإمام، ويكون ذلك جهرا؛ لما روى الدارقطني في سننه عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا غَدَا يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ يَجْهَرُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى ثُمَّ يُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْإِمَامُ» [أخرجه الدارقطني في كتاب العيدين]. ولفظ التكبير: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، الله أكبر، الله أكبر ولله الحمد.

ثالثا: صفة صلاة العيدين

عند خروج الإمام يوم العيد يبدأ بالصلاة قبل الخطبة من غير نداء ولا إقامة، يكبر في الركعة الأولى سبع تكبيرات بتكبيرة الإحرام وست تكبيرات بتكبيرة القيام في

الركعة الثانية، وهو قول ابن عمر رضي الله عنهما: «شَهِدْتُ الأَضْحَى وَالْفِطْرَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَكَبَّرَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الآخِرَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ». ثم يقرأ الفاتحة وسورة جهرا.

فإذا فرغ الإمام من الصلاة استقبل الناس وخطب فيهم خطبتين مثل الجمعة، يفتتحها بالتكبير، ويعيده أثناء الخطبة أحيانا، يذكر الناس ويعظهم بما يراه صالحا لهم؛ لما أخرج الإمام مسلم في صحيحه عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: «شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلَالٍ، فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ، وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ، وَوَعَظَ النَّاسَ وَذَكَّرَهُمْ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ، فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ» [صحيح مسلم].

التقويم

1 - أحدد وقت صلاة العيد.

2 - ما هي الآداب المطلوبة يوم العيد؟

3 - أبين كيف صلى النبي ﷺ العيد.

الاستثمار

مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ، نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا، يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالآخَرُ يَوْمٌ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَجَاءَ فَصَلَّى، ثُمَّ

انْصَرَفَ فَخَطَبَ وَقَالَ: إِنَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ فَلْيَنْتَظِرْهَا، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ»

[الموطأ رقم: 493].

1 - أحدد من النص ما يستحب وما يكره يوم العيد.

2 - ما الحكم في صلاة الجمعة إذا وافق يوم العيد يوم الجمعة؟

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: وجاه العدو – تجلت الشمس – آيتان من آيات الله.

2 - أستخرج من أحاديث الدرس المقبل كيفية صلاة الخوف.

3 - ما معنى الكسوف والخسوف.

الدرس 7

صلاة الخوف والكسوف والخسوف

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف كيفية صلاة الخوف والكسوف والخسوف.

2 - أن أميز بين صلاة الكسوف والخسوف.

3 - أن أمتثل السنة في صلاة الكسوف والخسوف.

تمهيد

من صفات المؤمن أنه كلما اعترضه أمر يخيفه فزع إلى الصلاة، سواء كان هذا الأمر ملاقاة عدو فيصلي صلاة الخوف، أو ظهور تغير في آيات الله في الكون، مثل الكسوف والخسوف وغيرهما من الأمور التي يختبر الله بها عباده؛ ليفزعوا إليه بالتضرع والصلاة، قال تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [سورة الإسراء الآية: 59].

فما معنى صلاة الخوف والكسوف والخسوف؟ وما الكيفية التي تؤدى بها كل منها؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ: «**أَنَّ صَلاَةَ الْخَوْفِ، أَنْ يَقُومَ الْإِمَامُ وَمَعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَطَائِفَةٌ مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ، فَيَرْكَعُ الْإِمَامُ رَكْعَةً،**

وَيَسْجُدُ بِالَّذِينَ مَعَهُ، ثُمَّ يَقُومُ، فَإِذَا اسْتَوَى قَائِما ثَبَتَ، وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمُ الرَّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ، ثُمَّ يُسَلِّمُونَ وَيَنْصَرِفُونَ، وَالإِمَامُ قَائِمٌ، فَيَكُونُونَ وِجَاهَ الْعَدُوِّ، ثُمَّ يُقْبِلُ الآخَرُونَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا، فَيُكَبِّرُونَ وَرَاءَ الإِمَامِ، فَيَرْكَعُ بِهِمُ الرَّكْعَةَ وَيَسْجُدُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، فَيَقُومُونَ فَيَرْكَعُونَ لأَنْفُسِهِمُ الرَّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ، ثُمَّ يُسَلِّمُونَ» [الموطأ رقم: 506].

– مَالِك، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ: لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللهَ وَكَبِّرُوا وَتَصَدَّقُوا**» ثُمَّ قَالَ: «**يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً**» [الموطأ رقم: 509].

ترجمة الراوية

– **عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها:** زوج النبي محمد ﷺ، وبنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه، التيمية القرشية، الفقيهة، من المكثرين من الرواية، قال عروة: ما رأيت أحدا أعلم بفقه ولا شعر من عائشة، توفيت رضي الله عنها سنة 57 أو 58 هـ.

الفهم

الشرح:

وِجَاهَ الْعَدُوِّ : مقابل العدو.

الكسوف : ذهاب ضوء الشمس كلا أو جزءا.

الخسوف : ذهاب نور القمر كلا أو جزءا.

تَجَلَّتِ الشَّمْسُ : صفت وعاد نورها.

آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ الله : علامتان دالتان على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته.

استخلاص المضامين:

1 - أبين حكم صلاة الخوف وصفتها.

2 - ما هي أحكام صلاة الكسوف والخسوف؟

التحليـــــل

أولا: صفة صلاة الخوف وحكمها

1 – صفة صلاة الخوف

ذكرت صفة صلاة الخوف بشيء من التفصيل في قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ...﴾. [سورة النساء الآية: 101]، وجاءت مفصلة في أحاديث كثيرة، منها حديث الدرس، وهي: أن يقسم الإمام الجيش قسمين: طائفةً تصلي مع الإمام، وطائفة تبقى في الحراسة، فإن كانت الصلاة ثنائية وهي الصبح أو في السفر، صلى

بالطائفة الأولى ركعة واحدة، وإن كانت الصلاة رباعية أو ثلاثية، فإنه يصلي بالطائفة الأولى ركعتين، ثم يتمون لأنفسهم صلاتهم أفذاذا ويبقى الإمام قائما داعيا أو ساكتا، حتى تنتهي الطائفة الأولى من الصلاة، وترجع إلى الحراسة، ثم تأتي الطائفة الثانية التي كانت تحرس، فتدخل مع الإمام، فيصلي بهم ركعة إن كانت الصلاة ثنائية، وهي الصبح وصلاة السفر، وكذلك صلاة المغرب، وإن كانت رباعية يصلي بهم ركعتين، ثم يسلم ويتمون لأنفسهم أفذاذا.

2 – حكم صلاة الخوف

صلاة الخوف سنة شُرعت في كل قتال مشروع خاف فيه المسلمون من عدوهم، كان ذلك في حضر أو سفر؛ لعموم قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ ...﴾. [سورة النساء الآية: 101].

ثانيا: أحكام صلاة الكسوف والخسوف

1 – صفة صلاة الكسوف

الكسوف هو احتجاب نور الشمس، أو نقصانه، بسبب وقوع القمر بين الأرض والشمس، وتسن صلاة الكسوف في حق كل من يؤمر بالصلاة من رجل أو امرأة، ولو مسافرا، وصفتها: أن يجتمع الناس في المسجد ويصلي بهم الإمام ركعتين، يقرأ في الأولى بفاتحة الكتاب وسورة طويلة سرا، مراعيا طاقة الناس في ذلك، ثم يركع فيطيل الركوع، بقدر ما أطال في القراءة، ثم يرفع من الركوع، فيقرأ الفاتحة، وسورة أخرى طويلة أقل من الأولى، ثم يركع مرة أخرى فيطيل بقدر القراءة، ثم يرفع من الركوع، ثم يسجد السجدة الأولى والثانية كالسجود المعهود ويطيل فيهما، ثم يقوم للركعة الثانية

ويصليها مثل الركعة الأولى بركوعين. وهو قول عائشة رضي الله عنها في الحديث: «فَصَلَّى رَسُولُ الله ﷺ بالنّاسِ، فقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوّلِ، ثُمّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوّلِ، ثُمّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمّ فَعَلَ فِي الرّكْعَةِ الآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمّ انْصَرَفَ».

فصلاة الكسوف تشتمل على ركعتين في كل ركعة منهما ركوعان، الأول سنة، والثاني فرض.

ولا تكرر صلاة الكسوف إذا صلاها الناس ولم تتجل الشمس، وإنما يقتصرون على الدعاء والذكر، وإذا تجلت الشمس أثناء الصلاة، تمادى الناس في الصلاة ولا يقطعونها.

2 – خطبة صلاة الكسوف

يبين حديث الدرس أيضا أن النبي ﷺ لما انتهى من صلاة الكسوف وقد تجلت الشمس، خطب في الناس؛ لذلك يندب بعد الصلاة أن يتجه الإمام إلى الناس فيحمد الله ويثني عليه ويصلي ويسلم على رسول الله ﷺ، ثم يعظهم ويخوفهم، ويأمرهم بالتكبير والدعاء والصدقة؛ فقد قال ﷺ في خطبته تلك: «إِنّ الشّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ الله: لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَكَبِّرُوا وَتَصَدّقُوا»، وينهاهم عن كل الفواحش من الزنى والفجور، ويذكرهم بيوم القيامة وما فيه من نعيم الجنة، وعذاب النار، والتعوذ من عذاب القبر.

3 – صفة صلاة الخسوف

الخسوف هو ذهاب ضوء القمر أو نقصانه، وتستحب الصلاة أثناء وقوع هذه الآية الكونية، ويندب أن تكون في البيوت بدل المساجد لمشقة الخروج إليها ليلا، وهي

ركعتان مثل سائر النوافل، يصليها الناس فرادى، ويندب تكرارها حتى يتجلى القمر، وتكون القراءة فيها جهرا على الأصل في صلاة الليل.

والحكمة من الكسوف والخسوف أن بعض الجاهلية كانوا يعظمون الشمس والقمر، فبين النبي ﷺ، أنهما آيتان مخلوقتان لله، لا صنع لهما، بل هما كسائر المخلوقات يطرأ عليهما النقص والتغير كغيرهما، وفي ذلك أيضا بيان لما كان عليه النبي ﷺ من الشفقة على أمته، وشدة الخوف من ربه، وإبطال ما كانت الجاهلية تعتقد أن الكسوف يدل على حدوث تغير بالأرض من موت أو ضرر.

التقويم

1 - أبين الصفة المختارة في صلاة الخوف.

2 - أحدد الفرق بين الكسوف والخسوف.

3 - أذكر صفة صلاة الكسوف والخسوف.

الاستثمار

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَازِلًا بَيْنَ ضَجْنَانَ وَعُسْفَانَ مُحَاصِرَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لِهَؤُلَاءِ صَلَاةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَبْكَارِهِمْ، أَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ ثُمَّ مِيلُوا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً، فَجَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَهُ نِصْفَيْنِ، فَيُصَلِّيَ بِطَائِفَةٍ مِنْهُمْ، وَطَائِفَةٌ مُقْبِلُونَ عَلَى عَدُوِّهِمْ قَدْ أَخَذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ، فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ يَتَأَخَّرَ هَؤُلَاءِ وَيَتَقَدَّمَ أُولَئِكَ فَيُصَلِّيَ بِهِمْ رَكْعَةً تَكُونُ لَهُمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَةً رَكْعَةً وَلِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَانِ» [سنن النسائي كتاب صلاة الخوف].

أستخرج من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ما يدل على:

1- سبب مشروعية صلاة الخوف.

2- مكانة الصلاة في قلوب المسلمين.

3- صفة صلاة الخوف.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: استسقى – حول الرداء– بنوء.

2 - أستخرج من أحاديث الدرس المقبل آداب صلاة الاستسقاء وكيفيتها.

الدرس 8

صلاة الاستسقاء

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف كيفية آداب صلاة الاستسقاء.

2 - أن أميز صلاة الاستسقاء عن غيرها من الصلوات.

3 - أن أتمثل الآداب التي يجب أن يتحلى بها طالب السقي.

تمهيد

كان الصحابة رضي الله عنهم إذا أصابهم الجدب فزعوا إلى رسول الله ﷺ، يستسقون به، فيلتجئ إلى الله عز وجل بالدعاء، روى مالك في الموطأ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ: أَنّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ: «اللهمّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبَهِيمَتَكَ، وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ، وَأَحْيِ بَلَدَكَ الْمَيّتَ» [الموطأ رقم: 515].

فما هي أسباب صلاة الاستسقاء؟ وما آدابها والصفة التي تؤدى بها؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، أَنّهُ سَمِعَ عَبّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيّ يَقُولُ: «**خَرَجَ رَسُولُ اللّه ﷺ إِلَى الْمُصَلّى فَاسْتَسْقَى وَحَوّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ**» [الموطأ رقم: 513]

- قالَ يَحْيَى: وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ صَلاَةِ الاِسْتِسْقَاءِ كَمْ هِيَ؟ فَقَالَ: «**رَكْعَتَانِ، وَلَكِنْ يَبْدَأُ الإِمَامُ بِالصّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَيُصَلّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمّ يَخْطُبُ قَائِماً وَيَدْعُو، وَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَيُحَوّلُ رِدَاءَهُ حِينَ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ، وَيَجْهَرُ فِي الرّكْعَتَيْنِ بِالْقِرَاءَةِ، وَإِذَا حَوّلَ رِدَاءَهُ، جَعَلَ الّذِي عَلَى يَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، وَالّذِي عَلَى شِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، وَيُحَوّلُ النّاسُ أَرْدِيَتَهُمْ إِذَا حَوّلَ الإِمَامُ رِدَاءَهُ، وَيَسْتَقْبِلُونَ الْقِبْلَةَ وَهُمْ قُعُودٌ**» [الموطأ رقم: 514].

- مَالِك، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيّ، أَنّهُ قَالَ: صَلّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الصّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ، عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللّيْلِ، فَلَمّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النّاسِ فَقَالَ: «**أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبّكُمْ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي، فَأَمّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ**» [الموطأ رقم: 518].

ترجمة الرواة

- **عبد اللّه بن زيد المازني رضي الله عنه:** هوعبد الله بن زيد المازني النجاري من فضلاء الصحابة، يعرف: بابن أم عمارة، وهو عم عباد بن تميم، قيل: إنه قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين.

- **زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه:** هو زيد بن خالد الجهني يكنى أبا عبد الرحمن، سكن المدينة وبها مات، شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ، روى عنه من الصحابة: السائب بن يزيد الكندي، وأبو عمرة الأنصاري، ومن التابعين: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وسعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وبسر بن سعيد، وغيرهم. توفي سنة ثمان وسبعين، وله خمس وثمانون سنة.

الفهم

الشرح:

اسْتَسْقَى : طلب السقي.

حَوَّلَ رِدَاءَهُ: قلب رداءه جاعلا ما على عاتقه الأيمن على عاتقه الأيسر، وما على عاتقه الأيسر على عاتقه الأيمن.

بِنَوْءِ كَذَا : بكوكب كذا.

استخلاص المضامين:

1 - أذكر أسباب صلاة الاستسقاء وآدابها.

2 - ماهي صفة صلاة الاستسقاء؟

التحليـــــل

أولا: أسباب صلاة الاستسقاء وصفتها

1 – أسباب صلاة الاستسقاء

تسن صلاة الاستسقاء عند حصول سبب من أسبابها، وهي:

أ– إذا كثر الجدب بموت الزرع، أو عدم إنباته؛ لانقطاع المطر أو جفاف الأنهار

ب– إذا عطش الناس ولم يجدوا ما يشربون، سواء كان ذلك في السفر أو الحضر، في الحاضرة، أو في البادية؛ فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ فَادْعُ اللهَ لَنَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهُمَا حَتَّى ثَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ» [صحيح البخاري].

2 – حكم صلاة الاستسقاء وصفتها

صلاة الاستسقاء سنة مؤكدة لفعل النبي ﷺ لها وأمره بها، وصفتها أن يخرج الناس ضحى لصلاة الاستسقاء مشاة يصلونها في الفضاء، يصلي بهم الإمام ركعتين بلا أذان ولا إقامة، ففي أحادث الدرس أن الإمام مالكا رضي الله عنه سُئِلَ عَنْ صَلاَةِ الاِسْتِسْقَاءِ كَمْ هِيَ؟ فَقَالَ: «رَكْعَتَانِ، وَلَكِنْ يَبْدَأُ الإِمَامُ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ» ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ» [السنن الكبرى للبيهقي]، يقرأ فيهما جهرا، وهو قول الإمام مالك: «وَيَجْهَرُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بِالْقِرَاءَةِ» ويندب أن يقرأ في الأولى بالفاتحة وسبح اسم ربك الأعلى، وفي الثانية بالفاتحة وسورة الغاشية أو والشمس وضحاها، وإذا قرأ بأي سورة أجزأته.

3 – صفة خطبة الاستسقاء

بعد الانتهاء من الصلاة يخطب الإمام في الناس خطبتين، واقفا على الأرض والناس جلوس، يجلس في أول الخطبة الأولى، وبين الخطبتين، يكثر فيهما من التضرع والاستغفار والدعاء، ويأمر الناس بالصيام والصدقة والتوبة من الذنوب، فإذا فرغ من الخطبة استقبل القبلة واقفا وحول رداءه، جاعلا ما على عاتقه الأيمن على عاتقه الأيسر، وما على عاتقه الأيسر على عاتقه الأيمن، وحول الناس أرديتهم كذلك، ويدعو الله تعالى رافعا يديه متذللا منكسرا، وهو قول الإمام مالك: «ثُمَّ يَخْطُبُ قَائِماً وَيَدْعُو، وَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَيُحَوِّلُ رِدَاءَهُ حِينَ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ، وَيَجْهَرُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بِالْقِرَاءَةِ، وَإِذَا حَوَّلَ رِدَاءَهُ، جَعَلَ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، وَالَّذِي عَلَى شِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، وَيُحَوِّلُ النَّاسُ أَرْدِيَتَهُمْ إِذَا حَوَّلَ الإِمَامُ رِدَاءَهُ، وَيَسْتَقْبِلُونَ الْقِبْلَةَ وَهُمْ قُعُودٌ»، ويسن رفع اليدين

أثناء الدعاء؛ لحديث أنس بن مالك: «فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللهُمَّ أَغِثْنَا، اللهُمَّ أَغِثْنَا، اللهُمَّ أَغِثْنَا» [صحيح مسلم].

وقد اختلف في الحكمة من قلب الرداء على أقوال أهمها:

أ- جزم المهلب بأنه للتفاؤل بتحويل الحال عما هي عليه.

ب- وقيل: إنما حوله ليكون أثبت على عاتقه عند رفع يديه في الدعاء، فلا يكون مستحبا في كل حال، ورد بأن التحويل من جهة إلى جهة لا يقتضي الثبوت على العاتق، فالحمل على المعنى الأول أولى من تركه.

ثانيا: آداب صلاة الاستسقاء

تندب في حق من أراد صلاة الاستسقاء مجموعة آداب منها:

1 – **صيام ثلاثة أيام قبلها**؛ لأن الدعاء يكون مستجابا أثناء الصيام. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا تُرَدُّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الصَّائِمِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ» [السنن الكبرى للبيهقي].

2 – **التوبة والصدقة**، فعلى الإمام أن يأمر الناس بالتصدق من أموالهم، والتوبة إلى الله ورد المظالم إلى أهلها.

3 – **إظهار الخضوع والخشوع والتذلل لله تعالى**؛ فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما وهو يصف استسقاء النبي ﷺ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مُتَبَذِّلًا مُتَوَاضِعًا مُتَضَرِّعًا، حَتَّى أَتَى المُصَلَّى...» [سنن الترمذي].

4 – **تقديم أهل الصلاح والاستسقاء بهم**، يندب تقديم الصالح من الناس؛ لما أخرجه البخاري في صحيحه عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

كَانَ إِذَا قَحطُوا اسْتَسْقَى بِالعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ: «اللَهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»، قَالَ: فَيُسْقَوْنَ [صحيح البخاري].

التقويم

1 - أذكر أسباب صلاة الاستسقاء.

2 - أبين كيفية صلاة الاستسقاء.

3 - أستدل بنصوص شرعية على أن الله تعالى هو الذي ينزل الغيث وحده لا غير.

الاستثمار

– مَالِك، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله هَلَكَتِ الْمَوَاشِي، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُل، فَادْعُ الله. فَدَعَا رَسُولُ الله ﷺ، فَمُطِرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ. قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اللهمّ ظُهُورَ الْجِبَالِ وَالآكَامِ، وَبُطُونَ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتَ الشَّجَرِ». قَالَ: فَانْجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ انْجِيَابَ الثَّوْبِ [الموطأ رقم: 516].

– قَالَ مَالِكٌ فِي رَجُلٍ فَاتَتْهُ صَلاَةُ الاِسْتِسْقَاءِ، وَأَدْرَكَ الْخُطْبَةَ، فَأَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَهَا فِي الْمَسْجِدِ، أَوْ فِي بَيْتِهِ إِذَا رَجَعَ، قَالَ مَالِكٌ: هُوَ مِنْ ذَلِكَ فِي سَعَةٍ، إِنْ شَاءَ فَعَلَ أَوْ تَرَكَ [الموطأ رقم: 517].

1 - أستخرج من الحديث الأول آداب الاستسقاء؟

2 - ماذا يفعل من أدرك خطبة الاستسقاء ولم يدرك الصلاة؟

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس القادم وأجيب عن الآتي:

1 - أستخرج من أحاديث الدرس المقبل آداب القبلة.

2 - أبحث عن السبب في تحويل القبلة.

الدرس 9

أحكام القبلة وفضل المسجد النبوي

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف آداب القبلة عند قضاء الحاجة.

2 - أن أستخلص من النصوص الشرعية سبب تحول القبلة وفضل المسجد النبوي.

3 - أن أتمثل قيمة التأدب مع الأماكن المقدسة في الشريعة الإسلامية.

تمهيد

للمساجد كلها والمسجد النبوي خصوصا، مكانة عالية في قلوب المسلمين؛ لذا حرص النبي ﷺ على احترامها وتقديسها؛ لأن المصلي بمجرد دخوله إليها يستقبل القبلة متوجها إلى الله تعالى، تلك القبلة التي قال عنها الحق سبحانه ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [سورة البقرة الآية: 143].

فما هي آداب القبلة؟ وأين تتجلى أفضلية المسجد النبوي؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ إِسْحَاقَ مَوْلًى لآلِ الشَّفَاءِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: مَوْلَى أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِمِصْرَ يَقُولُ: وَاللهِ مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِهَذِهِ الْكَرَايِيسِ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«**إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ أَوِ الْبَوْلَ، فَلاَ يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلاَ يَسْتَدْبِرْهَا بِفَرْجِهِ**» [الموطأ رقم: 521].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى بُصَاقاً فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكّهُ، ثُمّ أَقْبَلَ عَلَى النَاسِ فَقَالَ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلّي فَلاَ يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنّ اللّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلّى**» [الموطأ رقم: 524].

– مَالِك، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيّبِ، أَنّهُ قَالَ: صَلّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، سِتّةَ عَشَرَ شَهْراً، نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمّ حُوّلَتِ الْقِبْلَةُ قَبْلَ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ [الموطأ رقم: 527].

– مَالِك، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ، أَنّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَقَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي، رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي» [الموطأ رقم: 530].

ترجمة الرواة

– **أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه:** هو أبو أيوب الأنصاري الخزرجي النجاري البدري، اسمه: خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبه، هو الذي خصه النبي ﷺ بالنزول عليه في بني النجار إلى أن بنيت له حجرة أم المؤمنين سودة، له مئة وخمسة وخمسون حديثا، قال الواقدي: مات أبو أيوب سنة اثنتين وخمسين، وصلى عليه يزيد، ودفن بأصل حصن القسطنطينية.

– **أَبو هريرة رضي الله عنه:** هو عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه، وسبب تكنيته بذلك: ما رواه ابن عبد البر عنه أنه قال: كنت أحمل يوماً هرة في كمي، فرآني

النبي ﷺ فقال: ما هذه؟ فقلت: هرة، فقال: يا أبا هريرة وقيل غير ذلك. أسلم عام خيبر وشهدها مع رسول الله ﷺ، ثم لازمه الملازمة التامة، توفي في سنة: 57 وقيل 58 وقيل 59 ه عن 78 سنة، ودفن بالبقيع.

الفهم

الشرح:

الْكَرَايِيسُ : المراحيض واحدها كرياس، وقيل: تختص بمراحيض الغرف، وأما مراحيض البيوت فإنما يقال لها الكُنُف.

الْغَائِطُ : أصله المكان المنخفض من الأرض، يقصد لقضاء الحاجة فيه ثم كنى به عن العذرة نفسها.

استخلاص المضامين:

1 - أبين حكم استقبال القبلة عند قضاء الحاجة والبصاق جهتها.

2 - كيف تم تحويل القبلة من جهة بيت المقدس إلى جهة الكعبة المشرفة؟

3 - أذكر فضل الصلاة في المسجد النبوي.

التحليـــــل

أولا: حكم استقبال القبلة عند قضاء الحاجة والبصاق جهتها

1 – حكم استقبال القبلة بقضاء الحاجة خارج البنيان

القبلة هي الكعبة التي يستقبل جهتها المصلِّي بوجهه، لذا يحرم على من أراد قضاء حاجته أن يستقبلها أو يستدبرها؛ لقول رسول الله ﷺ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ أَوِ الْبَوْلَ،

فَلاَ يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلاَ يَسْتَدْبِرْهَا بِفَرْجِهِ». إكراما لها عن مقابلتها بالنجاسة، وقد خُص ذلك بما هو خارج البنيان، فإن كان داخل البنيان فإنه لا يحرم؛ لما رواه مالك عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِنّ أُنَاساً يَقُولُونَ: إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِك، فَلاَ تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلاَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، قَالَ عَبْدُ الله: لَقَدِ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى لَبِنَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ» [الموطأ رقم: 523]، ومع ذلك يبقى الأولى ترك استقبال القبلة واستدبارها حتى في المراحيض المبنية، لذا ينبغي لواضع المرحاض أولا أن لا يجعل المقعدة إلى جهة القبلة.

2 - حكم البصاق إلى جهة القبلة

لا يبصق الإنسان في جهة القبلة لما لها من مكانة عظيمة، باعتبارها الجهة التي يتوجه إليها المصلي لمناجاة الله تعالى، يدل لذلك ما جاء في أحاديث الدرس عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنّ رَسُولَ الله ﷺ رَأَى بُصَاقاً فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكّهُ، ثُمّ أَقْبَلَ عَلَى النّاسِ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلاَ يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلّى»، بل إذا رأى الإنسان بصاقا أو نخامة في المسجد فعليه أن يزيلها؛ لما روت عائشة رضي الله عنها: «أَنّ رَسُولَ اللَّه ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ بُصَاقاً أَوْ مُخَاطاً أَوْ نُخَامَةً فَحَكّهُ» [الموطأ رقم: 525].

ثانيا: تحويل القبلة وفضل الصلاة في المسجد النبوي

1 - تحويل القبلة

كان النبي ﷺ وأصحابه في مكة يتوجهون إلى بيت المقدس في صلاتهم، واستمر الأمر كذلك بعد هجرته ﷺ إلى المدينة ستة عشر شهرا، وقيل سبعة عشر شهرا، روى مالك في الموطأ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنّهُ قَالَ: «صَلّى رَسُولُ الله

ﷺ بَعْدَ أَنْ قدمَ الْمَدينَةَ، ستّةَ عَشَرَ شَهْراً، نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدسِ، ثُمّ حُوّلَتِ الْقِبْلَةُ قَبْلَ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ» [الموطأ رقم: 527].

ونزل قول الله عزَّ وجلَّ ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [سورة البقرة الآية: 143].

والمقصد من هذا التحويل الجمع له ﷺ بين القبلتين، كما عُدَّ ذلك من خصائصه ﷺ.

2 - فضل الصلاة في المسجد النبوي

يدل قول رسول الله ﷺ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إلاّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» [الموطأ رقم: 529]، على المكانة العظيمة التي يحظى بها المسجد النبوي، وأن الصلاة فيه تفوق ألف صلاة فيما سواه من المساجد، ما عدا المسجد الحرام الذي ورد فيه عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا» [مسند أحمد مسند المدنيين حديث عبد الله بن الزبير بن العوام].

التقويم

1 - ما الحكمة من النهي عن استقبال القبلة عند قضاء الحاجة؟

2 - أحدد أسباب تحويل القبلة.

3 - أبين فضل الصلاة في المسجد النبوي.

الاستثمار

– مَالِك، أَنَّهُ بَلَغَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ» [الموطأ رقم: 532].

– مَالِك، أَنَّهُ بَلَغَهُ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ صَلاَةَ الْعِشَاءِ، فَلاَ تَمَسَّنَّ طِيباً» [الموطأ رقم: 533].

أقرأ شرح الزرقاني وأبين الآتي:

1 - حكم خروج النساء إلى المساجد.

2 - المقصد من منع المرأة من الطيب حال خروجها للمسجد.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: حزبه من الليل – المعقلة – عزائم سجود القرآن – تجادل.

2 - أستخلص من أحاديث الدرس المقبل حكم مس القرآن وقراءته من غير وضوء.

3 - أبحث عن عدد سجدات التلاوة ومواضعها عند الإمام مالك.

الدرس 10

الطهارة لمس المصحف وسجود التلاوة

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف حكم مس القرآن وقراءته من غير وضوء.

2 - أن أستخلص من النصوص أحكام سجود التلاوة.

3 - أن أحرص على الوضوء عند مس المصحف أو القراءة منه.

تمهيد

أنزل الله عز وجل القرآن الكريم على قلب سيدنا محمد ﷺ، وتولى حفظه فقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [سورة الحجر الآية: 9]، وحتى تكون للقرآن مكانة عظيمة في قلوب العباد، شرع لهم مجموعة من الآداب في التعامل معه، منها: الطهارة عند إرادة مسه، تعاهده، السجود عند تلاوة آيات السجود وغيرها.

فما حكم الطهارة لمس المصحف؟ وما أحكام سجود التلاوة؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، أَنَّ فِي الْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: «أَنْ لاَ يَمَسّ الْقُرْآنَ إِلاّ طَاهِرٌ» [الموطأ رقم: 536].

– مَالِك، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: «**مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَرَأَهُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، إِلَى صَلاَةِ الظُّهْرِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ، أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ**» [الموطأ رقم: 540].

– قَالَ يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ: «**الأَمْرُ عِنْدَنَا، أَنَّ عَزَائِمَ سُجُودِ الْقُرْآنِ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً، لَيْسَ فِي الْمُفَصَّلِ مِنْهَا شَيْءٌ**» [الموطأ رقم: 555].

ترجمة الراوي

– **عمرو بن حزم**: هو أبو الضحاك عمرو بن حزم بن زيد النجاري الخزرجي الأنصاري استعمله رسول الله ﷺ على أهل نجران ليفقههم في الدين ويعلم القرآن ويأخذ صدقاتهم مات بالمدينة سنة إحدى وخمسين.

الفهم

الشرح:

حِزْبَهُ مِنَ اللَّيْلِ : ورده من القرآن الذي يقرؤه بالليل.

عَزَائِمَ سُجُودِ الْقُرْآنِ : السجدات المؤكدات.

تجادل : تحاج وتدافع.

استخلاص المضامين:

1 - أذكر حكم مس المصحف من غير وضوء.

2 - أستخرج من الأحاديث أحكام سجود التلاوة.

التحليـــــل

أولا: حكم مس المصحف والقراءة منه من غير طهارة

1 – مس المصحف من غير طهارة

يدل كتاب رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم رضي الله عنه في شأن القرآن الكريم، أنه لا يجوز أن يمس القرآن محدث، وهو مذهب مالك رحمه الله تعالى، وبهذا قال الفقهاء من الصحابة ومن بعدهم من التابعين، وأبو حنيفة والشافعي؛ لقوله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ [سورة الواقعة الآية: 82] وهذا نهي وإن كان لفظه لفظ الخبر، فمعناه الأمر؛ لأن خبر الباري تعالى لا يكون بخلاف مخبره.

ويستثنى من ذلك:

أ– معلم القرآن ومن يتعلمه، كبيرا أو صغيرا، للمشقة التي تلحقهما من تكرار المس عند التعليم.

ب– كتب التفسير والحديث والعلوم الشرعية تكتب فيها آيات القرآن متفرقة، فيجوز مسها من غير طهارة ولو لجنب أو حائض، لأن المقصود منها معاني القرآن، وليس تلاوته.

2 – قراءة القرآن من غير وضوء

لا يشترط فيمن يقرأ القرآن من حفظه أن يكون متوضئاً؛ لما رُوِيَ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ، قال: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الوِسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ،

فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ العَشْرَ الآيَاتِ الخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي» [أخرجه البخاري].

ثانيا: سجود تلاوة القرآن

1 – حكمه

اختلف المالكية في حكم سجود التلاوة، هل هو سنة أو فضيلة وهما قولان مشهوران في المذهب، واستدلوا بما أخرجه البخاري: عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَزَعَمَ «أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّجْمِ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا» [صحيح البخاري]، وقول عمر: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا نَمُرُّ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ سَجَدَ، فَقَدْ أَصَابَ وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ، فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ» [أخرجه البخاري].

2 – عدد سجدات التلاوة ووقتها

أ– عدد سجدات التلاوة

مذهب الإمام مالك وجمهور أصحابه وبه قال ابن عباس وابن عمر أن عدد السجدات في القرآن إحدى عشرة سجدة؛ ففي الموطأ قَالَ الإمام مَالِكٌ: «الأَمْرُ عِنْدَنَا، أَنَّ عَزَائِمَ سُجُودِ الْقُرْآنِ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً، لَيْسَ فِي الْمُفَصّلِ مِنْهَا شَيْءٌ».

ب– مواضع سجدات التلاوة

تقدم أن عدد سجدات التلاوة عند مالك وجمهور أصحابه إحدى عشرة سجدة، وهي التي ذكرها عبد الرزاق عن ابن جريج قال: «أخبرني عكرمة بن خالد أن سعيد بن جبير أخبره أنه سمع ابن عباس وابن عمر يعدان كم في القرآن من سجدة، فقالا: «الْأَعْرَافُ

وَالرَّعْدُ وَالنَّحْلُ وَالْإِسْرَاءُ وَمَرْيَمُ وَالْحَجُّ أَوَّلُهَا وَالْفُرْقَانُ وَطَسٍ وَأَلَمٍّ تَنْزِيلُ وَص وَحَمٍ السَّجْدَةُ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً، قَالَا: وَلَيْسَ فِي الْمُفَصَّلِ مِنْهَا شَيْءٌ» [مصنف عبد الرزاق].

ج- وقت سجود التلاوة

اتفق الفقهاء على أن سجود التلاوة يكون في كل وقت تجوز فيه النافلة، وقد اختلفوا في الأوقات التي تكون الصلاة فيها مكروهة، ولمالك رحمه الله تعالى في ذلك روايتان:

- الرواية الأولى: ثبت عنه في الموطأ أنه قال: «لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ يَقْرَأُ مِنْ سُجُودِ الْقُرْآنِ شَيْئاً بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ وَلاَ بَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَالسّجْدَةُ مِنَ الصّلاَةِ، فَلاَ يَنْبَغِي لأَحدٍ أَنْ يَقْرَأَ سَجْدَةً فِي تَيْنِكَ السّاعَتَيْنِ» [الموطأ رقم: 556].
ووجه هذه الرواية أن هذه صلاة نافلة فمنعت بعد الصبح والعصر كسائر النوافل.

- الرواية الثانية: روى عنه ابن القاسم في المدونة: يسجد لها بعد الصبح ما لم يسفر، وبعد العصر ما لم تصفر الشمس.

التقويــم

1 - أبين حكم مس القرآن بغير وضوء.

2 - أذكر مواضع السجدات التي أخذ بها الإمام مالك.

3 - ما هي الأوقات التي لا يجوز فيها سجود التلاوة؟

الاستثمار

– قال الله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ﴾ [سورة الواقعة الآية: 82].

– مالِك، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِي ﷺ: أَنّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ، كَيْفَ يَأْتِيك الْوَحْيُ؟ فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَحْيَاناً يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيّ، فَيَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَأَحْيَاناً يَتَمَثّلُ لِيَ الْمَلَكُ رَجُلاً، فَيُكَلِّمُنِي، فَأَعِي مَا يَقُولُ». قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَقَدْ رَأَيْتُه يَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ، وَإِنّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصّدُ عَرَقاً. [الموطأ رقم: 544]

1 - ما معنى قوله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ﴾؟

2 - أستخرج من النص الثاني ما يدل على منزلة القرآن وعظمته.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: عدل عشر– رقاب– حرزا من الشيطان– يبتدرونها.

2 - أستخرج من أحاديث الدرس المقبل فضائل الذكر والدعاء.

الدرس
11

فضل الذكر والدعاء

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف فضل الذكر ومكانته.

2 - أن أدرك الأوقات المفضلة للدعاء.

3 - أن أتمثل ما في الذكر والدعاء من قيم وأخلاق.

تمهيد

من أفضل ما يشغل به الإنسان وقته، الإكثار من ذكر الله ودعائه؛ فقد قال الله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [سورة البقرة الآية: 151] وقال سبحانه: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [سورة غافر الآية: 60]، وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لاَ يَذْكُرُ رَبَّهُ، مَثَلُ الحَيِّ وَالمَيِّتِ» [صحيح البخاري].

فما فضائل الذكر والدعاء؟ وما أوقاتهما المفضلة؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ**

حَسَنَة، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مائَةُ سَيِّئَة، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمّا جَاءَ بِهِ، إِلاّ أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ» [الموطأ رقم: 562].

– مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الأَغَرِّ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»** [الموطأ رقم: 572].

ترجمة الراوي

– **أَبو سَلَمَة بْن عَبْدِ الرَّحْمَن بْن عَوْف رضي الله عنه:** هو أَبُو سَلَمَة بن عبد الرَّحْمَن بن عَوْف الزهري قيل اسمه عبد الله وَقيل إسماعيل وقيل اسمه كنيته، روى عَن أَبيه وَعثمان وجابر وَابن عمر وعائشة وَأم سلمة وَغيرهم، وَثقه ابن سعد وَغَيره وَكَانَ فَقِيها إِمَامًا مَاتَ بِالْمَدِينَةِ سنة 94 هـ عَن 92 سنة.

الفهم

الشرح:

عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ : ثواب عتق عشرة من العبيد.

حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ : حصنا واقيا من وساوس الشيطان.

يَبْتَدِرُونَهَا : يسارعون إلى الكلمات المذكورة أيهم يكتبها؛ ليصعد بها.

استخلاص المضامين:

1 - أبين فضل الذكر وأوقاته.

2 - ما هي الصيغ والأوقات المفضلة للدعاء؟

التحليـــــل

أولا: فضل الذكر

تدل أحاديث الدرس على أن للذكر فضائل عديدة، يجنيها الذاكر في الدنيا والآخرة، منها:

1 – مغفرة الذنوب

ما أكثر العبد من ذكر الله تعالى إلا وذنوبه تغفر وخطاياه تحط عنه وترفع درجاته، ففي حديث أبي هريرة: «وَكُتِبَتْ لَهُ مائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مائَةُ سَيِّئَةٍ»، فقد روى البخاري أَنّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مائَةَ مَرّةٍ، حُطّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» [صحيح البخاري].

2 – كونه أكبر من الصلاة والصدقة والجهاد

ذِكْرُ الله أكبر من الصلاة؛ لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [سورة الْعَنْكَبُوتِ الآية: 45]. ومما يدل على أفضليته على الصدقة والجهاد ما رواه مالك في الموطأ عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوّكُمْ، فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ، وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ ذِكْرُ الله تَعَالَى» [الموطأ رقم: 566].

3 – تسابق الملائكة لكتابته

من فضائل الذكر أن الملائكة تكتبه وترفعه؛ ففي الموطأ من حديث رفاعة بن رافع أَنّهُ قَالَ: كُنّا يَوْماً نُصَلِّي وَرَاءَ رَسُولِ الله ﷺ، فَلَمّا رَفَعَ رَسُولُ الله ﷺ رَأْسَهُ مِن

الرّكْعَةِ وَقَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ آنِفاً؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلاَثِينَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَكْتُبُهُنَّ أَوَّلاً» [الموطأ رقم: 567].

4 – الحفظ من الشيطان

يدل قول رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ... وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلاَّ أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ». على أن الذكر حصن متين يتحصن به الإنسان من الشيطان؛ لأنه كلما كانت الغفلة عن ذكر الله وسوس الشيطان، وكلما ذكر العبد مولاه خنس الشيطان.

ثانيا: أوقات الذكر المفضلة

1 – عقب الصلوات المفروضة

أرشدنا النبي ﷺ في كثير من الأحاديث إلى أن ذكر الله دبر كل صلاة، أمر مطلوب؛ لما فيه من مغفرة الخطايا والذنوب، روى مالك في الموطأ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ سَبَّحَ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَكَبَّرَ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَحَمِدَ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَخَتَمَ الْمِائَةَ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» [الموطأ رقم: 564].

2 – أثناء الصلاة

من الأوقات المفضلة للذكر عندما يكون العبد واقفا بين يدي مولاه، يناجيه في

الصلاة، ففي حديث الدرس عن رفاعة بن رافع، أن الرجل عندما قال: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ» وجاء بضعة وثلاثون من الملائكة يبتدرونها، كان في أثناء الصلاة.

ثالثا: أفضل الأدعية وأوقاتها

1 – أفضل الأدعية

من أجلِّ الأعمال وأرفعها أن يتوجه العبد إلى ربه بالدعاء، والأدعية كلها لها مكانة عالية عند الله تعالى، غير أن بعض الأدعية، وردت فيها نصوص خاصة، منها:

أ– دعاء التمتع بالصحة والتعوذ من الفقر

روى مالك عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فَيَقُولُ: «اللهمّ فَالِقَ الإِصْبَاحِ، وَجَاعِلَ اللَّيْلِ سَكَناً، وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَاناً، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ، وَأَمْتِعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي، وَقُوَّتِي فِي سَبِيلِكَ» [الموطأ رقم: 569].

ب– دعاء يوم عرفة

روى مالك عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَرِيزٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ» [الموطأ رقم: 569].

ج– دعاء التعوذ من الفتنة وعذاب الآخرة

روى مالك عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ طَاوُوسٍ الْيَمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «اللهمّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ» [الموطأ رقم: 569].

2 – الأوقات المفضلة للدعاء

أ– الثلث الآخر من الليل

في الموطأ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلّ لَيْلَةٍ إِلَى السّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللّيْلِ الآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» [الموطأ رقم: 572].

ب– داخل الصلاة

عن عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُنْتُ نَائِمَةً إِلَى جَنْبِ رَسُولِ الله ﷺ ففَقَدْتُهُ مِنَ اللّيْلِ، فَلَمَسْتُهُ بِيَدِي، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى قَدَمَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ، لاَ أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» [الموطأ رقم: 572].

ج– عند افتتاح صلاة الليل

عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُما: أَنّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصّلاَةِ مِنْ جَوْفِ اللّيْلِ يَقُولُ: «اللهمّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيُّومُ السّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنّةُ حَقٌّ، وَالنّارُ حَقٌّ، وَالسّاعَةُ حَقٌّ، اللهمّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدّمْتُ وَأَخّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي لاَ إِلَهَ إِلاّ أَنْتَ» [الموطأ رقم: 576].

التقويـــم

1 - أذكر بعضا من فضائل الذكر والدعاء.

2 - أحدد الأوقات المفضلة للذكر والدعاء.

الاستثمار

– قال الله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [سورة البقرة الآية: 151].

– قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [سورة البقرة الآية: 185].

– مَالِك، أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى هُدًى، إِلاَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنِ اتَّبَعَه، لاَ يَنْقُصُ ذَلِك مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى ضَلاَلَةٍ، إِلاَّ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَوْزَارِهِمْ، لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً» [الموطأ رقم: 584].

– أستخرج ما في الآيتين والحديث من آداب الذكر والدعاء.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: قرن الشيطان.

2 - أبين حكم الصلاة عند الشروق والغروب، وبعد الصبح والعصر.

الدرس 12

حكم الصلاة بعد الصبح والعصر

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف حكم الصلاة بعد الصبح والعصر.

2 - أن أميز بين الأوقات التي تحرم فيها الصلاة والأوقات التي تكره فيها.

3 - أن أحافظ على أداء الصلاة فرضا ونفلا في الأوقات المشروعة لها.

تمهيد

تعد الصلاة فرضا كانت أو نفلا من أجلِّ الأعمال التي يتقرب بها العبد إلى مولاه؛ لذا وجب الحفاظ عليها في الأوقات المحددة لها؛ مصداقا لقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [سورة النساء الآية: 102]. وقد بينت السنة المطهرة الأوقات التي تحرم فيها الصلاة، والأوقات التي تكره فيها.

فما هي الأوقات التي تحرم فيها الصلاة ؟ وما هي الأوقات التي تكره فيها؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارَقَهَا، ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا، فَإِذَا زَالَتْ فَارَقَهَا، فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا، فَإِذَا غَرَبَتْ**

فَارَقَهَا». وَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّلاَةِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ. [الموطأ رقم: 587].

– مَالِك، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «**نَهَى عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ**» [الموطأ رقم: 591].

ترجمة الراوي

– **عبد اللَّه الصّنَابِحِي رضي الله عنه:** ويقال أبو عبد الله، مختلف في صحبته، روى عن النبي ﷺ وعن أبي بكر وعبادة بن الصامت، قال يحيى بن معين: عبد الله الصنابحي يروي عنه المدنيون يشبه أن تكون له صحبة، ولم يذكر المؤرخون تاريخ وفاته على وجه التحديد، لكن ذكر أصحاب التراجم أنه عاش في حقبة كبار التابعين، وقد ذكر ابن معين أنه: بقي إلى زمن عبد الملك بن مروان، وكان يجلس معه على السرير.

الفهم

الشرح:

قَرْنُ الشَّيْطَانِ: قوته.

استخلاص المضامين:

1 - أبين الأوقات التي تحرم فيها الصلاة والتي تكره.

2 - أحدد الصلوات التي لا تشملها الكراهة بعد الصبح والعصر.

التحليـــــل

تشتمل أحاديث الدرس على الأوقات التي ينهى عن الصلاة فيها، وتتنوع إلى أوقات كراهة وأوقات تحريم، وبيان ذلك في الآتي:

أولا: الأوقات التي تحرم الصلاة فيها

1 – الأوقات التي تحرم فيها صلاة النافلة

تحرم كل صلاة غير الصلوات المفروضة وقت شروق الشمس ووقت غروبها؛ لما جاء في حديث الصنابحي: «وَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الصّلاَةِ فِي تِلْكَ السّاعَاتِ» يقصد وقت طلوعها واستوائها وغروبها؛ فمتى ظهر حاجب الشمس أي طرفها الأعلى من قرصها وجب تأخير الصلاة حتى تصير بارزة ظاهرة؛ لما روى الإمام مالك عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا بَدَا حَاجِبُ الشّمْسِ، فَأَخّرُوا الصّلاَةَ، حَتّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشّمْسِ، فَأَخّرُوا الصّلاَةَ حَتّى تَغِيبَ» [الموطأ رقم: 588]. زاد البخاري من رواية عبدة عن هشام: «فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ».

وفي هذه الزيادة وما جاء في حديث الصنابحي إشارة إلى أن علة النهي عن الصلاة في الوقتين هي كونها تطلع وتغرب ومعها قرن الشيطان.

2 – حكم صلاة الفريضة في هذه الأوقات

الصلاة المنهي عنها في أحاديث الدرس هي صلاة التطوع، أما صلاة الفريضة، فتصلى في كل وقت، حتى عند الشروق والغروب؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ العَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ العَصْرَ» [أخرجه البخاري].

هذا في من كان له عذر التأخير، أما من لا عذر له فلا يجوز له ذلك؛ لما روى مالك في الموطأ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرّحْمَنِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظُّهْرِ،

فَقَامَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَلَمّا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ، ذَكَرْنَا تَعْجِيلَ الصّلاَةِ أَوْ ذَكَرَهَا، ثُمّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلاَةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلاَةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلاَةُ الْمُنَافِقِينَ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتّى إِذَا اصْفَرّتِ الشّمْسُ، وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَي الشّيْطَانِ، أَوْ عَلَى قَرْنِ الشّيْطَانِ، قَامَ فَنَقَرَ أَرْبَعاً، لاَ يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلاّ قَلِيلاً» [الموطأ رقم: 589].

ثانيا: الأوقات التي تكره فيها صلاة النافلة

1 – بعد طلوع الفجر إلى شروق الشمس

تكره صلاة النافلة بعد طلوع الفجر إلى ما بعد شروق الشمس بقليل، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ صَلاَتَيْنِ: بَعْدَ الفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ» [أخرجه البخاري].

وتستثنى من الكراهة في هذا الوقت مجموعة من النوافل، منها:

أ– **ركعتا الفجر**، فهما سنة رغيبة ووقتهما بعد طلوع الفجر.

ب– **الورد المعتاد من الليل**، من نسي ورده الذي اعتاده من صلاة الليل، أو نام عنه، فإنه يجوز له فعله ولو بعد طلوع الفجر، وذلك قبل أن يصلي الصبح إلا أن يخاف بفعله فوات صلاة الصبح مع الجماعة، فلا يصليه حينئذ؛ لأن إدراك الصبح مع الجماعة أولى.

ج– **الشفع والوتر**، يجوز أن يصليا بعد طلوع الفجر، إلا أن يخاف المصلي فوات وقت صلاة الصبح بطلوع الشمس، فإنه ينبغي له أن يبادر إلى صلاة الصبح، ويتركهما.

2 – بعد العصر إلى غروب الشمس

تكره صلاة النافلة بعد صلاة العصر إلى المغرب؛ لقول أبي هريرة رضي الله عنه في حديث الدرس: «نَهَى عَنِ الصّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتّى تَغْرُبَ الشّمْسُ، وَعَنِ الصّلاَةِ بَعْدَ الصُّبحِ حَتّى تَطْلُعَ الشّمْسُ».

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يشددون على من رأوه يصلي بعد العصر، روى مالك عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: «أَنّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطّابِ يَضْرِبُ الْمُنْكَدِرَ فِي الصّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ» [الموطأ رقم: 593].

التقويـــم

1 - ماهي الأوقات التي تحرم فيها الصلاة؟

2 - أذكر الصلوات التي يجوز فعلها بعد الصبح.

الاستثمـــار

حدثنا أبو عمار وعلي بن خشرم، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن باباه، عن جبير بن مطعم: أن النبي ﷺ قال: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا تَمْنَعُوا أَحَداً طَافَ وَصَلَّى أَيَّةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ».

[سنن الترمذي كتاب الصوم باب الصلاة بعد العصر وبعد الصبح لمن طاف]

– أستخرج من الحديث حكم صلاة ركعتي الطواف بعد الصبح والعصر.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: أشعرنها إياه – سحولية – نعى النجاشي.

2 - أستخرج من أحاديث الدرس القادم كيفية غسل الميت وكفنه والصلاة عليه.

الدرس 13

أحكام الجنائز - غسل الميت وكفنه والصلاة عليه -

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف كيفية غسل الميت وكفنه والصلاة عليه.

2 - أن أميز بين غسل الجنابة للحي وكيفية غسل الميت.

3 - أن أتمثل قيم وآداب التعامل مع الموتى غسلا وكفنا وصلاة.

تمهيد

خلق الله عز وجل الإنسان وكرمه، مصداقا لقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [سورة الإسراء الآية: 70]. ولم يقتصر هذا التكريم للإنسان على حياته فقط، بل كرمه الله تعالى حيا وميتا، ومن مظاهر التكريم بعد الموت، ما أوجب الله تعالى على المسلمين من غسله وكفنه والصلاة عليه.

فما أحكام غسل الميت وتكفينه؟ وكيف يصلى عليه؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ تُوفِّيَتِ ابْنَتُهُ فَقَالَ: «**اغْسِلْنَهَا**

ثَلاَثاً، أَوْ خَمْساً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُوراً، أَوْ شَيْئاً مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي» قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ» تَعْنِي بِحِقْوِهِ: إِزَارَهُ [الموطأ رقم: 595].

– مَالِك، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلاَ عِمَامَةٌ» [الموطأ رقم: 599].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ لاَ يَقْرَأُ فِي الصَّلاَةِ عَلَى الْجَنَازَةِ» [الموطأ رقم: 614].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَائِزِ، يُسَلِّمُ حَتَّى يُسْمِعَ مَنْ يَلِيهِ» [الموطأ رقم: 620].

ترجمة الراوية

– **أُم عَطِيّةَ الأَنْصَارِيّة رضي الله عنها**: هي نسيبة بنت الحارث، وقيل: نسيبة بنت كعب، من فقهاء الصحابة، هي التي غسلت زينب بنت النبي ﷺ. حدث عنها محمد بن سيرين، وأخته حفصة بنت سيرين، وأم شراحيل، وعلي بن الأقمر، وعبد الملك بن عمير، وإسماعيل بن عبد الرحمن، وعدة. عاشت إلى حدود سنة سبعين.

الفهم

الشرح:

فَآذِنَّنِي : أشعرنني بالانتهاء من الغسل.

أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ : اجعلنه شعارها، أي الثوب الذي يلي جسدها تبركا.

سَحُولِيَّةٍ : نسبة إلى سحول قرية باليمن، وقال الأزهري بفتح السين المدينة وبالضم الثياب.

استخلاص المضامين:

1 - أبين أحكام غسل الميت وكفنه.

2 - أستخلص من الأحاديث كيفية الصلاة على الجنازة.

التحليـــــل

أولا: أحكام غسل الميت

1 – حكم غسل الميت وصفته

غسل الميت عبادة، وهو فرض كفاية على المسلمين، إذا فعله بعضهم سقط عن الباقين، وإن تُرِكَ أثم الجميع، ومما يدل على فرضيته ما جاء في حديث أُمّ عَطِيّةَ الأَنْصارِيّةِ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ حِينَ تُوفِّيتِ ابْنَتُه فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلاَثاً، أَوْ خَمْساً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ...».

2 – صفة تغسيل الميت

عندما تخرج روح الميت يوضع على مكان مرتفع، وتستر عورته قبل نزع ملابسه، فيأتي الغاسل بماء معتدل، ويبدأ بعصر بطن الميت عصرا خفيفا، لإخراج ما يمكن إخراجه من الفضلات، ثم يغسل الغاسل يديه ثلاثا، ويضع عليها خرقة، فيقوم باستنجاء الميت تحت الساتر، ويوضئه وضوءه للصلاة، وبعد ذلك يغسل له رأسه ثلاث مرات، ثم يقلبه على جنبه الأيسر، ليغسل له جنبه الأيمن، ويعممه بالماء، ثم يقلبه على

جنبه الأيمن ليغسل له جنبه الأيسر، ويعممه بالماء من رأسه إلى قدمه، فيكون قد أتم الغسلة الأولى التي تكون بالماء الخالص.

وفي الغسلة الثانية يضع في الماء صابونا أو سدرا، فيغسله مثل الغسلة الأولى من غير أن يعيد له الوضوء.

أما الغسلة الثالثة فيضع في الماء شيئا من الطيب مثل الزهر أو الكافور أو الورد، فيغسله من غير أن يعيد أعضاء الوضوء، ويكون البدء دائما من جهة اليمين؛ لقول النبي ﷺ لأم عطية وهي تغسل ابنته: «ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنْهَا... وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُوراً» [صحيح البخاري].

ثالثا- من يتولى غسل الميت

إذا مات أحد الزوجين وكان الآخر حاضرا، فلا خلاف في جواز تغسيل المرأة لزوجها، بل يقدم الزوجان على الأقارب؛ لما روى مالك في الموطأ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أبي بَكْرٍ: «أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ امْرَأَةَ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيق، غَسّلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدّيقَ حِينَ تُوَفِّي» [الموطأ رقم: 596].

وأما تغسيل الزوج لزوجته فأجازه الجمهور والأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد؛ لأن عليا رضي الله عنه غسل فاطمة بمحضر الصحابة، فعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: «لَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا غَسَّلَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ»

[معرفة السنن والآثار للبيهقي].

فإن لم يكن أحد الزوجين موجودا، أو كان موجودا وأسقط حقه، فالأحق بتغسيل الميت أقرب الناس إليه، ويقدم القريب من النسب على القريب من الرضاع، والقريب من الرضاع، على القريب من المصاهرة. فإن لم يوجد قريب، أو أسقط حقه، غسله

رجل أجنبي، فإذا لم يوجد تغسله امرأة من محارمه، فإن لم توجد امرأة من محارمه، تيممه امرأة أجنبية، فتمسح له على وجهه، ويديه إلى مرفقيه، ويكتفى بذلك.

وكذلك المرأة إذا لم يوجد من يغسلها على الترتيب الذي تقدم في الرجل، يكتفى بتيممها؛ لما في الموطأ عن مالك، أنه سمع أهل العلم يقولون: «إِذَا مَاتَتِ الْمَرْأَةُ وَلَيْسَ مَعَهَا نِسَاءٌ يُغَسِّلْنَهَا، وَلاَ مِنْ ذَوِي الْمَحْرَمِ أَحَدٌ يَلِي ذَلِكَ مِنْهَا، وَلاَ زَوْجٌ يَلِي ذَلِكَ مِنْهَا، يُمِّمَتْ فَمُسِحَ بِوَجْهِهَا وَكَفَّيْهَا مِنَ الصَّعِيدِ» [الموطأ رقم: 597].

ثانيا: تكفين الميت والصلاة عليه

1 – تكفين الميت

تكفين الميت واجب بمقدار ما يستر جميع جسده، سواء كان الكفن جديدا، أو قديما، والسنة أن يكون أبيض، وأن يكفن الرجل في ثلاثة أثواب أو خمسة، وأن تكفن المرأة بخمسة أو سبعة زيادة في الستر؛ لما جاء في حديث الدرس: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلاَ عِمَامَةٌ».

والمستحب عند الإمام مالك أن يقمص ويؤزر لما رواه عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: «الْمَيِّتُ يُقَمَّصُ، وَيُؤَزَّرُ، وَيُلَفُّ فِي الثَّوْبِ الثَّالِثِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، كُفِّنَ فِيهِ» [الموطأ رقم: 602].

2 – الصلاة على الجنازة

أ– حكم الصلاة على الجنازة

صلاة الجنازة فرض كفاية على جماعة المسلمين، مثل تغسيل الميت وكفنه ودفنه، وإذا دفن الميت ولم يصل عليه أحد وجبت الصلاة على قبره بعد الدفن، يدل لذلك ما جاء في الموطأ عن مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي

الله عنه: «أَنّ رَسُولَ الله ﷺ نَعَى النَّجَاشِيّ لِلنَّاسِ، فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلّى، فَصَفّ بِهِمْ وَكَبّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ» [الموطأ رقم: 60]. ولا يفهم من هذا أن كل غائب يصلي عليه؛ لأن الصلاة مخصوصة بالميت الحاضر المسجى أمام المصلين، أما صلاة النبي ﷺ على النجاشي فإنها كانت بسبب أن النجاشي كان مسلما، في بلد أَهْلُهُ نصارى، فليس فيهم من يصلي عليه، فكانت خصوصية له وحده من أجل ذلك، ودليل الخصوصية أنه لم يصل على غائب غيره، وأنه رفع له حتى رآه فصلى عليه.

ب- صفة صلاة الجنازة

إذا وضعت الجنازة وكانت جنازة رجل وقف الإمام حذاء وسط الجثمان، وإذا كانت جنازة امرأة وقف تجاه منكبيها. ويُجعل رأس الميت عن يمين الإمام، ويصطف الناس من ورائه، ويستحب تكثير الصفوف، ثم يكبر الإمام أربع تكبيرات؛ لحديث النجاشي السابق، «فَصَفّ بِهِمْ وَكَبّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ». وأثناء التكبير يدعو للميت؛ لقول النبي ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ» [سنن أبي داود].

ومن ترك الدعاء أصلا ووالى بين التكبيرات بطلت صلاته، وأعيدت، وأقل ما يكفي في الدعاء ما يسمى دعاء مثل: اللهم اغفر له، أو اللهم ارحمه، وقد استحب الإمام مالك رحمه الله تعالى دعاء أبي هريرة رضي الله عنه؛ ففي الموطأ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ تُصَلّي عَلَى الْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «أَنَا لَعَمْرُ الله أُخْبِرُكَ، أَتّبِعُهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَإِذَا وُضِعَتْ كَبّرْتُ وَحَمِدْتُ اللَّه، وَصَلّيْتُ عَلَى نَبِيّهِ، ثُمّ أَقُولُ: اللهمّ إِنّهُ عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ، كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاّ أَنْتَ، وَأَنّ مُحَمّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ، اللهمّ إِنْ كَانَ مُحْسِناً فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئاً فَتَجَاوَزْ عَنْ سَيّئَاتِهِ، اللهمّ لاَ تَحْرِمْنَا، أَجْرَهُ وَلاَ تَفْتِنّا بَعْدَهُ» [الموطأ رقم: 612]. وتحول الضمائر بحسب الجنازة، جمعا وتثنية وتأنيثا كبيرا وصغيرا.

التقويـــم

1 - أبين كيفية غسل الميت وكفنه.

2 - ما حكم الصلاة على الجنازة؟

3 - أبين كيفية صلاة الجنازة.

الاستثمـــار

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمرَ قَالَ: «يُصَلّى عَلَى الْجَنَازَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الصُّبْحِ إِذَا صُلِّيَتَا لِوَقْتِهِمَا» [الموطأ رقم: 616].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: «صُلِّيَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي الْمَسْجِدِ» [الموطأ رقم: 618].

أقرأ النصوص وأبين الآتي:

1 - حكم الصلاة على الجنازة بعد العصر.

2 - حكم الصلاة على الجنازة في المسجد.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: العقيق– يحتسب – جنة من النار – أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي.

2 - أبين كيفية دفن الميت.

3 - أبحث عن بعض آداب الجنازة.

الدرس 14

أحكام الجنائز
ـ القبر والدفن وآداب الجنازة ـ

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف أحكام الدفن وآدابه.

2 - أن أدرك مقاصد آداب الجنازة.

3 - أن أحرص على فضل المشاركة في دفن الميت وتلقينه.

تمهيد

حث الإسلام على حضور الجنازة والمشاركة في تجهيز الميت ودفنه؛ لما في ذلك من الأجر الكبير، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ: الْقِيرَاطُ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ»

[مصنف ابن أبي شيبة كتاب الجنائز باب ثواب من صلى على الجنازة وتبعها حتى تدفن].

فما هي أحكام الدفن؟ وما آداب الجنازة؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ يَثِقُ بِهِ: «أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَسَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، تُوُفِّيَا بِالْعَقِيقِ، وَحُمِلاَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَدُفِنَا بِهَا» [الموطأ رقم: 627].

– مَالِك، عَنْ مُحَمّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْم، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي النّضْرِ السّلَمِيّ، أَنّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لاَ يَمُوتُ لأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَيَحْتَسِبُهُمْ، إلاّ كَانُوا لَهُ جُنّةً مِنَ النّارِ**» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ: يَا رَسُولَ الله أَوِ اثْنَانِ؟ قَالَ: «**أَوِ اثْنَانِ**» [الموطأ رقم: 635].

– مَالِك، عَنْ أَبِي الرّجَالِ مُحَمّدِ بْنِ عَبْدِ الرّحْمَنِ، عَنْ أُمّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرّحْمَنِ، أَنّهُ سَمِعَهَا تَقُولُ: «**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ الْمُخْتَفِي وَالْمُخْتَفِيَةَ. يَعْنِي نَبّاشَ الْقُبُورِ**» [الموطأ رقم: 640].

ترجمة الراوية

– **عمرة بنت عبد الرحمن رضي الله عنها:** هي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية المدنية التابعية، قال ابن أبي مريم عن ابن معين: ثقة حجة، وقال العجلي: مدنية تابعية ثقة، وقال أبو حسان الزيادي: يقال ماتت سنة ثمان وتسعين، وقيل: ماتت سنة ست ومائة، وهي بنت سبع وسبعين.

الفهم

الشرح:

الْعَقِيقُ : موضع بقرب المدينة.

يَحْتَسِبُ : يصير راضيا بقضاء الله، راجيا فضله.

جُنَّةً مِنَ النَّارِ : وقاية من عذاب الله تعالى.

استخلاص المضامين:

1 - أحدد مفهوم القبر وأنواعه.

2 - أبين كيفية دفن الميت.

3 - أستخلص من الأحاديث آداب الجنازة.

التحليـــــل

أولا: صفة الدفن وحكم نقل الميت

1 – صفة الدفن

يندب أن يتولى دفن الميت في قبره أقاربه، وإن كان الميت امرأة، فينبغي أن يباشر دفنَها محارمُها، ويستر على فم القبر بثوب قبل إنزالها، يوضع النعش في مؤخرة القبر، بحيث يكون رأس الميت، بإزاء موضع قدميه من القبر، ثم يسل من قبل رأسه، ويوضع على شقه الأيمن موجَّها إلى القبلة، ويقول من يتولى إضجاعه: بسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ، ويعدل رجليه برفق، ويجعل التراب خلفه وأمامه، ويحل عقد كفنه، وبعد الفراغ يُنصب عليه اللَّبِنُ وهو الطوب النيء المصنوع من الطين؛ ففي صحيح مسلم عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ: «الْحَدُوا لِي لَحْدًا، وَانْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبِنَ نَصْبًا، كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ» [صحيح مسلم]. ثم يصب التراب على القبر في سهولة وتفريق، دون دك الأرض وقرعها بشدة بالأقدام.

فإذا فرغ الناس من الدفن يندب أن يقف أحدهم قريبا من رأس القبر، ويدعو للميت بالمغفرة والتثبيت عند السؤال، فعن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: كَانَ النَّبِيُّ

ﷺ، إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُوا لَهُ التَّثْبِيتِ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ» [سنن أبي داود].

2 - حكم نقل الميت قبل دفنه

يجوز نقل الميت من مكان إلى آخر قبل الدفن إذا كانت تترتب على ذلك مصلحة للميت أو لأهله، كأن ترجى بركة المكان المنقول إليه، أو زيارة أهل الميت، ومما يدل على جواز النقل قبل الدفن، ما جاء في أحاديث الدرس: «أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَسَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، تُوُفِّيَا بِالْعَقِيقِ، وَحُمِلاَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَدُفِنَا بِهَا»

[الموطأ رقم: 627].

واختلف في جواز نقل الميت من بلد إلى بلد، فقيل: يكره؛ لما فيه من تأخير دفنه وتعريضه لهتك حرمته، وقيل: يستحب، والأولى تنزيل ذلك على حالين: فالجواز إذا كان هناك غرض راجح كالدفن في البقاع الفاضلة، والمنع حيث لا يكون هناك غرض راجح.

ثانيا: من الآداب المتعلقة بالجنازة

هناك مجموعة من الآداب تجب مراعاتها مع جنازة الميت، وهي:

1 - عدم البكاء والنياحة عليه

يحرم البكاء المصحوب برفع الصوت والنياحة على الميت ولطم الخدود، وشق الجيوب؛ لما جاء في الموطأ من حديث جابر بن عتيك، أَنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللهِ بْنَ ثَابِتٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ عَلَيْهِ، فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: «غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ» فَصَاحَ النِّسْوَةُ وَبَكَيْنَ، فَجَعَلَ جَابِرٌ يُسَكِّتُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ

ﷺ: دَعْهُنّ، فَإِذَا وَجَبَ فَلاَ تَبْكِيَنّ بَاكِيَةٌ». قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَمَا الْوُجُوبُ؟ قَالَ: «إِذَا مَاتَ» [الموطأ رقم: 632]. ومعنى لا تبكين باكية: لا ترفع صوتها بالبكاء.

2 – التصبر والرضا بما قدر الله

إذا مات للإنسان أحد أقاربه فيحسن به أن يصبر ويصبر غيره ويقول كما أمر الله تعالى: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [سورة البقرة الآية: 155] ففي الموطأ عَنْ أُمّ سَلَمَةَ زَوْجِ النّبِيّ ﷺ، أَنّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ، فَقَالَ كَمَا أَمَرَ اللهُ: إِنّا لله وَإِنّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللهمّ اؤْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَعْقِبْنِي خَيْراً مِنْهَا، إِلاّ فَعَلَ الله ذَلِكَ بِهِ» قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: «فَلَمّا تُوُفِّي أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ ذَلِكَ، ثُمّ قُلْتُ: وَمَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ، فَأَعْقَبَهَا الله رَسُولَهُ فَتَزَوّجَهَا» [الموطأ رقم: 638].

فعلى المسلم أن يعزي نفسه بما وعد الله به الصابرين في أولادهم وأحبابهم من الثواب العظيم، وهو معنى ما جاء في الحديث: «لاَ يَمُوتُ لأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَيَحْتَسِبُهُمْ، إِلاّ كَانُوا لَهُ جُنّةً مِنَ النّارِ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ: يَا رَسُولَ الله أَوِ اثْنَانِ؟ قَالَ: «أَوِ اثْنَانِ».

3 – الإسراع بالميت

من السنة الإسراع بالميت إلى قبره إكراما له، ويكون إسراعا خفيفا فوق المشي المعتاد؛ بحيث لا يشق على ضَعَفَة من يتبعها ولا على حاملها، ولا يحدث مفسدة بالميت، والأمر للاستحباب باتفاق العلماء، لما رواه مالك عَنْ نَافِعٍ، أَنّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ، فَإِنّمَا هُوَ خَيْرٌ تُقَدّمُونَهُ إِلَيْهِ، أَوْ شَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ»

[الموطأ رقم: 654].

4 – عدم القعود على قبره

من الآداب أن لا يجلس الإنسان على القبر لحديث «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا» [صحيح مسلم].

5 – عدم نبش قبره أو كسر عظمه

يحرم نبش القبر احتراما لصاحبه، وقد توعد الله تعالى فاعله بالطرد من الرحمة، ففي حديث الدرس: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُخْتَفِي وَالْمُخْتَفِيَةَ، يَعْنِي نَبّاشَ الْقُبُورِ». وكما يحرم التعدي على أعضاء الإنسان الحي، فكذلك يحرم التعدي عليها وهو ميت، ففي الموطإ عَنْ مَالِكٍ، أَنّهُ بَلَغَهُ، أَنّ عَائِشَةَ زَوْجَ النّبِيّ ﷺ كَانَتْ تَقُولُ: «كَسْرُ عَظْمِ الْمُسْلِمِ مَيْتاً، كَكَسْرِهِ وَهُوَ حَيٌّ». تَعْنِي فِي الإِثْمِ [الموطأ رقم:641].

التقويـــم

1 - أبين الطريقة التي يتم بها دفن الميت.

2 - ما حكم نقل الميت قبل الدفن وبعده؟

3 - أبين حكم نبش قبر الميت.

الاستثمـــار

مَالِك، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، «أَنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي الْجَنَائِزِ، ثُمّ جَلَسَ بَعْدُ» [الموطأ رقم: 651].

– أراجع شرح الزرقاني للحديث وأبين أقوال الفقهاء في حكم الوقوف للجنازة.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

1 - أشرح: خمس ذود – أواق – أوسق.

2 - أعرف الزكاة وأبين حكمها وشروطها.

الدرس 15

مفهوم الزكاة وشروطها

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف مفهوم الزكاة وحُكمها وشروط وجوبها.

2 - أن أدرك الحكمة من الزكاة.

3 - أن أمتثل سنة رسول الله ﷺ في أحكام الزكاة.

تمهيد

تعد الزكاة ركنا عظيما من أركان الإسلام، نزلت في شأنها آيات، ووردت في أهميتها أحاديث متضافرة؛ وقد فرضت بعد الهجرة في السنة الثانية على المشهور، وأوجبها الله تعالى في أموال مخصوصة بشروط مخصوصة تحقيقا للعدالة الاجتماعية والاستقرار الاقتصادي.

فما هي أحكام الزكاة؟ ومتى تجب؟ وما الحكمة من إخراجها؟

الأحاديث

– مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ**» [الموطأ رقم: 655].

– قَالَ مَالِكٌ فِي الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ يَكُونُ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ: «**إِنَّ مَنْ بَلَغَتْ حِصَّتُهُ مِنْهُمْ عِشْرِينَ دِينَاراً عَيْنًا، أَوْ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ، فَعَلَيْهِ فِيهَا الزَّكَاةُ، وَمَنْ نَقَصَتْ حِصَّتُهُ مِنْ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ، فَلَا زَكَاةَ عَلَيْهِ، وَإِنْ بَلَغَتْ حِصَصُهُمْ جَمِيعًا مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ فِي ذَلِكَ أَفْضَلَ نَصِيبًا مِنْ بَعْضٍ، أُخِذَ مِنْ كُلِّ إِنْسَانٍ بِقَدْرِ حِصَّتِهِ، إِذَا كَانَ فِي حِصَّةِ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ»**. قَالَ مَالِكٌ: وَهَذَا **أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ**» [الموطأ رقم: 668].

ترجمة الراوي

– **أبو سعيد الخدري رضي الله عنه**: هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري أبو سعيد الخدري. استُصغر يوم أحد، وغزا بعد ذلك اثنتي عشرة غزوة. روى عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم. مات سنة **74** وقيل **64** وقيل **65**هـ.

الفهم

الشرح:

خمسِ ذَوْد: الذود من الثلاثة إلى العشرة من الإبل لا واحد له من لفظه.

أواقٍ: جمع أوقية، وهي أربعون درهما من الفضة الخالصة، والدرهم الشرعي خمسون وخُمُسا حبة من مطلق الشعير. وهي: تسعة عشر ومائة غرام بناءً على أن الدرهم يزن **2,975** غرام.

أوسق : جمع وَسْق، وهو ستون صاعا، والصاع أربعة أمداد، والمد ملء اليدين المتوسطتين لا مقبوضتين ولا مبسوطتين. والوسق 130.6 كيلو غرام.

استخلاص المضامين:

1 - ما هي الزكاة؟ وما حِكمتها؟

2 - أستخلص شروط زكاة العين.

3 - كيف يُزكي شركاءُ الورِق أموالَهم؟

التحليـــــل

أولا: مفهوم الزكاة وحكمها وحكمتها

1 – مفهومها

أ– الزكاة لغة : يراد بها في اللغة أحد معنيين: النماء، والطهارة. قال ابن فارس: «الزاي والكاف والحرف المعتلّ أصلٌ يدل على نَمَاءٍ وزيادة. ويقال: الطَّهارة زكاة المال» [معجم مقاييس اللغة].

ب– الزكاة شرعا: الزكاة اسما: جزء من المال شرط وجوبه لمستحقه بلوغ المال نصابا. [شرح حدود ابن عرفة، 1 /71]

وتستعمل شرعا بمعنى النماء، وبمعنى الطهارة؛ أما الأول فلأن إخراجها سبب النماء في المال، فسميت زكاة بما يؤول إليه إخراجها. وأما الثاني: فلأنها طهرة للنفس من رذيلة البخل، وتطهير من الذنوب.

2 – حكمها

هي الركن الثالث من أركان الإسلام. وهي أمر مقطوع به شرعا، قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ الزَّكَوٰةَ﴾ [سورة النور، الآية 54]، وقال عليه الصلاة والسلام: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَن لاَّ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَّسُولُ الله وَإِقَامِ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ...» [صحيح البخاري].

3 – حكمتها

أ– تطهير لنفس الغني من الشح والجشع، ورفع الدرجة، وامتلاك قلوب الناس.

ب– إشاعة لقيم الخير والرحمة والمودة والتعاون والتضامن والتكافل والألفة والأخوة بين أفراد المجتمع – أغنيائه وفقرائه –.

ج– طهارة للمال؛ لأن تعلق حق الغير به يجعله ملوثا لا يطهر إلا بإخراجه منه.

د– نماء لشخصية الغني والفقير، فالغني عندما يقوم بحق الله عليه يشعر بامتداد في نفسه وانشراح واتساع في صدره؛ لأنه انتصر على ضعفه وشحه وهواه، والفقير يُحس أنه ليس ضائعا في المجتمع ولا متروكا لفقره، فمجتمعه يقيل عثرته ويمد له يد المعونة بكل ما يستطيع. وإلى هذه المعاني يشير قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة التوبة، الآية: 104].

وهي تجب في العين والأنعام والحبوب والثمار.

ثانيا: شروط زكاة العين

1 – ملك النصاب

الحد الأدنى الذي تجب فيه الزكاة هو الذي يسميه الفقهاء نصابا، ويختلف باختلاف الأموال. وهو في العين خمس أواق، وتساوي عشرين دينارا من الذهب (خمسة وثمانين

غراما)؛ لأن وزن الدينار 4,25 غراما، قال مالك: «السُّنَّةُ الَّتِي لَا اخْتِلَافَ فِيهَا عِنْدَنَا أَنَّ الزَّكَاةَ تَجِبُ فِي عِشْرِينَ دِينَاراً عَيْناً كَمَا تَجِبُ فِي مِائَتَيْ دِرْهَمٍ» [الموطأ رقم: 662]، وإليه ذهب الأئمة الأربعة وغيرهم.

ولا يعتبر المال بنصاب غيره، قال مالك في رجل كانت عنده ستون ومائة درهم وازنة وصرفُ الدراهم ببلده ثمانية دراهم بدينار: «إِنَّهَا لَا تَجِبُ فِيهَا الزَّكَاةُ وَإِنَّمَا تَجِبُ الزَّكَاةُ فِي عِشْرِينَ دِينَاراً عَيْناً أَوْ مِائَتَيْ دِرْهَم» [الموطأ رقم: 664]؛ لأن المال إنما يعتبر بنصاب نفسه لا بقيمته، فلا تعتبر الفضة بقيمتها من الذهب ولا العكس.

ولا فرق عند مالك في زكاة العين بين الشركاء وغيرهم، فالجميع في اعتبار النصاب سواء، فمن كانت عنده عشرون دينارا وجب عليه فيها الزكاة كانت متميزة عن مال غيره أو مختلطة، وإذا انفرد ماله عن مال غيره فلا زكاة عليه في أقل من النصاب؛ لأن النبي ﷺ لم يفرق بين الشركاء وغيرهم، في قوله: «وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ»، فاقتضى أنه إنما يعتبر ملك كل واحد على حدة.

2 – مرور الحول

أ– شرط مرور الحول في العين: أجمع العلماء على اشتراط الحول في الماشية والنقد دون الحبوب والثمار، فقد كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول: «لَا تَجِبُ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ» [الموطأ، رقم: 660].

ب– حول الفائدة والربح

حول الفائدة: من أفاد فائدة بميراث أو هبة أو صدقة أو إجارة أو كراء أو غيرها، فلا تجب عليه زكاة فيها قلّت أو كثرت حتى يحول عليها الحول من يوم قبضها وهي نصاب، سواء أكانت جميع ماله أم انضافت إلى نصاب عنده؛ لأنها تجددت لا عن مال

فيستقبل بها، قال القاسم بن محمد: «وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَعْطَى النَّاسَ أُعْطِيَاتِهِمْ يَسْأَلُ الرَّجُلَ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ مَالٍ وَجَبَتْ عَلَيْكَ فِيهِ الزَّكَاةُ؟ فَإِنْ قَالَ: نَعَمْ، أَخَذَ مِنْ عَطَائِهِ زَكَاةَ ذَلِكَ الْمَالِ، وَإِنْ قَالَ: لَا، أَسْلَمَ إِلَيْهِ عَطَاءَهُ وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً» [الموطأ، رقم: 658].

حول الربح: من كان له مال دون النصاب وتجر فيه فلم يأت عليه الحول حتى بلغ النصاب فيزكيه؛ لقول مالك في رجل كانت له عشرة دنانير فتجر فيها فحال عليها الحول وقد بلغت عشرين دينارا: «إِنَّهُ يُزَكِّيهَا مَكَانَهُ، وَلَا يَنْتَظِرُ بِهَا أَنْ يَحُولَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ مِنْ يَوْمَ بَلَغَتْ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ؛ لِأَنَّ الْحَوْلَ قَدْ حَالَ عَلَيْهَا وَهِيَ عِنْدَهُ عَشْرَةُ دَنَانِيرَ، ثُمَّ لَا زَكَاةَ فِيهَا حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ مِنْ يَوْمَ زُكِّيَتْ» [الموطأ، رقم: 666].

التقويم

1 - أذكر الأموال التي لا يشترط فيها مرور الحول.

2 - ما هو الوقص؟ وهل يزكى في زكاة العين؟

3 - لماذا فرق مالك بين حول الربح وحول الفائدة؟

الاستثمار

قال مالك في رجل كانت له خمسة دنانير، من فائدة أو غيرها، فتجر فيها فلم يأت عليها الحول حتى بلغت ما تجب فيه الزكاة: «إِنَّهُ يُزَكِّيهَا وَإِنْ لَمْ تَتِمَّ إِلَّا قَبْلَ أَنْ يَحُولَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ بِيَوْمٍ وَاحِدٍ، أَوْ بَعْدَ مَا يَحُولُ عَلَيْهَا الْحَوْلُ بِيَوْمٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ لَا زَكَاةَ فِيهَا حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ مِنْ يَوْمَ زُكِّيَتْ» [الموطأ، رقم: 666].

1 - ما نوع المال الذي يبين مالك رضي الله عنه حكمه في النص؟

2 - هل وافق الجمهور مالكا؟ مع التعليل.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أبين النصاب في المعادن والركاز.

2 - أستخرج الأموال التي لا تجب فيها الزكاة.

3 - أبحث عن حكم من مات ولم يخرج زكاة ماله.

الدرس 16

زكاة المعادن والحلي وأموال اليتامى

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف زكاة المعدن والركاز.

2 - أن أتبين الأموال التي تخرج منها الزكاة لِوَصف فيها.

3 - أن ألتزم سنة رسول الله ﷺ في إخراج الزكاة.

تمهيد

أمر الله سبحانه بإيتاء الزكاة فقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ [سورة التوبة، الآية: 104]، ومن مشمولات الأموال في الآية المعدن، والركاز، والحلي، والتبر، والعنبر، وأموال اليتامى.

فما المقصود بهذه الأنواع؟ وما أحكام الزكاة فيها؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**فِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ**» [الموطأ رقم: 674].

– قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: **«الْأَمْرُ الَّذِي لَا اخْتِلَافَ فِيهِ عِنْدَنَا، وَالَّذِي سَمِعْتُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: إِنَّ الرِّكَازَ إِنَّمَا هُوَ دَفْنٌ يُوجَدُ مِنْ دَفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ، مَا لَمْ يُطْلَبْ بِمَالٍ، وَلَمْ تُتَكَلَّفْ**

فيه نَفَقَةٌ، وَلَا كَبِيرُ عَمَلٍ، وَلَا مَئُونَةٍ، فَأَمَّا مَا طُلِبَ بِمَالٍ، وَتُكُلِّفَ فِيهِ كَبِيرُ عَمَلٍ، فَأُصِيبَ مَرَّةً، وَأُخْطِئَ مَرَّةً، فَلَيْسَ بِرِكَازٍ» [الموطأ رقم: 675].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُحَلِّي بَنَاتِهِ وَجَوَارِيَهُ الذَّهَبَ، ثُمَّ لَا يُخْرِجُ مِنْ حُلِيِّهِنَّ الزَّكَاةَ» [الموطأ رقم: 677].

– مَالِك، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: «كَانَتْ عَائِشَةُ تَلِينِي أَنَا وَأَخاً لِي يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِهَا، فَكَانَتْ تُخْرِجُ مِنْ أَمْوَالِنَا الزَّكَاةَ» [الموطأ رقم: 681].

ترجمة الراوي

– **أبو هريرة رضي الله عنه:** سبقت ترجمته.

الفهم

الشرح:

الرِّكَازُ : من الركز وهو دفن الجاهلية بكسر الدال كالذِّبح بمعنى المذبوح وبفتحها كقولهم: الدرهم ضرب الأمير أي مضروبه، والمراد به المال الذي دفنه أهل الجاهلية.

الْمَعْدِنُ : من عدن إذا أقام، وهو عِرْقٌ ينبته الله في باطن الأرض، كالرخام، والنحاس، والذهب.

الْعَنْبَرُ : مادة تخرج من جوف حوت يعرف بحوت العنبر.

اللُّؤْلُؤُ : إفراز صلب كروي يتشكل داخل صدَفة بعض أنواع الرخويات.

استخلاص المضامين:

1 - أبين حكم زكاة الركاز.

2 - هل يزكى الحلي والتبر واللؤلؤ والمسك والعنبر؟

3 - أستخرج حِكمة الأمر بالتجارة في أموال اليتامى.

التحليـــــل

أولا: زكاة المعدن والركاز

1 – زكاة المعدن

مذهب مالك أنه لا يؤخذ مما يُخرَج من المعدن شيء حتى يبلغ ما يخرج منه قدر عشرين دينارا ذهبا، أو قدر مائتي درهم فضة، فإن بلغ ذلك ففيه ربع العشر، وما زاد على النصاب فبحسابه ما دام في المعدن نَيْلٌ، ويضم إلى الأول الذي بلغ النصاب ويزكى؛ لأنه بقية عِرْقه، فإن انقطع عرقه ثم جاء بعد ذلك نيل آخر، فإنه لا يضاف إلى الثاني في الزكاة، ولكن تبتدأ فيه الزكاة، فإن كان نصابا زكي وإلا فلا، قال مالك: «أَرَى وَاللهُ أَعْلَمُ، أَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنَ الْمَعَادِنِ مِمَّا يَخْرُجُ مِنْهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَبْلُغَ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا قَدْرَ عِشْرِينَ دِينَاراً عَيْناً، أَوْ مِائَتَيْ دِرْهَم، فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَفِيهِ الزَّكَاةُ مَكَانَهُ، وَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ أُخِذَ مِنْهُ بِحِسَابِ ذَلِكَ، مَا دَامَ فِي الْمَعْدِنِ نَيْلٌ، فَإِنِ انْقَطَعَ عِرْقُهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ نَيْلٌ، فَهُوَ مِثْلُ الْأَوَّلِ تُبْتَدَأُ فِيهِ الزَّكَاةُ كَمَا ابْتُدِئَتْ فِي الْأَوَّلِ» [الموطأ رقم: 672].

وتؤخذ الزكاة من المعدن مكانَه عند انفصاله من معدنه، ولا ينتظر به الحول، كالزرع تجب فيه الزكاة ببُدُوّ صلاحه، قال مالك: «الْمَعْدِنُ بِمَنْزِلَةِ الزَّرْعِ، يُؤْخَذُ مِنْهُ مِثْلُ مَا يُؤْخَذُ مِنَ الزَّرْعِ، يُؤْخَذُ مِنْهُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَعْدِنِ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ، وَلَا يُنْتَظَرُ

الْحَوْلُ، كَمَا يُوخَذُ مِنَ الزَّرْعِ إِذَا حُصِدَ الْعُشْرُ، وَلَا يُنْتَظَرُ أَنْ يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ»

[الموطأ رقم: 673].

2 – زكاة الركاز

أ– مفهومه: الركاز المقصود هنا هو ما يوجد من دِفن الجاهلية ما لم يطلب بمال ينفق على إخراجه، ولا كبير عناء ومؤونة.

ب– مقدار زكاة الركاز: مقدار زكاة الركاز الخمس؛ لقوله ﷺ: «فِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ»، ولا فرق في ذلك عند مالك والجمهور بين قليله وكثيره؛ لظاهر الحديث. وهل يشترط كونه أحد النقدين؟ ظاهر الحديث العموم، فيشمل النقدين، والنحاس، والحديد، والجواهر، وغيرها، وهو المشهور في المذهب.

ثانيا: زكاة الحلي والتبر واللؤلؤ والمسك والعنبر

1 – زكاة الحلي

يقصد بالحلي الذهب والفضة، وهما من الأموال المُعَدّة للتنمية فتجب فيهما الزكاة، فإن خرجا عن ذلك بالصياغة المباحة واللبس المباح واتخذا للزينة فلا تجب فيهما الزكاة؛ لحديث عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه: «أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَلِي بَنَاتِ أَخِيهَا يَتَامَى فِي حَجْرِهَا لَهُنَّ الْحُلِيُّ فَلَا تُخْرِجُ مِنْ حُلِيِّهِنَّ الزَّكَاةَ» [الموطأ رقم: 676]. فإذا كان الحلي لغير اللبس كالمُعَد للعاقبة فتجب فيه الزكاة؛ لأنه يطلب فيه النماء بالتصرف.

2 – زكاة التبر والحلي المهشم والمكسر

من كان له تبر، أو حلي مهشم لا يمكن إصلاحه إلا بسبكه، أو مكسر لا ينتفع فيه باللبس ولم ينوِ إصلاحه فعليه في ذلك الزكاة، قال الإمام مالك: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ تِبْرٌ أَوْ حِلْيٌ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، لَا يُنْتَفَعُ بِهِ لِلُبْسٍ، فَإِنَّ عَلَيْهِ فِيهِ الزَّكَاةَ» [الموطأ، رقم: 678].

3 – **زكاة اللؤلؤ والمسك والعنبر:** لا زكاة في اللؤلؤ والمسك والعنبر وسائر العروض؛ لأن أصلها القنية لا التنمية، قال مالك:« لَيْسَ فِي اللُّؤْلُؤِ وَلَا فِي الْمِسْكِ وَلَا الْعَنْبَرِ زَكَاةٌ» [الموطأ، رقم: 679]، فإن انتقلت إلى التجارة وجبت فيها الزكاة.

ثالثا: زكاة أموال اليتامى والتجارة فيها

1 – زكاة أموال اليتامى

تجب الزكاة في أموال اليتامى إذا استوفت شروط إخراجها؛ لأن الزكاة توسعة على الفقراء، فمتى وُجِد الغِنى وجبت الزكاة؛ لقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [سورة التوبة الآية: 104]. وفي الموطإ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «اتْجِرُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى لَا تَأْكُلْهَا الزَّكَاةُ» [الموطأ، رقم: 680]، فقوله: «لَا تَأْكُلْهَا الزَّكَاةُ» دليل على ثبوت حكم الزكاة فيها.

2 – التجارة في أموال اليتامى

للولي، وهو الأب أو الوصي أن يتجر في أموال اليتامى وينميها لهم إذا كان مأمونا، فإن خسرت أموالهم أو تلفت فلا ضمان عليه؛ لأنه فعل ما هو مأمور به، قال مالك: «لَا بَأْسَ بِالتِّجَارَةِ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى لَهُمْ، إِذَا كَانَ الْوَالِي مَأْمُوناً، فَلَا أَرَى عَلَيْهِ ضَمَاناً» [الموطأ، رقم: 684].

التقويم

1 - ما الفرق بين المعدن والركاز؟

2 - أبين مع التعليل حكم الزكاة في: الحلي، واللؤلؤ، والتبر.

3 - أستدل على وجوب الزكاة في مال اليتيم.

الاستثمار

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «لَيْسَ العَنْبَرُ بِرِكَازٍ هُوَ شَيْءٌ دَسَرَهُ البَحْرُ» وَقَالَ الحَسَنُ: «فِي العَنْبَرِ وَاللُّؤْلُؤِ الخُمُسُ، فَإِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ: «فِي الرِّكَازِ الخُمُسَ» لَيْسَ فِي الَّذِي يُصَابُ فِي المَاءِ» [صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: ما يستخرج من البحر].

– أستخرج من النص حكم زكاة العنبر واللؤلؤ مع التعليل.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أبحث عن أحكام زكاة الميراث.

2 - أبين المراد بزكاة العروض.

الدرس 17

زكاة الميراث والدين والعروض

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف أحكام زكاة الدين والميراث.

2 - أن أتبين أنواع العروض التجارية، وحكم زكاتها.

3 - أن أمتثل الشرع في زكاة الميراث والدين والعروض.

تمهيد

جُبل الإنسان في هذه الحياة على السعي لكسب رزقه؛ لتحقيق العيش الكريم لنفسه ولمن يعول، وتُعَدّ التجارة أوسع باب لذلك، فالإنسان يبيع عروضا ويشتري أخرى، ويتعامل بالدين، فيكون تارة دائنا وأخرى مدينا، وقد يجمع الصفتين في وقت واحد، وقد يموت ولم يكن أخرج زكاة ماله فتتعلق بتركته.

فما هي أحكام زكاة الدين والعروض؟ وكيف تخرج الزكاة من تركة الميت؟

الأحاديث

– مَالك، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا هَلَكَ وَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاةَ مَالِه، إِنِّي أَرَى أَنْ يُؤْخَذَ ذَلِكَ مِنْ ثُلُث مَالِه، وَلَا يُجَاوَزُ بِهَا الثُّلُثُ، يُبَدَّأُ عَلَى الْوَصَايَا، وَأَرَاهَا بِمَنْزِلَةِ الدَّيْنِ عَلَيْهِ، فَلِذَلِكَ رَأَيْتُ أَنْ يُبَدَّأَ عَلَى الْوَصَايَا».

– قَالَ: «وَذَلِكَ إِذَا أَوْصَى بِهَا الْمَيِّتُ». قَالَ: «**فَإِنْ لَمْ يُوصِ بِذَلِكَ الْمَيِّتُ، فَفَعَلَ ذَلِكَ أَهْلُهُ، فَذَلِكَ حَسَنٌ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَهْلُهُ، لَمْ يَلْزَمْهُمْ ذَلِكَ**» [الموطأ رقم: 685].

– قَالَ: قَالَ مَالِك: «**السُّنَّةُ عِنْدَنَا: أَنَّهُ لَا تَجِبُ عَلَى وَارِثٍ فِي مَالٍ وَرِثَهُ الزَّكَاةُ، حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ**» [الموطأ رقم: 687].

– مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ كَانَ يَقُولُ: «**هَذَا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ، فَمَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيُؤَدِّ دَيْنَهُ، حَتَّى تَحْصُلَ أَمْوَالُكُمْ، فَتُؤَدُّونَ مِنْهَا الزَّكَاةَ**» [الموطأ رقم: 688].

– مَالِك، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زُرَيْقِ بْنِ حَيَّانَ، وَكَانَ زُرَيْقٌ عَلَى جَوَازِ مِصْرَ فِي زَمَانِ الْوَلِيدِ وَسُلَيْمَانَ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَذَكَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَيْهِ: «**أَنِ انْظُرْ مَنْ مَرَّ بِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَخُذْ مِمَّا ظَهَرَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ مِمَّا يُدِيرُونَ مِنَ التِّجَارَاتِ، مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِينَارًا دِينَارًا، فَمَا نَقَصَ فَبِحِسَابِ ذَلِكَ حَتَّى يَبْلُغَ عِشْرِينَ دِينَارًا، فَإِنْ نَقَصَتْ ثُلُثَ دِينَارٍ فَدَعْهَا وَلَا تَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئاً، وَمَنْ مَرَّ بِكَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَخُذْ مِمَّا يُدِيرُونَ مِنَ التِّجَارَاتِ، مِنْ كُلِّ عِشْرِينَ دِينَاراً دِينَاراً، فَمَا نَقَصَ فَبِحِسَابِ ذَلِكَ، حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرَةَ دَنَانِيرَ، فَإِنْ نَقَصَتْ ثُلُثَ دِينَارٍ فَدَعْهَا وَلَا تَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئاً، وَاكْتُبْ لَهُمْ بِمَا تَأْخُذُ مِنْهُمْ كِتَاباً إِلَى مِثْلِهِ مِنَ الْحَوْلِ**» [الموطأ رقم: 693].

ترجمة الراوي

– **عثمان بن عفان رضي الله عنه:** هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية القرشي، أمير المؤمنين، أسلم قديماً، وهاجر بزوجه رقية بنت النبي ﷺ إلى الحبشة، ويقال لعثمان ذو النورين؛ لأنه تزوج بنتي رسول الله ﷺ. عُرف رضي الله عنه بقوة البذل والحياء. بويع بالخلافة بعد عمر رضي الله عنه، وقتل شهيداً سنة 35هـ.

الفهم

الشرح:

عَلَى جَوَازِ مِصْرَ : موضع تؤخذ منهم فيه الزكاة.

خُذْ مِمَّا ظَهَرَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ : تصريح بأنهم مؤتمنون، فلا يتهمون بإخفاء مال.

استخلاص المضامين:

1 - متى تجب زكاة الميراث؟

2 - هل على المدين زكاة؟

3 - أبين أحكام زكاة العروض التجارية.

التحليـــــل

أولا: زكاة الميراث

1 – زكاة التركة

إذا أوصى الرجل بزكاة ماله ثم مات قبل إخراجها فلا يخلو ذلك من أمرين:

أ– أن لا يفرط في أدائها مثل أن يكون له مال وجبت فيه الزكاة فيموت قبل أن يتمكن من أدائها، فهذا إذا أمر بإخراجها في مرضه فإنها تؤخذ من رأس مال التركة.

ب– أن يفرط في أدائها، فإن أوصى بها أخرجت من الثلث، وتقدم على الوصايا، قال مالك: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا هَلَكَ وَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاةَ مَالِهِ، إِنِّي أَرَى أَنْ يُؤْخَذَ ذَلِكَ مِنْ ثُلُثِ مَالِهِ، وَلَا يُجَاوَزُ بِهَا الثُّلُثُ، يُبَدَّأُ عَلَى الْوَصَايَا، وَأَرَاهَا بِمَنْزِلَةِ الدَّيْنِ عَلَيْهِ» [الموطأ رقم:685]؛ لأنه لو أخرجت من رأس مال التركة لأوشك أن يفرط في زكاة ماله كل عام، ويحصي ذلك

كله ويوصي به عند موته. وإن لم يوص بها فلا يلزم أهلَه إخراجها، قال مالك: «وَذَلِكَ إِذَا أَوْصَى بِهَا الْمَيِّتُ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يُوصِ بِذَلِكَ الْمَيِّتُ، فَفَعَلَ ذَلِكَ أَهْلُهُ، فَذَلِكَ حَسَنٌ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَهْلُهُ، لَمْ يَلْزَمْهُمْ ذَلِكَ» [الموطأ رقم: 685].

2 – زكاة نصيب الوارث

لا تجب على الوارث زكاة في مال ورثه؛ لأنه فائدة يستقبل بها الحول من يوم القبض، قَالَ مَالِك: «السُّنَّةُ عِنْدَنَا: أَنَّهُ لَا تَجِبُ عَلَى وَارِثٍ فِي مَالٍ وَرِثَهُ الزَّكَاةُ، حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ».

ثانيا: زكاة الدين

1 – زكاة المدين

إذا حل وقت الزكاة فمن كان عليه دين فليؤده، فإن بقي له نصاب بعد أداء الدين أخرج منه الزكاة؛ لأن ما قابل الدين لا زكاة فيه، فعن يزيد بن خُصَيْفَةَ أنه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله أعليه زكاةٌ؟ فَقَالَ: «لَا» [الموطأ، رقم: 690]، أي لا زكاة عليه. هذا إذا كان المال عينا، أما إذا كان حرثا أو ماشية أو معدنا فإن الزكاة في أعيانها، فلا يسقطها الدين.

وقد استثنى فقهاؤنا المالكية من أحوال المدين ما عبر عنه ابن أبي زيد بقوله: «إلا أن يكون عنده مما لا يزكي من عروض مقتناة أو رقيق أو حيوان مقتناة أو عقار أو ربع ما فيه وفاء لدينه، فليزك ما بيده من المال، فإن لم تف عروضه بدينه حسب بقية دينه فيما بيده، فإن بقي بعد ذلك ما فيه الزكاة زكاه» [متن الرسالة ص: 67 ط: دار الفكر]

2 – وقت زكاة الدين

من كان له على غيره دين فإنه لا يزكيه حتى يقبضه؛ لأن الزكاة مواساة في الأموال

الممكن تنميتها فلا تفنيها الزكاة غالبا. فإن قبض من الدين جزءا لا يبلغ النصاب، فإن كان له مال سِوى المقبوض تجب فيه الزكاة زكى ما قبض مع ذلك المال، وكذا إن كان ما عنده أقل من نصاب قد حال عليه الحول ثم قبض من الدين ما إذا أضافه إليه تم به نصاب فإنه يزكي يوم القبض عنهما، فإن لم يحل الحول على ما بيده لم يزك ما قبض من دينه حتى يبلغ نصابا. قال مالك: «الْأَمْرُ الَّذِي لَا اخْتِلَافَ فِيهِ عِنْدَنَا فِي الدَّيْنِ، أَنَّ صَاحِبَهُ لَا يُزَكِّيهِ حَتَّى يَقْبِضَهُ، وَإِنْ أَقَامَ عِنْدَ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ سِنِينَ ذَوَاتِ عَدَدٍ، ثُمَّ قَبَضَهُ صَاحِبُهُ لَمْ تَجِبْ عَلَيْهِ إِلَّا زَكَاةٌ وَاحِدَةٌ، فَإِنْ قَبَضَ مِنْهُ شَيْئاً، لَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ، فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ سِوَى الَّذِي قَبَضَ تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ، فَإِنَّهُ يُزَكِّي مَعَ مَا قَبَضَ مِنْ دَيْنِهِ ذَلِكَ» [الموطأ، رقم: 691].

3 – زكاة المال المغصوب سنين

كتب عمر بن عبد العزيز في مال قبضه بعض الولاة ظلما يأمر برده إلى أهله وتؤخذ زكاته لما مضى من السنين؛ لأنه على ملك صاحبه يورث عنه. ثم أردفه بعد ذلك بكتاب «أَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُ إِلَّا زَكَاةٌ وَاحِدَةٌ لِمَاضِي السِّنِينَ» وعلل ذلك بقوله: «فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ ضِمَارًا» [الموطأ، رقم: 689]، والضمار هو المال غير المقدور على أخذه، أو لا يعرف موضعه ولا يرجوه صاحبه، والزكاة إنما تتعلق بالأموال التي يقدر على تنميتها، أو النامية. وهو مذهب مالك.

ثالثا: زكاة العروض التجارية

1 – حكم زكاة عروض التجارة

عروضُ التجارة من أموال الزكاة عند جمهور العلماء؛ لما في الموطؤ أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى زريق وكان عامله على جواز مصر: «أَنِ انْظُرْ مَنْ مَرَّ بِكَ مِنَ

الْمُسْلِمِينَ فَخُذْ مِمَّا ظَهَرَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ مِمَّا يُدِيرُونَ مِنَ التِّجَارَاتِ، مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِينَاراً دِينَاراً، فَمَا نَقَصَ فَبِحِسَابِ ذَلِكَ حَتَّى يَبْلُغَ عِشْرِينَ دِينَاراً، فَإِنْ نَقَصَتْ ثُلُثَ دِينَارٍ فَدَعْهَا وَلَا تَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئاً»، ولما نقله مالك من عمل المدينة، قال رحمه الله: «الْأَمْرُ عِنْدَنَا فِي الرَّجُلِ يَشْتَرِي بِالذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ حِنْطَةً أَوْ تَمْراً لِلتِّجَارَةِ، ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ، ثُمَّ يَبِيعُهَا أَنَّ عَلَيْهِ فِيهَا الزَّكَاةَ حِينَ يَبِيعُهَا إِذَا بَلَغَ ثَمَنُهَا مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ»

[الموطأ، رقم: 695].

2 – أنواع العروض التجارية

إدارة العروض التجارية على نوعين:

أ– البيع في كل وقت بلا انتظار سوق، كفعل أرباب الحوانيت، والحرف والمهن، ويسمى هذا النوع من التُّجار "المدير"، فيزكي كل عام عند رأس الحول الذي بدأ فيه تجارته، أو عند رأس حول المال الذي بدأ به التجارة، فيقوّم ما بيده من السلع ويضم إليها ما نضّ عنده من مال ويزكي الجميع، قال مالك: «وَمَا كَانَ مِنْ مَالٍ عِنْدَ رَجُلٍ يُدِيرُهُ لِلتِّجَارَةِ، وَلَا يَنِضُّ لِصَاحِبِهِ مِنْهُ شَيْءٌ تَجِبُ عَلَيْهِ فِيهِ الزَّكَاةُ، فَإِنَّهُ يَجْعَلُ لَهُ شَهْرًا مِنْ السَّنَةِ يُقَوِّمُ فِيهِ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْ عَرْضٍ لِلتِّجَارَةِ، وَيُحْصِي فِيهِ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْ نَقْدٍ أَوْ عَيْنٍ، فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ، فَإِنَّهُ يُزَكِّيهِ» [الموطأ، رقم: 696].

ب– شراء البضاعة ورصد الأسواق بها، كمن يشتري الحبوب وقت وَفْرتها ويبيعها إذا قلّت في الأسواق، ويسمى هذا النوع من التجار "المحتكر"، فلا زكاة عليه حتى يبيع فيزكي لعام واحد. قال مالك: «وَأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَبِعْ ذَلِكَ الْعَرْضَ سِنِينَ، لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ الْعَرْضِ زَكَاةٌ، وَإِنْ طَالَ زَمَانُهُ، فَإِذَا بَاعَهُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا زَكَاةٌ وَاحِدَةٌ» [الموطأ، رقم: 694].

التقويـــم

1 - متى تخرج الزكاة عن الميت من رأس مال التركة؟ ومتى تخرج من الثلث؟

2 - أبين مع التعليل حكم زكاة المال المغصوب سنين.

الاستثمـــار

قال ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله تعالى: «وَلَا زَكَاةَ فِي الْعُرُوضِ حَتَّى تَكُونَ لِلتِّجَارَةِ، فَإِذَا بِعْتَهَا بَعْدَ حَوْلٍ فَأَكْثَرَ مِنْ يَوْمَ أَخَذْتَ ثَمَنَهَا أَوْ زَكَّيْتَهُ فَفِي ثَمَنِهَا الزَّكَاةُ لِحَوْلٍ وَاحِدٍ، أَقَامَتْ قَبْلَ الْبَيْعِ حَوْلاً أَوْ أَكْثَرَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ مُدِيراً لَا يَسْتَقِرُّ بِيَدِكَ عَيْنٌ وَلَا عَرْضٌ فَإِنَّكَ تُقَوِّمُ عُرُوضَكَ كُلَّ عَامٍ وَتُزَكِّي ذَلِكَ مَعَ مَا بِيَدِكَ مِنَ الْعَيْنِ»

[شرح ابن ناجي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، كتاب الزكاة، باب: في زكاة العين والحرث، 1/ 310].

1 - أعرف: الْعُرُوضِ– مُدِيراً.

2 - أستخرج شروط زكاة العروض التجارية.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أبحث عن معنى: الكنز، النواضح، السواني، الماشية.

2 - أستخرج من أحاديث الدرس جزاء مانع الزكاة.

3 - أحدد نصاب كل نوع من أنواع الماشية.

الدرس 18

زكاة الماشية

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف أصناف الماشية التي تجب فيها الزكاة.

2 - أن أدرك نُصُب زكاة الماشية وما يجب فيها من أسنان.

3 - أن ألتزم بهدي النبي ﷺ في زكاة الماشية.

تمهيد

أموال الزكاة إما نامية أو قابلة للنمو أو ملحقة بإحدى هاتين، والماشية من الأموال النامية التي تجب فيها الزكاة، وهي إبل وبقر وغنم.

فما هي أحكام زكاة الماشية؟

الأحاديث

– مالِك، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «**مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ لَمْ يُودِّ زَكَاتَهُ، مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعٌ أَقْرَعُ، لَهُ زَبِيبَتَانِ، يَطْلُبُهُ حَتَّى يُمْكِنَهُ يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ**» [الموطأ رقم: 699].

– مَالِك، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ طَاوُسٍ الْيَمَانِيِّ: «**أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخَذَ مِنْ ثَلَاثِينَ بَقَرَةً تَبِيعاً، وَمِنْ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً مُسِنَّةً، وَأُتِيَ بِمَا دُونَ ذَلِكَ، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، وَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهِ شَيْئًا، حَتَّى أَلْقَاهُ فَأَسْأَلَهُ. فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ**» [الموطأ رقم: 701].

- قَالَ مَالِكٌ فِي الْفَرِيضَةِ تَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ، فَلَا تُوجَدُ عِنْدَهُ: «**إِنَّهَا إِنْ كَانَتْ ابْنَةَ مَخَاضٍ، فَلَمْ تُوجَدْ أَخَذَ مَكَانَهَا ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، وَإِنْ كَانَتْ بِنْتَ لَبُونٍ، أَوْ حِقَّةً، أَوْ جَذَعَةً، كَانَ عَلَى رَبِّ الْمَالِ أَنْ يَبْتَاعَهَا لَهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ بِهَا**». قَالَ مَالِكٌ: «**وَلَا أُحِبُّ أَنْ يُعْطِيَهُ قِيمَتَهَا**» [الموطأ رقم: 710].

- قَالَ مَالِكٌ فِي الْإِبِلِ النَّوَاضِحِ، وَالْبَقَرِ السَّوَانِي، وَبَقَرِ الْحَرْثِ: «**إِنِّي أَرَى أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ إِذَا وَجَبَتْ فِيهِ الصَّدَقَةُ**» [الموطأ رقم: 711].

ترجمة الراوي

- **معاذ بن جبل رضي الله عنه:** هو عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن المدني، المقدم في علم الحلال والحرام، أسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة، وشهد بدرا والعقبة والمشاهد، وروى عن النبي ﷺ، قال عمر: عجزت النساء أن تلد مثل معاذ. مات سنة سبع عشرة أو ثماني عشرة هـ.

الفهم

الشرح:

مُثِّلَ : صُوِّر.

شُجَاعٌ أَقْرَعُ: حية ذكر برأسه بياض، وكلما كثر سمه ابيض رأسه.

زَبِيبَتَانِ : نقطتان سوداوان فوق عينيه، وهما علامتا الحية الذكر المُؤْذي.

النَّوَاضِحِ : هي التي تحمل الماء للسقي، سميت بذلك لأنها تبُل العطش.

السَّوَانِي : هي التي يُستقى عليها من البئر.

استخلاص المضامين:

1 - أحدد مقادير زكاة الماشية.

2 - هل في الماشية العاملة زكاة؟

التحليـــــل

أولا: مقادير زكاة الماشية

الماشية هي الإبل والبقر والغنم، وتجب فيها الزكاة إذا بلغت نصابا، ويتبين من كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الصدقة، الذي رواه مالك في الموطأ أن مقادير زكاة الإبل والبقر والغنم وفق التفصيل الآتي:

1 – نصاب زكاة الإبل

أ– في كل خمس من الإبل شاة إلى أربع وعشرين.

ب– من خمس وعشرين إلى خمس وثلاثين يخرج ابنة مخاض، وهي ما أتى عليها حول ودخلت في الثاني وحملت أمها، فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر، وهو ما دخل في الثالثة، فصارت أمه لبونا بوضع حملها.

ج– من ست وثلاثين إلى خمس وأربعين فيها ابنة لبون.

د– من ست وأربعين إلى ستين فيها حقة؛ أي بلغت أن يطرقها الفحل، وهي التي أتت عليها ثلاث سنين ودخلت في الرابعة.

هـ– من واحد وستين إلى خمس وسبعين فيها جذعة، وهي التي دخلت في الخامسة، سميت بذلك لأنها أسقطت مقدم أسنانها، وهي غاية أسنان الزكاة.

و- من ست وسبعين إلى تسعين فيها ابنتا لبون.

ز- من واحد وتسعين إلى عشرين ومائة فيها حقتان طروقتا الفحل.

ح- فإن زادت على عشرين ومائة ولو بواحدة عند الجمهور ففي كل أربعين بنت لبون، وفي كل خمسين حقة؛ فعن مالك، أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب في الصدقة قال: فوجدت: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. هَذَا كِتَابُ الصَّدَقَةِ: فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ، فَدُونَهَا الْغَنَمُ فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنِ ابْنَةُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى سِتِّينَ، حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ، وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ جَذَعَةٌ، وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى تِسْعِينَ ابْنَتَا لَبُونٍ، وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ، فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الإِبِلِ، فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ» [الموطأ، رقم: 700].

وتجمع الإبل العراب والبُخت على المالك في الزكاة، فهي إبل كلها، فإن كانت العراب أكثر من البخت ولم يجب إلا بعير واحد أخذ من العراب، فإن كانت البخت أكثر فليأخذ منها، فإن استوت العراب والبخت خُير صاحبها إذا كانت في كل واحدة منهما السن الواجبة. قال مالك: «وَكَذَلِكَ الإِبِلُ الْعِرَابُ وَالْبُخْتُ يُجْمَعَانِ عَلَى رَبِّهِمَا فِي الصَّدَقَةِ. قَالَ: إِنَّمَا هِيَ إِبِلٌ كُلُّهَا، فَإِنْ كَانَتِ الْعِرَابُ هِيَ أَكْثَرَ مِنَ الْبُخْتِ، وَلَمْ يَجِبْ عَلَى رَبِّهَا إِلاَّ بَعِيرٌ وَاحِدٌ، فَلْيَأْخُذْ مِنَ الْعِرَابِ صَدَقَتَهَا، فَإِنْ كَانَتِ الْبُخْتُ أَكْثَرَ، فَلْيَأْخُذْ مِنْهَا، فَإِنِ اسْتَوَتْ فَلْيَأْخُذْ مِنْ أَيَّتِهِمَا شَاءَ» [الموطأ، رقم: 705].

2 – مقادير زكاة الغنم

أ- من أربعين إلى عشرين ومائة تجب شاة.

ب- من إحدى وعشرين ومائة إلى مائتين تجب شاتان.

ج- من واحدة ومائتين إلى ثلاثمائة فيها ثلاث شياه.

د- فإن زادت على الثلاثمائة عند الجمهور ففي كل مائة شاة، ففي ثلاثمائة وتسعة وتسعين ثلاث شياه، وفي أربعمائة أربع، وهكذا. قال مالك: «وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ، إِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاةٌ، وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ، وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، ثَلَاثُ شِيَاهٍ، فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ، فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ» [الموطأ، رقم: 700].

وتجمع الضأن والمعز في الزكاة، فهي غنم كلها، قال مالك: «فَإِنْ كَانَتِ الضَّأْنُ هِيَ أَكْثَرَ مِنَ الْمَعْزِ، وَلَمْ يَجِبْ عَلَى رَبِّهَا إِلاَّ شَاةٌ وَاحِدَةٌ، أَخَذَ الْمُصَدِّقُ تِلْكَ الشَّاةَ الَّتِي وَجَبَتْ عَلَى رَبِّ الْمَالِ مِنَ الضَّأْنِ، وَإِنْ كَانَتِ الْمَعْزُ أَكْثَرَ مِنَ الضَّأْنِ، أُخِذَ مِنْهَا، فَإِنِ اسْتَوَى الْمَعْزُ والضَّأْنُ أَخَذَ مِنْ أَيَّتِهِمَا شَاءَ» [الموطأ، رقم: 704].

3 – مقادير زكاة البقر

أ- في ثلاثين من البقر تبيعٌ، وهو ما دخل في الثانية، سمي تبيعا لأنه فُطم عن أمه فهو تبيعها.

ب- في أربعين بقرة مسنة، وهي ما دخلت في الثالثة، ولا تؤخذ إلا الأنثى.

ج- وفي ستين تبيعان، وفي سبعين تبيع ومسنة، ثم في كل ثلاثين تبيع وفي كل أربعين مسنة. فعن طاوس اليماني: «أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخَذَ مِنْ ثَلَاثِينَ بَقَرَةً تَبِيعاً، وَمِنْ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً مُسِنَّةً، وَأُتِيَ بِمَا دُونَ ذَلِكَ، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، وَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهِ شَيْئًا، حَتَّى أَلْقَاهُ فَأَسْأَلَهُ. فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ».

وتجمع البقر والجواميس في الزكاة على المالك، فهي بقر كلها، قال مالك: «وَكَذَلِكَ الْبَقَرُ وَالْجَوَامِيسُ تُجْمَعُ فِي الصَّدَقَةِ عَلَى رَبِّهِمَا. وَقَالَ : إِنَّمَا هِيَ بَقَرٌ كُلُّهَا، فَإِنْ كَانَتِ الْبَقَرُ هِيَ أَكْثَرَ مِنَ الْجَوَامِيسِ، وَلاَ تَجِبُ عَلَى رَبِّهَا إِلاَّ بَقَرَةٌ وَاحِدَةٌ، فَلْيَأْخُذْ مِنَ الْبَقَرِ صَدَقَتَهُمَا، وَإِنْ كَانَتِ الْجَوَامِيسُ أَكْثَرَ فَلْيَأْخُذْ مِنْهَا، فَإِنِ اسْتَوَتْ فَلْيَأْخُذْ مِنْ أَيَّتِهِمَا شَاءَ» [الموطأ، رقم: 706].

ثانيا: أحكام صدقة الماشية

1 – زكاة العاملة والمعلوفة

لا خلاف في وجوب زكاة السائمة (الراعية)، واختلف في المعلوفة والعاملة من إبل وبقر، فأوجب فيها مالك الزكاة رعت أم لا؛ لأنها سائمة في صفتها، والماشية كلها سائمة، ومَنْعها من الرعي لا يمنع من تسميتها سائمة؛ لقوله ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ» [الموطأ، رقم: 655]. قال مالك في الإبل النواضح والبقر السواني وبقر الحرث: «إِنِّي أَرَى أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ إِذَا وَجَبَتْ فِيهِ الصَّدَقَةُ» [الموطأ، رقم: 711].

2 – ما لا يجوز إخراجه زكاة

لا تؤخذ الشرار في الزكاة فقد ورد في كتاب عمر رضي الله عنه في الصدقة: «وَلَا يُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ تَيْسٌ، وَلَا هَرِمَةٌ، وَلَا ذَاتُ عُوَارٍ، إِلَّا مَاشَاءَ الْمُصَدِّقُ» [الموطأ، رقم: 700]، فالتيس هو الذكر من المعز الذي لم يبلغ حد الفحولة، فلا منفعة فيه لدَرٍّ ولا نسل. والهرمة هي التي سقطت أسنانها. وذات العوار هي ذات العيب الموجب للرد في البيع أو المانع من الإجزاء في الضحية، وتشمل المريضة والصغيرة سنا بالنسبة إلى سن أكبر منها.

التقويـــم

1 - أحدد أسنان زكاة الغنم.

2 - أبين مذهب مالك في زكاة المعلوفة والعاملة.

الاستثمـــار

قال مالك: حدثني ربيعة بن أبي عبد الرحمن: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلاً مُصَدِّقاً، فَأَتَى إِلَى رَجُلٍ، فَإِذَا عَلَيْهِ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ أَعْطَى مَا لَا يُحْلَبُ وَلَا يُرْكَبُ، فَأَعْطَى كَبِيرَةً، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهَا، وَقَالَ لَمْ أُؤْمَرْ بِذَلِكَ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ مَعَ الَّذِي بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ الَّذِي عَرَضَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْخُذَهَا مِنْهُ، قَالَ: وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَرَكَةِ فِي إِبِلِهِ؛ قَالَ: فَنَمَتْ وَكَثُرَتْ» قَالَ: فَإِنَّهُ لَيُعْرَفُ فِيهَا دَعْوَةَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى الْيَوْمِ.

[المستخرجة من الأسمعة مما ليس في المدونة، لمحمد بن أحمد العتبي القرطبي، 2 /429].

1 - لماذا أبى المصدق أن يأخذ الكبيرة؟

2 - أستخرج من النص حكم إخراج الكرائم في الزكاة.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أبحث عن معنى: السخلة، الربى، حافل، الماخض.

2 - أبحث عن أحكام زكاة الخلطة.

الدرس
19

زكاة خلطاء الماشية

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف أحكام زكاة الخلطة.

2 - أن أميز بين ما يؤخذ في زكاة الماشية وما لا يؤخذ.

3 - أن ألتزم هدي النبي ﷺ في خلطة الماشية وأثرها على زكاتها.

تمهيد

قد يميل أرباب النَّعم إلى خلط مواشيهم والاشتراك في الراعي والمراح والمبيت والفحل والماء، أو في بعضها تقليلا للمؤونة، وجمعا للجهود، فإذا توفرت في هذا الجمع شروط الخلطة نتجت عنه أحكام خاصة. قال مالك: «السُّنَّةُ عِنْدَنَا وَالَّذِي أَدْرَكْتُ عَلَيْهِ أَهْلَ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَا يُضَيَّقُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي زَكَاتِهِمْ، وَأَنْ يُقْبَلَ مِنْهُمْ مَا دَفَعُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ» [الموطأ، رقم: 720].

فما هي أحكام الخلطة؟ وما معنى عدم التضييق على الناس في زكاتهم؟

الأحاديث

– قَالَ: وَقَالَ مَالِكٌ: «الْخَلِيطَانِ فِي الإِبِلِ بِمَنْزِلَةِ الْخَلِيطَيْنِ فِي الْغَنَمِ يُجْمَعَانِ فِي الصَّدَقَةِ جَمِيعاً إِذَا كَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ**». وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ:

«وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ إِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةٌ». وَقَالَ يَحْيَى: «قَالَ مَالِكٌ: وَهَذَا أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيّ فِي ذَلِكَ» [الموطأ رقم: 713].

– مَالِك، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: «مُرَّ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِغَنَمٍ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَرَأَى فِيهَا شَاةً حَافِلًا، ذَاتَ ضَرْعٍ عَظِيمٍ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا هَذِهِ الشَّاةُ؟ فَقَالُوا: شَاةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَعْطَى هَذِهِ أَهْلُهَا وَهُمْ طَائِعُونَ، لَا تَفْتِنُوا النَّاسَ، لَا تَأْخُذُوا حَزَرَاتِ الْمُسْلِمِينَ، نَكِّبُوا عَنِ الطَّعَامِ» [الموطأ رقم: 718].

– مَالِك، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، عَنِ ابْنٍ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ جَدِّهِ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا، فَكَانَ يَعُدُّ عَلَى النَّاسِ بِالسَّخْلِ، فَقَالُوا: أَتَعُدُّ عَلَيْنَا بِالسَّخْلِ وَلَا تَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا؟ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: نَعَمْ نَعُدُّ عَلَيْهِمْ بِالسَّخْلَةِ يَحْمِلُهَا الرَّاعِي وَلَا نَأْخُذُهَا، وَلَا نَأْخُذُ الْأَكُولَةَ، وَلَا الرُّبَّى، وَلَا الْمَاخِضَ، وَلَا فَحْلَ الْغَنَمِ، وَنَأْخُذُ الْجَذَعَةَ وَالثَّنِيَّةَ، وَذَلِكَ عَدْلٌ بَيْنَ غِذَاءِ الْغَنَمِ وَخِيَارِهِ. السّخْلَةُ الصَّغِيرَةُ حِينَ تُنْتَجُ. وَالرّبّى الّتِي قَدْ وَضَعَتْ فَهِيَ تُرَبِّي وَلَدَهَا، وَالْمَاخِضُ هِيَ الْحَامِلُ، وَالأَكُولَةُ هِيَ شَاةُ اللّحْمِ الّتِي تُسَمّنُ لِتُؤْكَلَ» [الموطأ رقم: 715].

ترجمة الراوية

– **عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها**: سبقت ترجمتها.

الفهم

الشرح:

حَزَرَاتِ : خيار الأموال.

حَافِلٌ : يقال: حَفَّلْت الشاة تركت حلبها حتى اجتمع اللبن في ضرعها.

الخليطان : الشريكان.

نَكِّبُوا عَنِ الطَّعَامِ : اعدلوا عن ذوات الدَّر فإن نفوسهم لا تطيب بها.

عَدْل بَيْنَ غِذَاءِ الْغَنَمِ وَخِيَارِه: وسط بين السخال والخيار.

استخلاص المضامين:

1 - أحدد مفهوم الخلطة وحكم زكاة الخلطاء.

2 - متى يكون الرجلان خليطين ومتى يكونان شريكين؟

3 - ماذا يُخرَجُ في صدقة الماشية؟

التحليـــــل

أولا: زكاة خلطاء الماشية

1 – الخلطاء وشروط الخلطة

الخلطاء هم الجماعة تكون لكل واحد منهم ماشية تجب فيها الزكاة فيجمعونها، ويتخذون راعيا واحدا، ويكون لهم مراح وفحل واحد، ويزكون كمالك واحد بشرط نية الخلط، وأن يَعرِف كلٌّ منهم ماله من مال صاحبه، قال مَالِكٌ: «إِذَا كَانَ الرّاعِي وَاحِداً،

وَالْفَحْلُ وَاحِداً، وَالْمُرَاحُ وَاحِداً، وَالدَّلْوُ وَاحِداً، فَالرَّجُلاَنِ خَلِيطَانِ، وَإِنْ عَرَفَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَالَهُ مِنْ مَالِ صَاحِبِهِ» [الموطأ، رقم: 712]، فإن لم يعرف أحدهم ماله من مال صاحبه فهو شريك وليس بخليط، قال رحمه الله: «وَالَّذِي لاَ يَعْرِفُ مَالَهُ مِنْ مَالِ صَاحِبِهِ لَيْسَ بِخَلِيطٍ، إِنَّمَا هُوَ شَرِيكٌ» [الموطأ، رقم: 712].

ولا تجب الزكاة على الخلطاء حتى يكون لكل واحد منهم ما تجب فيه الزكاة، قال مالك: «وَلاَ تَجِبُ الصَّدَقَةُ عَلَى الْخَلِيطَيْنِ حَتَّى يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ» [الموطأ، رقم: 712]؛ ولقول عمر رضي الله عنه في كتاب الصدقة: «فِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ إِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةٌ» [الموطأ، رقم: 713]، وذلك شامل للخليطين، فمن لم يكن له نصاب فلا زكاة عليه وإن خالط.

2 – زكاة الخلطاء

يزكي الخلطاء على ما اقتضته الخلطة من تخفيف وتثقيل ومساواة بعد توفر الشروط، فإن كان خليطان لأحدهما أربعون شاة فصاعدا، وللآخر أقل من أربعين ولو بواحدة كانت الزكاة على الذي له الأربعون لملكه النصاب، ولا زكاة على الذي له أقل من النصاب، قال مالك: «إِذَا كَانَ لأَحَدِ الْخَلِيطَيْنِ أَرْبَعُونَ شَاةً فَصَاعِداً، وَلِلآخَرِ أَقَلُّ مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً، كَانَتِ الصَّدَقَةُ عَلَى الَّذِي لَهُ الأَرْبَعُونَ شَاةً، وَلَمْ تَكُنْ عَلَى الَّذِي لَهُ أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ صَدَقَةٌ» [الموطأ، رقم: 712]، فإن كان لكل واحد منهما ما تجب فيه الصدقة جَمَعَا في الزكاة ووجبت عليهما جميعا بقدر ماليهما، قال مالك: «فَإِنْ كَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ، جُمِعَا فِي الصَّدَقَةِ، وَوَجَبَتِ الصَّدَقَةُ عَلَيْهِمَا جَمِيعاً، فَإِنْ كَانَ لأَحَدِهِمَا أَلْفُ شَاةٍ، أَوْ أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ، وَلِلآخَرِ أَرْبَعُونَ شَاةً أَوْ أَكْثَرُ، فَهُمَا خَلِيطَانِ، يَتَرَادَّانِ الْفَضْلَ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ عَلَى قَدْرِ عَدَدِ أَمْوَالِهِمَا، عَلَى الأَلْفِ بِحِصَّتِهَا، وَعَلَى الأَرْبَعِينَ بِحِصَّتِهَا» [الموطأ، رقم: 712].

والخلطاء في الإبل والبقر مثل الخلطاء في الغنم. قَالَ مَالِكٌ: «الْخَلِيطَانِ فِي الإِبِلِ بِمَنْزِلَةِ الْخَلِيطَيْنِ فِي الْغَنَمِ يُجْمَعَانِ فِي الصَّدَقَةِ جَمِيعاً إِذَا كَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ».

3 – الجمع والتفريق خشية الزكاة

يستعظم بعض الناس الزكاة فيسعون إلى الإنقاص من المُخرَج منها بالجمع أو التفريق، وقد نهى الشرع عن ذلك، قال عمر رضي الله عنه في كتاب الصدقة: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ» [الموطأ، رقم: 714]. قال مالك: «وَتَفْسِيرُ لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ. أَنَّهُ يَكُونَ النَّفَرُ الثَّلاَثَةُ الَّذِينَ يَكُونُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَرْبَعُونَ شَاةً، وَقَدْ وَجَبَتْ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي غَنَمِهِ الصَّدَقَةُ، فَإِذَا أَظَلَّهُمُ الْمُصَدِّقُ جَمَعُوهَا لِئَلاَّ يَكُونَ عَلَيْهِمْ فِيهَا إِلاَّ شَاةٌ وَاحِدَةٌ، فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ» [الموطأ، رقم: 714]. ثم قال: «وَتَفْسِيرُ قَوْلِهِ: وَلاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، أَنَّ الْخَلِيطَيْنِ يَكُونُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةُ شَاةٍ وَشَاةٌ، فَيَكُونُ عَلَيْهِمَا فِيهَا ثَلاَثُ شِيَاهٍ، فَإِذَا أَظَلَّهُمَا الْمُصَدِّقُ فَرَّقَا غَنَمَهُمَا، فَلَمْ يَكُنْ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلاَّ شَاةٌ وَاحِدَةٌ، فَنُهِيَ عَنْ ذَلِكَ» [الموطأ، رقم: 714].

ثانيا: ما يُخرج في زكاة الماشية

1 – لزوم الوسط

بعث عمر رضي الله عنه سفيان بن عبد الله الثقفي جابيا للزكاة فكان يعُدّ على الناس السخْل، فقالوا: «أَتَعُدُّ عَلَيْنَا بِالسَّخْلِ وَلَا تَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا فِي الزَّكَاةِ؟ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: نَعَمْ نَعُدُّ عَلَيْهِمْ بِالسَّخْلَةِ يَحْمِلُهَا الرَّاعِي وَلَا نَأْخُذُهَا، وَلَا نَأْخُذُ الأَكُولَةَ، وَلَا الرُّبَّى، وَلَا الْمَاخِضَ، وَلَا فَحْلَ الْغَنَمِ، وَنَأْخُذُ الْجَذَعَةَ وَالثَّنِيَّةَ، وَذَلِكَ عَدْلٌ بَيْنَ غِذَاءِ الْغَنَمِ وَخِيَارِهِ».

فبين عمر بهذا أن ما يترك لهم من جيدها ولا يؤخذ منه في جنب الرديء الذي لا يؤخذ، فكما يَعُد الجيد ولا يأخذ منه كذلك يعُد الرديء ولا يأخذ منه، وإنما يأخذ من وسط ذلك. وأصل هذا كله قوله ﷺ لمعاذ رضي الله عنه: «فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ» [سنن أبي داود].

2 – النهي عن التضييق على الناس في زكاة الماشية

مشهور المذهب أن الزكاة لا تؤخذ من الكرائم وإن كانت كلها خيارا، ولربها أن يأتيه بالوسط، فقد أسند مالك عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «مُرّ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطّابِ بِغَنَمٍ مِنَ الصّدَقَةِ، فَرَأى فِيهَا شَاةً حَافِلاً، ذَاتَ ضَرْعٍ عَظِيمٍ، فَقَالَ عُمَرُ مَا هَذِهِ الشّاةُ ؟ فَقَالُوا: شَاةٌ مِنَ الصّدَقَةِ. فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَعْطَى هَذِهِ أَهْلُهَا وَهُمْ طَائِعُونَ، لاَ تَفْتِنُوا النّاسَ، لاَ تَأْخُذُوا حَزَرَاتِ الْمُسْلِمِينَ، نَكِّبُوا عَنِ الطّعَامِ».

التقويم

1 - كيف يخرج الخلطاء الزكاة؟

2 - أبين المراد بجمع المتفرق وتفريق المجتمع في الزكاة.

3 - لماذا تحسب السخال في الزكاة ولا يخرج منها؟

الاستثمار

مَالِك، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبّانَ، أَنّهُ قَالَ: «أَخْبَرَنِي رَجُلاَنِ مِنْ أَشْجَعَ، أَنّ مُحَمّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ الأَنْصَارِيّ كَانَ يَأْتِيهِمْ مُصَدّقاً، فَيَقُولُ لِرَبّ الْمَالِ: أَخْرِجْ إِلَيّ صَدَقَةَ مَالِكَ، فَلاَ يَقُودُ إِلَيْهِ شَاةً، فِيهَا وَفَاءٌ مِنْ حَقّهِ إِلاّ قَبِلَهَا» [الموطأ، رقم: 719].

– أستخرج من النص ما يدل على مشروعية التخفيف على الناس في أخذ الزكاة.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أشرح: البعل – النضح – الخرص.

2 - أحدد من تدفع لهم الزكاة ومن لا تدفع لهم.

3 - كيف تزكى الثمار؟ وكم يخرج منها؟

الدرس 20

زكاةُ الثمار والحبوب

أهداف الدرس

1. أن أتعرف أصناف الثمار والحبوب التي تجب فيها الزكاة.
2. أن أتبين أحكام زكاة الثمار والحبوب.
3. أن أتمثل مقاصد الشريعة في صون حقوق الفقراء.

تمهيد

تولى الشرع بيان الثمار التي تجب فيها الزكاة، وضَمِن حقوقَ المزكين فنهى عن أخذ الأجود، وحقوقَ الجهات المستحقة للزكاة فمنع دفع الرديء، قال مالك: «وَإِنَّمَا تُؤْخَذُ الصَّدَقَةُ مِنْ أَوْسَاطِ الْمَالِ» [الموطأ، رقم: 728]، وذلك تحقيقا لمجموعة من المقاصد.

فما هي الحبوب والثمار التي تجب فيها الزكاة؟ وما مقدار الجزء الواجب فيها؟

الأحاديث

– قَالَ مَالِكٌ: «وَكَذَلِكَ الْحِنْطَةُ كُلُّهَا: السَّمْرَاءُ، وَالْبَيْضَاءُ، وَالشَّعِيرُ، وَالسُّلْتُ، ذَلِكَ كُلُّهُ صِنْفٌ وَاحِدٌ، فَإِذَا حَصَدَ الرَّجُلُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ، جُمِعَ عَلَيْهِ بَعْضُ ذَلِكَ إِلَى بَعْضٍ، وَوَجَبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ، فَإِنْ لَمْ تَبْلُغْ ذَلِكَ، فَلَا زَكَاةَ فِيهِ» [الموطأ رقم: 745].

– قَالَ مَالِكٌ: «وَكَذَلِكَ الْقِطْنِيَّةُ، هِيَ صِنْفٌ وَاحِدٌ، مِثْلُ الْحِنْطَةِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ، وَإِنِ اخْتَلَفَتْ أَسْمَاؤُهَا وَأَلْوَانُهَا، وَالْقِطْنِيَّةُ: الْحِمَّصُ، وَالْعَدَسُ، وَاللُّوبِيَا، وَالْجُلْبَانُ، وَكُلُّ مَا ثَبَتَتْ مَعْرِفَتُهُ عِنْدَ النَّاسِ أَنَّهُ قِطْنِيَّةٌ، فَإِذَا حَصَدَ الرَّجُلُ مِنْ ذَلِكَ خَمْسَةَ

أَوْسُقٍ بِالصَّاعِ الأَوّلِ، صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَصْنَافِ الْقِطْنِيَّةِ كُلِّهَا، لَيْسَ مِنْ صِنْفٍ وَاحِدٍ مِنَ الْقِطْنِيَّةِ، فَإِنَّهُ يُجْمَعُ ذَلِكَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، وَعَلَيْهِ فِيهِ الزَّكَاةُ. قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: وَقَدْ فَرَّقَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَيْنَ الْقِطْنِيَّةِ، وَالْحِنْطَةِ، فِيمَا أَخَذَ مِنَ النَّبَطِ، وَرَأَى أَنَّ الْقِطْنِيَّةَ صِنْفٌ وَاحِدٌ، فَأَخَذَ مِنْهَا الْعُشْرَ، وَأَخَذَ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالزَّبِيبِ نِصْفَ الْعُشْرِ» [الموطأ رقم: 747].

– مَالِك، عَنِ الثِّقَةِ عِنْدَهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ وَالْبَعْلُ الْعُشْرُ. وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ» [الموطأ رقم: 727].

– مَالِك أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنِ الزَّيْتُونِ فَقَالَ: «فِيهِ الْعُشْرُ» [الموطأ رقم: 733].

– قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: «وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنَ الزَّيْتُونِ الْعُشْرُ بَعْدَ أَنْ يُعْصَرَ، وَيَبْلُغَ زَيْتُونُهُ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ، فَمَا لَمْ يَبْلُغْ زَيْتُونُهُ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ فَلَا زَكَاةَ فِيهِ» [الموطأ رقم: 734].

– قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: «وَالزَّيْتُونُ بِمَنْزِلَةِ النَّخِيلِ، مَا كَانَ مِنْهُ سَقَتْهُ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ بَعْلًا، فَفِيهِ الْعُشْرُ، وَمَا كَانَ يُسْقَى بِالنَّضْحِ، فَفِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ، وَلَا يُخْرَصُ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْتُونِ فِي شَجَرِهِ» [الموطأ رقم:735].

– قَالَ مَالِكٌ: «وَكَذَلِكَ الزَّبِيبُ كُلُّهُ أَسْوَدُهُ وَأَحْمَرُهُ، فَإِذَا قَطَفَ الرَّجُلُ مِنْهُ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ وَجَبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ، وَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ فَلَا زَكَاةَ فِيهِ» [الموطأ رقم: 746].

تراجم الرواة

– **بُسْرِ بن سعيد:** المدني العابد مولى ابن الحضرمي، تابعي صغير، ثقة حافظ، مات بالمدينة سنة 100 أو 101هـ.

– **سليمان بن يسار**: الهلالي المدني مولى ميمونة، وقيل أم سلمة، ثقة كثير الحديث، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة وعلمائها، مات سنة 104هـ على المشهور.

– **عطاء بن يسار**: الْهِلَالِي، أبو محمد المدني القاضِي، أخو سليمان، وثقه ابن معين وأبو زرعة والنَّسائي وغيرهم، مات سنة 103، وقيل سنة 94هـ.

الفهم

الشرح:

الْبَعْلُ : ما شرب بعروقه من الأرض ولم يحتج إلى سقي سماء ولا آلة.

النَّضْحُ : المراد به الرش أو الصب بما يستخرج من الآبار والأنهار بآلة.

يُخْرَصُ: يُحْزَرُ، والحزر تقديرٌ بظن.

استخلاص المضامين:

1 - أحدد أحكام زكاة الحبوب والثمار.

2 - أستخلص من النصوص أحكام زكاة الزيتون.

التحليـــــل

زكاة الحبوب والثمار هي التي يطلق عليها الفقهاء زكاة الحرث، وفي هذا الدرس نتناول أحكامها وبيان ما يضم وما لا يضم منها من خلال المحاور الآتية:

أولا: أحكام زكاة الثمار والحبوب

1 – المقدار الواجب إخراجه في زكاة الحرث

ما سقي من الثمار والزرع بالمطر، أو العيون الجارية على وجه الأرض التي لا

يحتاج في رفع مائها إلى آلة أو حَمْل، أو شرب بعروقه من الأرض يجب فيه العشر، وما سقي بالآلة والجهد ففيه نصف العشر، قال مالك: «وَالسُّنَّةُ عِنْدَنَا فِي الْحُبُوبِ الَّتِي يَدَّخِرُهَا النَّاسُ وَيَأْكُلُونَهَا، أَنَّهُ يُؤْخَذُ مِمَّا سَقَتِ السَّمَاءُ مِنْ ذَلِكَ، وَالْعُيُونُ، وَمَا كَانَ بَعْلاً: الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ: نِصْفُ الْعُشْرِ: إِذَا بَلَغَ ذَلِكَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ» [الموطأ، رقم: 736].

2 – من أين تؤخذ زكاة الحبوب والثمار؟

إن كانت الحبوب أو الثمار نوعا واحدا وكان وسطا أَخرج منه الزكاة، وإن كان من الجيد أو الرديء أخرج الوسط، ولا يجزئه الرديء، ولا يلزمه الجيد، قال مالك: «وَقَدْ يَكُونُ فِي الأَمْوَالِ ثِمَارٌ لاَ تُؤْخَذُ الصَّدَقَةُ مِنْهَا، مِنْ ذَلِكَ الْبُرْدِيُّ وَمَا أَشْبَهَهُ، لاَ يُؤْخَذُ مِنْ أَدْنَاهُ كَمَا لاَ يُؤْخَذُ مِنْ خِيَارِهِ. وَإِنَّمَا تُؤْخَذُ الصَّدَقَةُ مِنْ أَوْسَاطِ الْمَالِ» [الموطأ، رقم: 728]، وعليه فيُعد الجيد والرديء على صاحب المال ولا يؤخذ منهما.

3 – متى تجب الزكاة في الزرع والثمار؟

تجب الزكاة بيُبْس الزرع وطِيب الثمار، فمن باع زرعه وقد صلح ويبس في أكمامه فعليه زكاته. قال مالك: «وَمَنْ بَاعَ زَرْعَهُ وَقَدْ صَلَحَ وَيَبِسَ فِي أَكْمَامِهِ، فَعَلَيْهِ زَكَاتُه» [الموطأ، رقم: 739].

4 – الحبوب التي تجب فيها الزكاة:

قال مالك: «وَالْحُبُوبُ الَّتِي فِيهَا الزَّكَاةُ: الْحِنْطَةُ، وَالشَّعِيرُ، وَالسُّلْتُ، وَالذُّرَةُ، وَالدُّخْنُ، وَالأُرْزُ، وَالْعَدَسُ، وَالْجُلْبَانُ، وَاللُّوبِيَاءُ، وَالْجُلْجُلاَنُ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْحُبُوبِ الَّتِي تَصِيرُ طَعَاماً» [الموطأ، رقم: 737]. هذه عشرة أنواع أوردها مالك في الموطأ، ويُلحق بها ما أشبهها من الحبوب التي تصير طعاما. وتؤخذ الزكاة منها بعد أن تحصد وتصير حبا.

5 – خرص الثمار

أ– مفهومه: الخرص هو أن يُحزر ما يكون في النخلة من التمر اليابس عند الجذاذ على حسب ذلك التمر وجنسه، وما علم من حاله أنه يصير إليه عند الإثمار؛ لأن الزكاة إنما تؤخذ منه تمرا عند الجذاذ لا قبله.

ب– ما يخرص من الثمار: لا يخرص من الثمار إلاالنخيل والعنب للحاجة إلى الانتفاع بهما قبل اليبس؛ لقول مالك: «الأَمْرُ الْمُجْتَمَعُ عَلَيْهِ عِنْدَنَا: أَنَّهُ لاَ يُخْرَصُ مِنَ الثِّمَارِ إِلاَّ النَّخِيلُ وَالأَعْنَابُ، فَإِنّ ذَلِكَ يُخْرَصُ حِينَ يَبْدُو صَلاَحُهُ، وَيَحِلُّ بَيْعُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ ثَمَرَ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ يُؤْكَلُ رُطَباً وَعِنَباً، فَيُخْرَصُ عَلَى أَهْلِهِ لِلتَّوْسِعَةِ عَلَى النَّاسِ، وَلِئَلاَّ يَكُونَ عَلَى أَحَدٍ فِي ذَلِكَ ضِيقٌ، فَيُخْرَصُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، ثُمّ يُخَلَّى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ يَأْكُلُونَهُ كَيْفَ شَاؤُوا، ثُمّ يُؤَدُّونَ مِنْهُ الزَّكَاةَ عَلَى مَا خُرِصَ عَلَيْهِمْ» [الموطأ، رقم: 729].

6 – زكاة الزيتون

أ– حكم زكاة الزيتون: يزكى الزيتون؛ لأنه يوسق فدخل في الحديث؛ ولقوله تعالى:

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾

[سورة الأنعام، الآية رقم: 142]. والحق في الآية الزكاة، والأمر يقتضي الوجوب.

وهو بمنزلة النخيل فما سقي بآلة فيه نصف العشر، وما سقي بالمطر أو السيح أو كان بَعْلا فيه العشر، قال مالك: «وَالزَّيْتُونُ بِمَنْزِلَةِ النَّخِيلِ، مَا كَانَ مِنْهُ سَقَتْهُ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ بَعْلاً، فَفِيهِ الْعُشْرُ، وَمَا كَانَ يُسْقَى بِالنَّضْحِ، فَفِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ»

[الموطأ، رقم: 735].

ب- متى تؤخذ الزكاة من الزيتون؟ تؤخذ منه الزكاة بعد أن يُعصر ويبلغ زيتونه خمسة أوسق، فيؤخذ عشر أو نصف عشر زيته ولو قلّ، فإن لم يبلغ زيتونه النصاب فلا زكاة، فإن بلغها وكان لا زيت فيه أخذ من ثمنه لا من حبه، قال مالك: «وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنَ الزَّيْتُونِ الْعُشْرُ بَعْدَ أَنْ يُعْصَرَ، وَيَبْلُغَ زَيْتُونُهُ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ، فَمَا لَمْ يَبْلُغْ زَيْتُونُهُ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ، فَلاَ زَكَاةَ فِيهِ» [الموطأ، رقم: 734].

ثانيا: ضم الثمار والحبوب بعضها إلى بعض

1 - ما يعد صنفا واحدا من الثمار وما لا يعد

أ- ما يعد صنفا واحدا: تعد بعض الثمار والحبوب صنفا واحدا يضم بعضه إلى بعض بحيث لو حصل من مجموع الأصناف نصاب وجبت الزكاة، وإن لم يكن كل نوع على حدته نصابا، فالقطاني صنف واحد، والتمر صنف واحد، والحنطة صنف واحد، والزبيب صنف واحد؛ لقول مالك: «وَكَذَلِكَ الْقِطْنِيَّةُ، هِيَ صِنْفٌ وَاحِدٌ، مِثْلُ الْحِنْطَةِ، وَالتَّمْرِ»، وقوله: «وَالْحِنْطَةُ كُلُّهَا: السَّمْرَاءُ، وَالْبَيْضَاءُ، وَالشَّعِيرُ، وَالسُّلْتُ، ذَلِكَ كُلُّهُ صِنْفٌ وَاحِدٌ»، وقوله: «وَكَذَلِكَ الزَّبِيبُ كُلُّهُ أَسْوَدُهُ وَأَحْمَرُهُ، فَإِذَا قَطَفَ الرَّجُلُ مِنْهُ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ وَجَبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ»، ويخرج من كل نوع ما ينوبه من الزكاة، ويجوز إخراج الأعلى عن الأدنى ولا يجوز العكس حفاظا على حق الفقراء.

ب- ما لا يعد صنفا واحدا: ولا يعد بعض الحبوب والثمارصنفا واحدا بل أصناف يشترط في زكاة كل صنف منها بلوغ النصاب؛ فالزيتون والسمسم وحب الفجل والقرطم أصناف، والزبيب والتمر والقطنية والحنطة أصناف، ولا زكاة عليه حتى يكون في الصنف الواحد من التمر أو الزبيب أو الحنطة ما يبلغ خمسة أوسق؛ لأنها مختلفة المنافع متباينة الأغراض فلا يضاف بعضها إلى بعض؛ لقوله ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ» [الموطأ، رقم: 743].

التقويـــم

1 - أبين حكم زكاة الثمار والحبوب.

2 - أبين حكم خرص الزيتون مع التعليل.

3 - أوضح ما يضم وما لا يضم في زكاة الحبوب والثمار.

الاستثمــار

قَالَ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ فِي غَيْرِ رِوَايَةِ يَحْيَى فِيمَنْ هَلَكَ وَخَلَّفَ زَرْعًا فَوَرِثَهُ وَرَثَتُهُ: «إِنْ كَانَ الزَّرْعُ قَدْ يَبِسَ فَالزَّكَاةُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ فِيهِ خَمْسَةُ أَوْسُقٍ، وَإِنْ كَانَ الزَّرْعُ يَوْمَ مَاتَ أَخْضَرَ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ عَلَيْهِمْ إِنْ كَانَ فِي حِصَّةِ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ خَمْسَةُ أَوْسُقٍ وَإِلَّا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ» [شرح الزرقاني على الموطأ، كتاب الزكاة، باب: زكاة الحبوب والزيتون، 2/ 194].

1 - أحدد صورتين من صور الزكاة يشير النص إليهما.

2 - أبين حكم كل صورة مع التعليل.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أشرح: الفرسك – القضب – البقول.

2 - أبحث عن حكم زكاة الفواكه والخيل والعسل.

3 - أبحث عن مصارف الزكاة المستحقة لها.

الدرس 21

ما لا زكاة فيه والمستحقون للزكاة

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف ما لا زكاة فيه.

2 - أن أميز بين ما تجب فيه الزكاة وما لا تجب فيه.

3 - أن أتمثل حكمة الشرع في منع شراء الصدقة.

تمهيد

المستفاد من نصوص الشرع في الأموال التي تزكى أن يكون مالكها غنيا بسببها لقول النبي ﷺ لمعاذ بن جبل حين أرسله إلى اليمن: «... تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم» فما لم يكن منها موجبا للغنى لم يكن وعاء للزكاة كالخضر والفواكه والعسل والخيل ونحو ذلك مما يدخل في تغطية الحاجيات الذاتية، وهذا تيسير من الشرع وتخفيف منه على المالكين لهذه الأموال كما أن زكاة ما تجب زكاته من أنواع الأموال المقصد الشرعي من إخراجها هو سد خلة الفقراء والمساكين وما في حكمهم أو صار في حكمهم من المستحقين لها.

فماهي الأموال التي عفا الشرع عن زكاتها وما تعليل ذلك؟ وما هي مصارف المستحقين لها؟

الأحاديث

– مَالِك أَنَّهُ قَالَ: «السُّنَّةُ الَّتِي لَا اخْتِلَافَ فِيهَا عِنْدَنَا، وَالَّذِي سَمِعْتُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْفَوَاكِهِ كُلِّهَا صَدَقَةٌ، الرُّمَّانِ، وَالْفِرْسِكِ وَالتِّينِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَمَا لَمْ يُشْبِهْهُ إِذَا كَانَ مِنَ الْفَوَاكِهِ» [الموطأ رقم: 752].

– مَالِك، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، إِلَّا لِخَمْسَةٍ: لِغَازٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ لِعَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ لِغَارِمٍ، أَوْ لِرَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ لِرَجُلٍ لَهُ جَارٌ مِسْكِينٌ، فَتُصُدِّقَ عَلَى الْمِسْكِينِ فَأَهْدَى الْمِسْكِينُ لِلْغَنِيِّ» [الموطأ رقم: 721].

ترجمة الراوي

– **عطاء بن يسار:** سبقت ترجمته.

الفهم

الشرح:

الفِرْسِك : هو الخوخ الأحمر الأجود.

غارم : مدين.

عامل عليها: هو المنقطع لجمعها وتوزيعها.

استخلاص المضامين:

1 - هل تزكى الفواكه والبُقول؟

2 - من هم المستحقون للزكاة؟

التحليـــــل

أولا: ما لا زكاة فيه

1 – ما زُكي من الحبوب والثمار

ما أخرجت زكاته من الحبوب والثمار ثم أمسكه صاحبه بعد أن أدى زكاته يوم حصاده سنين فلا زكاة عليه فيه مرة أخرى؛ لأن الله تعالى أوجب فيه الزكاة بالحصاد، فإن باعه صاحبه بعد ذلك فلا تجب عليه زكاة ثمنه عند البيع إلا إذا بقي عنده الثمن حولا كاملا فيزكيه عند الحول.

وهذا إذا كانت الحبوب والثمار معدة للقنية، قال مالك: «وَالسُّنَّةُ عِنْدَنَا: أَنَّ كُلَّ مَا أُخْرِجَتْ زَكَاتُهُ مِنْ هَذِهِ الأَصْنَافِ كُلِّهَا، الْحِنْطَةِ وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ وَالْحُبُوبِ كُلِّهَا، ثُمَّ أَمْسَكَهُ صَاحِبُهُ بَعْدَ أَنْ أَدَّى صَدَقَتَهُ سِنِينَ، ثُمّ بَاعَهُ، أَنّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ فِي ثَمَنِهِ زَكَاةٌ، حَتّى يَحُولَ عَلَى ثَمَنِهِ الْحَوْلُ مِنْ يَوْمَ بَاعَهُ، إِذَا كَانَ أَصْلُ تِلْكَ الأَصْنَافِ مِنْ فَائِدَةٍ أَوْ غَيْرِهَا، وَلَمْ يَكُنْ لِلتِّجَارَةِ» [الموطأ، رقم: 751].

2 – الفواكه والبقول

الفواكه ما يُتَفَكَّه ويتنعم بأكله رَطْبا كان أو يابسا، كالبطيخ والرمان والقثاء والجوز واللوز وشبه ذلك وإن ادخر. قال مالك: «السُّنَّةُ الّتِى لاَ اخْتِلاَفَ فِيهَا عِنْدَنَا، وَالّذِي سَمِعْتُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنّهُ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْفَوَاكِهِ كُلِّهَا صَدَقَةٌ، الرُّمّانِ، وَالْفِرْسِكِ، وَالتِّينِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَمَا لَمْ يُشْبِهْهُ إِذَا كَانَ مِنَ الْفَوَاكِهِ» [الموطأ، رقم: 752]، ولا زكاة في القَضْب ولا في البُقُول كلها، لأن الخضر كانت بالمدينة في زمن النبي ﷺ ولم يُنقل إلينا أنه أمر بإخراج شيء منها، قال مالك: «وَلاَ فِي الْقَضْبِ، وَلاَ فِي الْبُقُولِ كُلِّهَا صَدَقَةٌ»

[الموطأ، رقم: 753].

3 – الخيل والعسل

أ– الخيل: ذهب مالك إلى أنه لا زكاة في الخيل، لقوله ﷺ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ، وَلاَ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ» [الموطأ، رقم: 754].

ب– العسل: لا زكاة في العسل؛ لما روي عن عبد الله بن أَبي بكر بن عمرو بن حزم أَنه قال: جاء كتاب من عمر بن عبد العزيز إِلى أَبي وهو بمنى «أَلَّا يَأْخُذَ مِنْ الْعَسَلِ وَلَا مِنَ الْخَيْلِ صَدَقَةً» [الموطأ، رقم: 756].

ثانيا: المستحقون للزكاة

المستحقون للزكاة هم الثمانية المنصوص عليهم في آية الصدقات وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة التوبة، الآية: 60]،

فلا يحل لأحد غيرهم أن يعطى من الزكاة إلا الغني في إحدى الحالات الخمس الآتية:

أ– الغازي في سبيل الله؛ لقوله تعالى: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [سورة التوبة، الآية: 60].

ب– العامل عليها، ويشمل جامع المال، وجامع الناس ليأخذ منهم الزكاة، والكاتب، وموزع المال. قال تعالى: ﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ [سورة التوبة، الآية: 60].

ج– الغارم، وهو المدين بشروط، قال تعالى: ﴿وَٱلْغَٰرِمِينَ﴾ [سورة التوبة، الآية: 60].

د– من اشتراها بماله من الفقير الذي أخذها.

هـ– من له جار مسكين فتُصُدق عليه فأهداها المسكين المتصَدَّق عليه للغني فإنها تحل له؛ لأن الزكاة قد بلغت محلها. فإن دفعها لغني غير هؤلاء عالما بغناه لم تُجْزِه. والغني في هذه الحالات إنما يأخذها بوصف آخر.

ثالثا: كيفية قسم الزكاة على الأصناف المستحِقة

تقسم الزكاة بالاجتهاد في القدر الذي يعطى وفي من يعطى من الأصناف، فلا يلزم تعميمهم، فأيُّ صنف كانت حاجته أشد فُضّل بالاجتهاد، وآيةُ الصدقة إنما تُعْلمنا بمن تحل لهم الزكاة، قال مالك: «الأَمْرُ عِنْدَنَا فِي قَسْمِ الصّدَقَاتِ، أَنّ ذَلِكَ لاَ يَكُونُ إِلاّ عَلَى وَجْهِ الاِجْتِهَادِ مِنَ الْوَالِي، فَأَيُّ الأَصْنَافِ كَانَتْ فِيهِ الْحَاجَةُ وَالْعَدَدُ، أُوثِرَ ذَلِكَ الصّنْفُ بِقَدْرِ مَا يَرَى الْوَالِي، وَعَسَى أَنْ يَنْتَقِلَ ذَلِكَ إِلَى الصّنْفِ الآخَرِ، بَعْدَ عَامٍ أَوْ عَامَيْنِ أَوْ أَعْوَامٍ، فَيُؤْثَرُ أَهْلُ الْحَاجَةِ وَالْعَدَدِ حَيْثُمَا كَانَ ذَلِكَ، وَعَلَى هَذَا أَدْرَكْتُ مَنْ أَرْضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ» [الموطأ، رقم: 722].

التقويم

1 - من هم المستحقون للزكاة؟

2 - من هم الأغنياء الذين تحل لهم الزكاة؟

3 - ما هي الأموال التي لا تزكى؟

الاستثمار

عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال : «لا تحل الصدقة لغنى، ولا لذي مرة سوي» [سنن أبي داود].

1. أحدد نوعين من الناس لا يستحقون الزكاة يشير الحديث إليهما.
2. أبين النوعين وتعليل عدم استحقاقهما للزكاة.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أذكر من تجب عليه زكاة الفطر ومن لا تجب عليه.

2 - أبحث عن مقدار زكاة الفطر.

3 - أبين وقت إخراج زكاة الفطر.

الدرس 22

زكاة الفطر

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف حكم زكاة الفطر وحكمة مشروعيتها.

2 - أن أتبين من تجب عليه زكاة الفطر ومقدارها ووقت إخراجها.

3 - أن ألتزم هدي النبي ﷺ في إخراج زكاة الفطر.

تمهيد

الزكاة نوعان: زكاة مال وزكاة بدن، وزكاة البدن هي زكاة الفطر من رمضان. وقد كان النبي ﷺ يخطب آخر رمضان ويأمر بإخراج زكاة الفطر؛ فقد روى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين.

[الموطأ كتاب الزكاة باب: مكيلة زكاة الفطر]

فما مفهوم زكاة الفطر؟ وما حكمها؟ وما حكمتها؟ ومتى تدفع لمستحقيها؟

الأحاديث

– مَالِك، أَنَّ أَحْسَنَ مَا سَمِعَ فِيمَا يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ مِنْ زَكَاةِ الْفِطْرِ: «أَنَّ الرَّجُلَ يُؤَدِّي ذَلِكَ عَنْ كُلِّ مَنْ يَضْمَنُ نَفَقَتَهُ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَنْ يُنْفِقَ عَلَيْهِ، وَالرّجُلُ يُؤَدِّي

عَنْ مُكَاتَبِهِ، وَمُدَبَّرِهِ، وَرَقِيقِهِ كُلِّهِم، غَائِبِهِمْ وَشَاهِدِهِمْ، مَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُسْلِماً، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ لِتِجَارَةٍ، أَوْ لِغَيْرِ تِجَارَةٍ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ مُسْلِماً فَلاَ زَكَاةَ عَلَيْهِ فِيهِ» [الموطأ، رقم: 773].

– قَالَ مَالِكٌ: «تَجِبُ زَكَاةُ الْفِطْرِ عَلَى أَهْلِ الْبَادِيَةِ، كَمَا تَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [الموطأ رقم: 775].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى النَّاسِ: مِنْ رَمَضَانَ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [الموطأ رقم:776].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَبْعَثُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ إِلَى الَّذِي تُجْمَعُ عِنْدَهُ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةٍ» [الموطأ رقم: 780].

ترجمة الراوي

– **عبد الله بن عمر رضي الله عنه** : سبقت ترجمته.

الفهم

الشرح:

أَهْلُ الْقُرَى: هم أهل الحاضرة.

استخلاص المضامين:

1 - أبين مفهوم زكاة الفطر وحكمها وحكمتها.

2 - من أي طعام تخرج زكاة الفطر؟ وما مقدارها؟

3 - ما هو وقت إخراج زكاة الفطر؟

التحليـــــــل

أولا: زكاة الفطر وحكمها وحكمتها

1 – مفهومها، وأسماؤها

زكاة الفطرة مقدار من المال يخرجه المسلم الواجد قوتَ يومه ليلةَ عيد الفطر عن نفسه ومن تلزمه نفقته، وتسمى صدقة الفطر، وزكاة رمضان، وزكاة الصوم، وصدقة الرؤوس، وزكاة الأبدان، وأضيفت إلى الفطر لوجوبها بالفطر من رمضان، ويؤيد هذا المعنى حديث عبد الله بن عمر: «... فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى النَّاسِ مِنْ رَمَضَانَ».

2 – حكمها

زكاة الفطر واجبة، أوجبها رسول الله ﷺ في السنة الثانية من الهجرة، فعن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى النَّاسِ: مِنْ رَمَضَانَ».

3 – حكمتها

أ– تطهر الصائم مما حصل له في صيامه من نقص أو لغو؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ» [سنن أبي داود].

ب– فيها إظهار نعمة الله بإتمام صيام شهر رمضان وقيامه، وفعل ما تيسر من الأعمال الصالحة فيه.

ج- هي إحسان للفقراء وإغناء لهم عن السؤال في يوم العيد؛ ليشاركوا الأغنياء في فرحهم وسرورهم فيكون عيدا للجميع.

د- تُنمي خلقي الكرم والمواساة.

ثانيا: من تجب عليه زكاة الفطر ومن لا تجب عليه

1 – من تجب عليه زكاة الفطر

تجب زكاة الفطر على كل مسلم صغير أو كبير ذكر أو أنثى قادر عليها عنده ما يزيد على قوته في يوم العيد.

ويجب عليه أن يخرجها عن نفسه وعن كل من تلزمه نفقته من زوجة، وولد صغير معسر، وأب وأم معسرين، فعن مالك أن أحسن ما سمعت فيما يجب على الرجل من زكاة الفطر «أَنَّ الرَّجُلَ يُؤَدِّي ذَلِكَ عَنْ كُلِّ مَنْ يَضْمَنُ نَفَقَتَهُ وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَنْ يُنْفِقَ عَلَيْهِ» [الموطأ، رقم: 773].

2 – من لا تجب عليه

لا تجب على من لا فضل له على قوت يومه، ولا على من مات قبل غروب شمس آخر يوم من رمضان؛ لأنه مات قبل الوجوب، كما لا يجب على الرجل أن يخرج زكاة الفطر عن أولاده الأغنياء، ولا عن أبويه الموسرَين، ولا عن أجيره ولو استأجره بإطعامه، قال مالك: «لَيْسَ عَلَى الرّجُلِ فِي عَبِيدِ عَبِيدِهِ، وَلاَ فِي أَجِيرِهِ، وَلاَ فِي رَقِيقِ امْرَأَتِهِ زَكَاةٌ، إِلاّ مَا كَانَ مِنْهُمْ يَخْدُمُهُ وَلاَ بُدّ لَهُ مِنْهُ» [الموطأ، رقم: 783].

ثالثا: ما تُخرج منه زكاة الفطر ومقدارها ووقت إخراجها

1 – ما تخرج منه

تخرج زكاة الفطر من غالب قوت أهل البلد، على أن يكون واحدا من خمسة أشياء: الحنطة والتمر والشعير والزبيب والأقط (لبن فيه زبدة)، يقول أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: «كُنّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعاً مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ زَبِيبٍ، وَذَلِكَ بِصَاعِ النَّبِيِّ ﷺ» [الموطأ، رقم: 777]، فيخرج من أغلب القوت من هذه الخمسة، وقاس عليها الإمام مالك ما في معناها، وهو الأرز والدخن والذرة والسلت.

2 – مقدارها

يُخرج صاعا بصاع النبي ﷺ، وهو أربعة أمداد، والمد ملء اليدين المتوسطتين لا مقبوضتين ولا مبسوطتين؛ فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ، صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ»، فيخرج المسلم هذا القدر عن نفسه، ومثله عن كل من تلزمه نفقته بقرابة أو زوجية.

3 – وقت إخراجها

تخرج زكاة الفطر وقت وجوبها، وهو غروب شمس ليلة الفطر؛ لأنه وقت الفطر من رمضان، وبه قال مالك في رواية أشهب، وقيل: وقت وجوبها طلوع فجر يوم العيد؛ لأن الليل ليس محلا للصوم، وإنما يتبين الفطر الحقيقي بالأكل بعد طلوع الفجر، وبه قال مالك في رواية ابن القاسم. ويندب إخراجها صباح العيد قبل الغدو إلى المصلى، ولا يجوز تأخيرها عن صلاة العيد إلا لعذر؛ لأن القصد إغناء الفقراء عن السؤال يوم العيد. ولا تسقط بمضي زمنها بل يجب قضاؤها فورا.

التقويـــم

1 - ما الحكمة من فرض زكاة الفطر؟

2 - على من تجب زكاة الفطر؟

3 - هل يُخرج الشعيرَ من قوته الحنطة؟ ولماذا؟

الاستثمـــار

مَالِك «أَنَّهُ رَأَى أَهْلَ الْعِلْمِ، يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُخْرِجُوا زَكَاةَ الْفِطْرِ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ مِنْ يَوْمِ الْفِطْرِ، قَبْلَ أَنْ يَغْدُوا إِلَى الْمُصَلَّى» [الموطأ، رقم: 781].

– ما حكم إخراج زكاة الفطر بعد صلاة العيد؟

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأبحث عن:

1 - مفهوم الصيام.

2 - ما يثبت به شهر رمضان.

الدرس 23

أحكام الصيام
- 1 -

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف مفهوم الصيام ومقاصده.

2 - أن أدرك الرؤية التي يحصل بها الصيام.

3 - أن أحرص على امتثال السنة في تعجيل الفطر وتأخير السحور.

تمهيد

فرض صوم رمضان في شعبان من السنة الثانية للهجرة، وقد دل الكتاب والسنة والإجماع على أن صيامه ركن من أركان الإسلام، فهو مما عُلم من الدين بالضرورة. والصوم تدريب على الصبر ومجاهدة النفس وكفها عن المحارم والشهوات؛ لحديث: «الصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ» [الترغيب والترهيب، للإمام المنذري]. وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر الآية: 11]

فما هي أحكام الصوم ومقاصده؟ وما حكم صوم من أصبح جنبا في رمضان؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: **«لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ»** [الموطأ، رقم: 784].

– مَالِك، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ**» [الموطأ رقم: 793].

– مَالِك، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى الْبَابِ وَأَنَا أَسْمَعُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُصْبِحُ جُنُباً وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**وَأَنَا أُصْبِحُ جُنُباً وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ، فَأَغْتَسِلُ وَأَصُومُ**». فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ لَسْتَ مِثْلَنَا، قَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: «**وَاللهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي**» [الموطأ رقم: 796].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لاَ يَصُومُ إِلاَّ مَنْ أَجْمَعَ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ» [الموطأ رقم: 791].

ترجمة الراوي

– **سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه**: سبقت ترجمته.

الفهم

الشرح:

غُمَّ عَلَيْكُمْ : حال بينكم وبين الهلال غيم في صومكم أو فطركم.

فَاقْدُرُوا لَهُ: معناها عند الجمهور: قدِّروا له تمام العدة ثلاثين يوما.

الْهِلَال : يسمى القمرُ لليلتين من أول الشهر، وفي ليلة ست وسبع وعشرين هلالاً، وما بين ذلك يسمى قمرا.

استخلاص المضامين:

1 - أحدد مفهوم الصوم ومقاصده.

2 - ما علاقة الصوم والفطر بهلال رمضان وشوال؟

3 - أبين حكم تعجيل الفطر، وصيام من أصبح جنبا في رمضان.

التحليــــــل

أولا: مفهوم الصيام، ومقاصده، وحكم تبييت نية الصيام

1 – مفهوم الصيام

أ– الصِّيَام والصوم مصدران لصام، وهو في كلام العرب الإمساك، والكف عن أي شيء قولا كقوله تعالى: ﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴾ [سورة مريم، الآية: 25]. أو فعلا كقول النابغة:

خَيْلٌ صِيَامٌ وَخَيْلٌ غَيْرُ صَائِمَةٍ *** تَحْتَ الْعَجَاجِ وَأُخْرَى تَعْلِكُ اللُّجُمَا

أي ممسكة عن الحركة.

ب– الصيام في عرف الشرع: الإمساك عن شهوتي البطن والفرج من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية التقرب إلى الله تعالى.

2 – مقاصد الصيام

أ– الصيام يكسر النفس ويقهر الشيطان.

ب– الصيام يجعل الغني يعرف قدر نعمة الله عليه بإقداره على ما مَنَع منه كثيرا من الفقراء من فضول الطعام والشراب والنكاح.

ج- الصيام اتصال بالله وطاعةٌ وانقياد، فيعيش الصائم أعلى درجات الصفاء والإخلاص، لأنه العبادة التي خُصت بأنها بين العبد وربه لا يدخلها الرياء.

د- الصيام رمز للإرادة التي لا تخضع لهوى النفس.

هـ- الصيام مِران على الصبر وضبطٌ للنفس وتقيُّد بالأوامر والنواهي.

و- الصيام يريح المعدة وجهاز الهضم ويقي من أمراض شتى.

3 - حكم تبييت النية

لا يصح صوم رمضان ولا غيره إلا بنية مُبَيَّتَةٍ من الليل قبل الفجر، ولا يجزئ تأخيرها بعد الفجر؛ فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يقول: «لَا يَصُومُ إِلاّ مَنْ أَجْمَعَ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ»، وقيل: يجوز في النفل قبل الزوال لمن لم يأكل ولم يشرب أن يصوم ويحكم له به من أول النهار؛ لما روي عن عائشة رضي الله عنها: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينَا فَيَقُولُ: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ غَدَاءٍ؟ فَإِنْ قُلْنَا نَعَمْ تَغَدَّى، وَإِنْ قُلْنَا: لَا، قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ» [سنن الدارقطني].

ثانيا: الصوم والإفطار منوط برؤية الهلال

1 - وقت وجوب صوم رمضان

يجب الصوم برؤية هلال رمضان؛ لأنه ﷺ نهى عن الصوم قبل رؤية الهلال ما لم يُكمل شعبان ثلاثين يوما، فإن غُمّ يُكمل العددُ ثلاثين وهي غايته؛ لقوله ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ، فَلاَ تَصُومُوا حَتّى تَرَوُا الْهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ» [الموطأ رقم: 785].

2 – وقت وجوب الفطر من رمضان

يحرم الصوم ويجب الفطر برؤية هلال شوال؛ لأنه ﷺ نهى عن الفطر قبل رؤية هلال شوال أو إكمال رمضان ثلاثين يوما، فالشهر يكون تسعة وعشرين وهو أقله، ويكون ثلاثين وهو أكثره، فلا يأخذ المسلم نفسه بصوم الأكثر احتياطا، ولا يقتصر على الأقل تخفيفا، ولكن يجعل عبادته مرتبطة ابتداء وانتهاء بالهلال، قال ﷺ: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ» [الموطأ، رقم: 786].

3 – رؤية الهلال نهارا

إذا رئي الهلال بعد الزوال، فهو لليلة القادمة؛ لما روى عن مالك، أنه بلغه: «أَنَّ الْهِلَالَ رِيئَ فِي زَمَانِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِعَشِيٍّ، فَلَمْ يُفْطِرْ عُثْمَانُ حَتَّى أَمْسَى، وَغَابَتِ الشَّمْسُ» [الموطأ، رقم: 787].

4 – حكم من رأى الهلال وحده

أ– حكم من رأى هلال رمضان: من رأى هلال رمضان وحده يجب عليه أن يصوم، ولا يجوز له أن يفطر وهو يعلم أن ذلك اليوم من رمضان، عملا بقوله ﷺ: «لاَ تَصُومُوا حَتّى تَرَوُا الْهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتّى تَرَوْهُ». فإن أفطر عمدا كفّر وقضى عند مالك، وقال الأكثر: لا كفارة عليه للشبهة.

ب– حكم من رأى هلال شوال

من رأى هلال شوال وحده فلا يفطر إبعادا للتهمة، قال مالك: «وَمَنْ رَأَى هِلاَلَ شَوّالٍ وَحْدَهُ، فَإِنّهُ لاَ يُفْطِرُ؛ لأَنّ النّاسَ يَتّهِمُونَ عَلَى أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُمْ مَنْ لَيْسَ

مَأْمُوناً، وَيَقُولُ أُولَئِكَ إِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِمْ: قَدْ رَأَيْنَا الْهِلاَلَ» [الموطأ رقم: 789]، فمُنع من الفطر سدا للذريعة.

ثالثا: تعجيل الفطر وصيام من أصبح جنبا

1 – تعجيل الفطر

يَكمُل الصوم بغروب الشمس، وتعجيلُ الفطر إنما يكون بعد تيقن غروبها؛ لأن الذمة عامرة بيقين فلا تبرأ إلا بيقين، فإن تحقق غروب الشمس فليعجل الفطر استحبابا؛ لقوله ﷺ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ» [الموطأ رقم: 794].

2 – حكم صيام من أصبح جنبا

من أصبح جنبا وهو يريد الصيام اغتسل وصام؛ لقوله ﷺ للرجل الذي سأله عن ذلك: «وَأَنَا أُصْبِحُ جُنُبًا وَأُرِيدُ الصِّيَامَ فَأَغْتَسِلُ وَأَصُومُ». فأجابه بالفعل؛ لأنه أبلغ مما لو قال: اغتسل وصم، ولا يُحمل فعله ﷺ على الخصوصية إلا بدليل، فعن عائشة وأم سلمة زوجي النبي ﷺ أنهما قالتا: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُصْبِحُ جُنُباً، مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمّ يَصُومُ» [الموطأ، رقم: 799]. وقد أجمع العلماء على صحة صوم الجنب عملا بهذا الحديث.

التقويــم

1 - لماذا شرع الله الصيام؟

2 - أبين حكم من رأى هلال رمضانَ أو شوالٍ وحده، مع التعليل

الاستثمار

قَالَ يَحْيَى: وَسَمِعْتُ مَالِكاً يَقُولُ: «إِذَا صَامَ النَّاسُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُ مِنْ رَمَضَانَ، فَجَاءَهُمْ ثَبْتٌ أَنَّ هِلَالَ رَمَضَانَ قَدْ رِيئَ قَبْلَ أَنْ يَصُومُوا بِيَوْمٍ، وَأَنَّ يَوْمَهُمْ ذَلِكَ أَحَدٌ وَثَلَاثُونَ، فَإِنَّهُمْ يُفْطِرُونَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ أَيَّةَ سَاعَةٍ جَاءَهُمُ الْخَبَرُ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ صَلَاةَ الْعِيدِ، إِنْ كَانَ ذَلِكَ جَاءَهُمْ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ» [الموطأ، رقم: 790].

– أستخرج من النص حكم من صام يوم الفطر وهو يظن أنه من رمضان ثم عَلِمَ أن هلال رمضان قد رئي قبل أن يصوم.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأُعد ما يأتي:

1 - أبحث عن حكم قُبلة الصائم في نهار رمضان.

2 - أستخرج أحكام صيام المسافر.

الدرس
24

أحكام الصيام
- 4 -

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف حكم القبلة للصائم.

2 - أن أدرك أقوال العلماء في صيام المسافر.

3 - أن أمتثل هدي النبي ﷺ في صيام المسافر.

تمهيد

الصيامُ إمساكٌ عن شهوتي البطن والفرج، سواء أكان في السفر أو الحضر، والقبلة من مقدمات شهوة الفرج، والناس فيها درجات، فمنهم من يضبط نفسه فيقبِّل ولا يقع في المحظور، ومنهم من لا يملك نفسه فيُخشى عليه عدمُ الصبر، روى مالك أن عائشة زوجَ النبي ﷺ كانت إذا ذكرت أن رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم تقول: «وَأَيُّكُمْ أَمْلَكُ لِنَفْسِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟» [الموطأ، رقم: 805].

فما حكم تقبيل الصائم في نهار رمضان؟ وماذا عن الصيام في السفر؟ وما حكم سرد الصوم؟

الأحاديث

– مَالك، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَجُلاً قَبَّلَ امْرَأَتَهُ وَهُوَ صَائِمٌ فِي رَمَضَانَ، فَوَجَدَ مِنْ ذَلِكَ وَجْداً شَدِيداً، فَأَرْسَلَ امْرَأَتَهُ تَسْأَلُ لَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَدَخَلَتْ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهَا، فَأَخْبَرَتْهَا أُمُّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، فَرَجِعَتْ فَأَخْبَرَتْ زَوْجَهَا ذَلِكَ، فَزَادَهُ ذَلِكَ شَرًّا، وَقَالَ: لَسْنَا مِثْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، اللهُ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ، ثُمَّ رَجَعَتِ امْرَأَتُهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَوَجَدَتْ عِنْدَهَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**مَا لِهَذِهِ الْمَرْأَةِ؟**» فَأَخْبَرَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ. فَقَالَ: «**أَلَا أَخْبَرْتِيهَا أَنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ**». **فَقَالَتْ: قَدْ أَخْبَرْتُهَا، فَذَهَبَتْ إِلَى زَوْجِهَا فَأَخْبَرَتْهُ، فَزَادَهُ ذَلِكَ شَرًّا وَقَالَ: لَسْنَا مِثْلَ رَسُولِ اللهِ، يُحِلُّ اللَّهُ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «وَاللهِ إِنِّي لَأَتْقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِهِ»** [الموطأ رقم: 800].

– مَالِك، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ، قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رَجُلٌ أَصُومُ، أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ: «**إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ**» [الموطأ، رقم: 812].

– مَالِك، أَنَّهُ بَلَغَهُ: «**أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فِي رَمَضَانَ، فَعَلِمَ أَنَّهُ دَاخِلٌ الْمَدِينَةَ مِنْ أَوَّلِ يَوْمِهِ، دَخَلَ وَهُوَ صَائِمٌ**» [الموطأ، رقم: 815].

ترجمة الراوي

– **عروة:** هو عُروة بن الزبير بن العوام الأسدي أبو عبد الله المدني التابعي، ثقة كثير الحديث، فقيه عالم ثبت، مأمون صالح، لم يدخل في شيء من الفتن. قال ابن عُيَيْنَةَ: أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثةٌ: القاسمُ وعروةُ وعَمرةُ بنت عبد الرحمن، وكان يصوم الدهر، مات سنة 94 هـ.

الفهم

الشرح:

وَجَد : حزِن.

زَادَهُ ذَلِكَ شَرّاً: استدام الحزنَ والأسفَ.

استخلاص المضامين:

1 - أبين حكم تقبيل الرجل امرأته وهو صائم.

2 - ما حكم الصيام في السفر؟

3 - ماذا يفعل المسافر في رمضان إذا علم أنه داخلٌ بلده من أول يومه؟

التحليـــــل

أولا: القبلة للصائم

1 – حكم القبلة للصائم

لا خلاف في أن القبلة لا تمنع صحة الصوم، ولا يجب منها القضاء على الصائم، فقد كان أبو هريرة وسعد بن أبي وقاص وعمر وابن عباس وعائشة رضي الله عنهم وجماعة يرخصون في القبلة للصائم؛ فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُقَبِّلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمّ تَضْحَكُ» [الموطأ، رقم: 801]، والمفتى به منعها لمن لا يملك نفسه ولا يأمنها مخافة أن يتمادى فيفسد صومه بإنزال أو جماع، وكراهتها لمن يملكها.

2 – القبلة في نهار رمضان ليست من خصائصه ﷺ:

الترخيص في القبلة في نهار رمضان لمن يملك نفسه ليس من خصائصه ﷺ؛ فقد روى مالك أن رجلا قبّل امرأته وهو صائم في رمضان، ثم تذكر فأشفق وحزن خوفا من الإثم، فأرسل امرأته إلى أم سلمة تسألها عن ذلك، فأخبرتها أم سلمة أن رسول الله ﷺ يقبلها وهو صائم، فرجعت فأخبرت زوجها بذلك فقال: «اللهُ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ، فاعتقد أن ذلك من خصائصه ﷺ، ثم رجعت المرأة إلى أم سلمة فوجدت عندها رسول الله ﷺ، فأخبرته أمُّ سلمة بأنها تسأل عن القبلة للصائم، فقال لها ﷺ: «أَلَا أَخْبَرْتِيهَا أَنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ؟»، فقالت: قد أخبرتها فأخبرت زوجها فظن أن ذلك خاص برسول الله ﷺ. فغضب رسول الله ﷺ لاعتقاد الرجل التخصيص بلا دليل، وقال: «وَاللهِ إِنِّي لَأَتْقَاكُمْ لِلهِ، وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِهِ».

ثانيا: الصيام في السفر

1 – حكم الصيام في السفر: ذهب جمهور العلماء إلى أن صوم المسافر صحيح جائز، فقد روى ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، ثُمَّ أَفْطَرَ، فَأَفْطَرَ النَّاسُ» [الموطأ رقم: 809]، وقال أنس رضي الله عنه: «سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعِبْ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ» [الموطأ، رقم: 811]، وإذا ثبتت صحة الصوم في السفر فإنه أفضل من الفطر لمن قدر عليه؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة الآية: 183]. فالصوم في السفر يحسُن ممن وجد قوة، والفطر يحُسن ممن وجد ضعفا؛ لما في مسلم عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلَا يَجِدُ الصَّائِمُ عَلَى

الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ، يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةً فَصَامَ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ، وَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا، فَأَفْطَرَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ».

2 – حكم من قدم من سفر أو أراده في رمضان

أ– من دخل من سفره على أهله في أول يومه بعد طلوع الفجر، فإنه يستحب له الصوم؛ لأن المشقة تذهب عنه في أول يومه بدخوله إلى أهله، فإن لم يصم فلا شيء عليه غير القضاء؛ لأنه وقتَ الدخول في الصوم لم يكن من أهل الحضر الذين يلزمهم الصوم، قال مالك: «مَنْ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَعَلِمَ أَنَّهُ دَاخِلٌ عَلَى أَهْلِهِ مِنْ أَوَّلِ يَوْمِهِ، وَطَلَعَ لَهُ الْفَجْرُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ، دَخَلَ وَهُوَ صَائِمٌ» [الموطأ، رقم: 816] فإن دخل قبل الفجر وجب عليه الصوم.

ب– من أراد الخروج لسفر في رمضان وطلع عليه الفجر وهو بأرضه قبل أن يخرج، فإنه يصوم ذلك اليوم وجوبا؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [سورة البقرة، الآية: 184]، ومن خرج بعد الفجر فقد شاهد بداية الصوم وهو حاضر، ولا يوصف بأنه مسافر حتى يخرج من البلد، قال مالك: «وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ فِي رَمَضَانَ، فَطَلَعَ لَهُ الْفَجْرُ وَهُوَ بِأَرْضِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ، فَإِنَّهُ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ» [الموطأ، رقم: 816].

ج– من قدم من سفره وهو مفطر وامرأته مفطرة حين طهرت من حيضها أو نفاسها فله أن يجامعها، قال مالك في الرجل يَقْدَمُ من سفره وهو مفطر، وامرأته مفطرة حين طهرت من حيضها في رمضان: «إِنّ لِزَوْجِهَا أَنْ يُصِيبَهَا إِنْ شَاءَ» [الموطأ، رقم: 817].

التقويم

1 - أبين حكم القبلة في نهار رمضان.

2 - ما حكم صيام المسافر؟

3 - هل الأفضل لمن دخل بلده بعد طلوع الفجر الفطر أو الصوم؟ لماذا؟

الاستثمار

– مَالِك، أَنَّهُ سَمِعَ أَهْلَ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: «لَا بَأْسَ بِصِيَامِ الدَّهْرِ، إِذَا أَفْطَرَ الْأَيَّامَ الَّتِي نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهَا، وَهِيَ أَيَّامُ مِنًى، وَيَوْمُ الْأَضْحَى، وَالْفِطْرِ فِيمَا بَلَغَنَا. وَذَلِكَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ» [الموطأ، رقم: 829].

– قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ» [صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر].

1 - ما المراد بقوله ﷺ: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ» ثلاث مرات؟

2 - أبين حكم سرد الصوم منطلقا من هذين النصين ومستعينا بشرح الزرقاني.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أبحث عن حكم من أفطر في رمضان.

2 - أحدد حكم الشرع في حجامة الصائم.

3 - أستخرج حكم صوم يوم عاشوراء.

الدرس 25

أحكام الصيام

- 3 -

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف حكم كفارة الإفطار في رمضان عمدا وأنواعها والحكمة منها.

2 - أن أتبين حكم حجامة الصائم ودليله.

3 - أن أقتدي بالنبي ﷺ في صوم يوم عاشوراء.

تمهيد

كفارة الصيام من خصائص رمضان؛ لأن حرمته زائدة على حرمة غيره، وهي ما يُتَقرب به إلى الله تعالى من الصدقة أو الصوم بسبب انتهاك حرمة رمضان عمدا، وهي من باب الزواجر؛ فيكفّر الموسر والمعسر، وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع.

ومن الأحكام المتعلقة بالصيام الحجامة في نهار رمضان وصيام يوم عاشوراء.

فما حكم الكفارة؟ وما أنواعها وموجباتها؟ وما حكم حجامة الصيام؟

الأحاديث

– مَالك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: **أَنَّ رَجُلاً أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُكَفِّرَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ، أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، أَوْ إِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا. فَقَالَ: لَا أَجِدُ. فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ بِعَرَقِ**

تَمرٍ، **فَقَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ»**. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَجِدُ أَحَداً أَحْوَجَ مِنِّي. فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: **«كُلْهُ»** [الموطأ رقم: 818].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: **«أَنَّهُ كَانَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، قَالَ: ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ بَعْدُ، فَكَانَ إِذَا صَامَ لَمْ يَحْتَجِمْ حَتَّى يُفْطِرَ»** [الموطأ رقم:821].

– مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجَّ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: يَاأَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِهَذَا الْيَوْمِ: **«هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ صِيَامُهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ»** [الموطأ رقم: 826].

ترجمة الراوي

– **معاوية رضي الله عنه**: هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب، أبو عبدالرحمن الأموي، أسلم يوم الفتح وقيل قبل ذلك. روى عن النبي ﷺ وعن أبي بكر وعمر وأخته أم حبيبة. ولَّاه عمر بن الخطاب الشامَ بعد أخيه يزيد فأقره عثمان مدة ولايته، ثم ولي الخلافة. توفي في رجب سنة 60 هـ. وكانت خلافته تسع عشرة سنة ونصفا.

الفهم

الشرح:

– **العَرَقُ**: المِكْتَل، وهو الزنبيل المنسوج من الخُوص (ورق النخل).

استخلاص المضامين:

1 - أبين أحكام الفطر في نهار رمضان.

2 - أستخلص من أحاديث الدرس حكم حجامة الصائم.

3 - أستخرج من النصوص حكم صوم يوم عاشوراء.

التحليـــــل

أولا: كفارة من أفطر في نهار رمضان

1 – حكم الكفارة

تجب الكفارة على من انتهك حرمة رمضان متعمدا بجماع أو أكل أو غيرهما من المفطرات، فقد أسند مالك عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلاً أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُكَفِّرَ... فَقَالَ: لَا أَجِدُ. فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ بِعَرَقِ تَمْرٍ، فَقَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَجِدُ أَحَداً أَحْوَجَ مِنِّي. فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «كُلْهُ»، ولا تسقط بالعجز؛ لأن الرجل أخبر النبيَّ ﷺ بعجزه عن الخصال الثلاث، ثم أُتي النبي ﷺ بالتمر فأمره بإخراجه في الكفارة، فلو كانت تسقط بالعجز لم يأمره بذلك، لكن لما احتاج إلى الإنفاق على عياله في الحال أذن له في أكله وإطعام عياله، وبقيت الكفارة في ذمته. ويلزم القضاء مع الكفارة لقوله ﷺ للأعرابي: «وَصُمْ يَوْماً مَكَانَ مَا أَصَبْتَ» [الموطأ، رقم: 819].

ويحصل الفطر الموجب للكفارة بالأكل أو الشرب، أو الجماع، أو بخروج المني بلذة معتادة. أوبرفعِ النيةِ نهارا على الأصح. والكفارة خاصة بالعمد في مشهور قول الإمام مالك والجمهور.

2 – أنواعها

الكفارة ثلاثة أنواع:

أ- عتق رقبة، وهو أمر لم يبق، ولم يعد ممكنا؛ لأن الإسلام حرص منذ مجيئه على تحرير الإنسان والقضاء على الرق.

ب- صيام شهرين متتابعين، فإن أفطر فيهما من غير عذر أعادهما.

ج- الإطعام، وهو أن يتصدق بستين مدا بمد النبي ﷺ من غالب قوت البلد على ستين فقيرا لكل فقير مد. قال عطاء: «فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، كَمْ فِي ذَلِكَ الْعَرَقِ مِنَ التَّمْرِ؟ فَقَالَ: مَا بَيْنَ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا إِلَى عِشْرِينَ» [الموطأ، رقم: 819]. والصاع أربعة أمداد.

وهي على التخيير؛ لما ورد صريحا في حديث أبي هريرة: «فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُكَفِّرَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ، أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، أَوْ إِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا». ولفظ "أو" يدل على التخيير؛ لأن "أو" في مثل هذا إنما هي للمساواة بين الأشياء فيما تناولته من إباحة أو حظر أو جزاء أو غيرها من الأحكام.

3 – الحكمة من الكفارة

ردعُ من ضعُف إيمانه عن انتهاك حرمة رمضان، وزجرُ من فعل ذلك حتى لا يعود لمثلها؛ لأن من انتهك حرمة الشهر أهلك نفسه بالمعصية.

ثانيا: حكم حجامة الصائم

ذهب الجمهور إلى جواز الحجامة للصائم بدون كراهة ما لم تضطره إلى الفطر، أسند مالك عن عبد الله بن عمر: «أَنَّهُ كَانَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، قَالَ: ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ بَعْدُ، فَكَانَ إِذَا صَامَ لَمْ يَحْتَجِمْ حَتَّى يُفْطِرَ»، وعن ابن شهاب: «أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَا يَحْتَجِمَانِ وَهُمَا صَائِمَانِ» [الموطأ، رقم: 822].

ثالثا: صوم يوم عاشوراء

1 – المراد بيوم عاشوراء

يرى جمهور الصحابة والتابعين ومن بعدهم أنه يوم عاشر محرم، وهو مقتضى الاشتقاق والتسمية، فهو معدولٌ عن عاشِرة للمبالغة والتعظيم.

2 – حكم صومه

صيام يوم عاشوراء سُنة، فعن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: «كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ يَوْماً تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ هُوَ الْفَرِيضَةَ، وَتُرِكَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ» [الموطأ، رقم: 825].
فكانت قريش تقتدي في صيامه بشرع سالف، وكان ﷺ يصومه على سبيل الموافقة لهم كالحج، فلما قدم ﷺ المدينة صامه. فلما فُرض رمضان تَرَكَ يوم عاشوراء، وخَيَّرَ الناس في الصوم والإفطار، فلما سقط وجوبه صيم على الوجه الأفضل.

ويستحب الجمع بين التاسع والعاشر في الصيام حتى لا يتشبه باليهود في إفراد العاشر.

التقويـــم

1 - بماذا يفسد الصوم؟ وماذا يفعل من فسد صومُهُ؟

2 - هل تُفسد الحجامةُ الصوم؟ مع التعليل.

3 - ما حكم صوم يوم عاشوراء؟

الاستثمار

قَالَ مَالِكٌ: «لَا تُكْرَهُ الْحِجَامَةُ لِلصَّائِمِ، إِلَّا خَشْيَةً مِنْ أَنْ يَضْعُفَ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ تُكْرَهْ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلاً احْتَجَمَ فِي رَمَضَانَ، ثُمَّ سَلِمَ مِنْ أَنْ يُفْطِرَ، لَمْ أَرَ عَلَيْهِ شَيْئاً وَلَمْ آمُرْهُ بِالْقَضَاءِ لِذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي احْتَجَمَ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْحِجَامَةَ إِنَّمَا تُكْرَهُ لِلصَّائِمِ، لِمَوْضِعِ التَّغْرِيرِ بِالصِّيَامِ، فَمَنِ احْتَجَمَ وَسَلِمَ مِنْ أَنْ يُفْطِرَ حَتَّى يُمْسِيَ، فَلَا أَرَى عَلَيْهِ شَيْئاً، وَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءُ ذَلِكَ الْيَوْمِ» [الموطأرقم: 824].

1 - أستخرج من النص حكم حجامة الصائم.

2 - ما الفرق بين القضاء والكفارة؟

3 - هل نفي القضاء يستلزم نفي الكفارة؟

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أستخرج أمثلة للصيام الممنوع.

2 - أبحث عن حكم صيام المريض، والناذر.

3 - هل يصح الصيام عن الميت؟

الدرس 26

الصيام الممنوع والواجب وحكم من يشق عليه الصوم

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف صور الصيام الواجب والممنوع، وحكم من يشق عليه الصوم.

2 - أن أتبين حكم الشرع في صيام المريض والناذر وحكم الناذر يتطوع بالصوم.

3 - أن أتمثل مقاصد الشرع في منع الصيام في بعض الحالات.

تمهيد

عن زياد بن جُبَيْر قال: جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما، فقال: إني نذرت أن أصوم يوما، فوافق يوم أضحى أو فطر، فقال ابن عمر رضي الله عنهما: «أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ»

[صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى].

لماذا نهى رسول الله ﷺ عن صوم الفطر والأضحى؟ وما حكم من نذر أن يصوم؟ وهل يجوز تقديم التطوع على النذر؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ مُحَمّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبّانَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ، يَوْمِ الْفِطْرِ، وَيَوْمِ الْأَضْحَى**» [الموطأ، رقم: 828].

– مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، فَقَالُوا: يَارَسُولَ اللهِ، فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ فَقَالَ: «**إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى**» [الموطأ رقم: 830].

– قَالَ يَحْيَى: سَمِعْتُ مَالِكاً يَقُولُ: «**الْأَمْرُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَنَّ الْمَرِيضَ إِذَا أَصَابَهُ الْمَرَضُ الَّذِي يَشُقُّ عَلَيْهِ الصِّيَامُ مَعَهُ، وَيُتْعِبُهُ وَيَبْلُغُ مِنْهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ لَهُ أَنْ يُفْطِرَ، وَكَذَلِكَ الْمَرِيضُ الَّذِي اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْقِيَامُ فِي الصَّلَاةِ، وَبَلَغَ مِنْهُ، وَمَا اللهُ أَعْلَمُ بِعُذْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعَبْدِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا لَا تَبْلُغُ صِفَتُهُ، فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ مِنْهُ صَلَّى وَهُوَ جَالِسٌ، وَدِينُ اللهِ يُسْرٌ. وَقَدْ أَرْخَصَ اللهُ لِلْمُسَافِرِ فِي الْفِطْرِ فِي السَّفَرِ، وَهُوَ أَقْوَى عَلَى الصِّيَامِ مِنَ الْمَرِيضِ، قَالَ اللهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة، الآية: 183]، فَأَرْخَصَ اللهُ لِلْمُسَافِرِ فِي الْفِطْرِ فِي السَّفَرِ، وَهُوَ أَقْوَى عَلَى الصِّيَامِ مِنَ الْمَرِيضِ، فَهَذَا أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ، وَهُوَ الْأَمْرُ الْمُجْتَمَعُ عَلَيْهِ**» [الموطأ رقم: 835].

– مَالِك، أَنَّهُ بَلَغَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ صِيَامَ شَهْرٍ، هَلْ لَهُ أَنْ يَتَطَوَّعَ؟ فَقَالَ سَعِيدٌ: «**لِيَبْدَأْ بِالنَّذْرِ قَبْلَ أَنْ يَتَطَوَّعَ**» [الموطأ رقم: 836].

ترجمة الراوي

– **سعيد بن المسيب**: سبقت ترجمته.

الفهم

الشرح:

الوِصَالُ : هو وصل صوم يوم بصوم يوم آخر من غير فطر ولا سحور.

لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ: ليس حالي كحالكم.

استخلاص المضامين:

1 - أستخرج من النصوص صور الصيام الممنوع والواجب.

2 - أبين حكم صيام من يشق عليه ذلك.

3 - هل تجوز النيابة في الصيام؟

التحليـــــل

أولا: الصيام الممنوع

1 – صيام يوم الفطر والأضحى

يحرم صوم يوم الفطر ويوم الأضحى على كل أحدٍ: متطوعٍ، وناذر، وقاضٍ فرضا، ومتمتع، وغيرِ ذلك؛ لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ، يَوْمِ الْفِطْرِ، وَيَوْمِ الْأَضْحَى»، فصيامه معصية. وكذلك يحرم صوم اليوم الثاني والثالث من عيد الأضحى إلا لمن احتاج لصومه من الحُجاج ممن لم يجد الهدي، قال رسول الله ﷺ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ» [صحيح مسلم].

2 – الوصال في الصيام

أ– حكم الوصال في الصيام: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ فَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى»، والنهي للكراهة عند مالك والجمهور قوِي عليه أم لا، ولو إلى السحر؛ لعموم النهي.

ب– المراد بقوله ﷺ: «إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى»

الجمهور على أنه مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة، فكأنه قال: يعطيني الله قوة الآكل والشارب. وقيل: إنه يُطعَم ويُسقى حقيقة، فيؤتى بطعام وشراب من عند الله تعالى كرامة له في ليالي صومه. وقال النووي وتبعه ابن القيم: «معناه محبة الله تشغلني عن الطعام والشراب»، والحب البالغ يشغل عنهما كما قيل:

لَهَا أَحَادِيثُ مِنْ ذِكْرَاكَ تَشْغَلُهَا *** عَنِ الشَّرَابِ وَتُلْهِيهَا عَنِ الزَّادِ.

ثانيا: صور من الصيام الواجب

الصيام الواجب هو صيامُ رمضان وقضاؤُه لمن أفطر فيه، وصيامُ الكفارات، والصيامُ بدل الهدي أو الفدية في الحج، وصيامُ النذر. والغرض هنا بيان مسألتين: مسألة الصيام الواجب تتابُعه إذا عرض له ما يقطعه كصيام الظهار والقتل الخطأ، ومسألة تقديم صيام التطوع على صيام النذر.

1 – الصيام الواجب على الولاء إذا عرض له ما يقطعه

من وجب عليه صيام شهرين متتابعين في قتلٍ خطأً أو ظهارٍ من امرأته، فعرض له مرض يغلبه وقطع عليه صيامه بالفطر بعد ما صام بعض الشهرين، فإنه إن صح من

مرضه وقوي على الصيام فليس له تأخير وصْلِ صومه بما مضى قبل مرضه، ويبني على ما مضى من صيامه، فإن أخر استأنف الشهرين، قال مالك: «أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِيمَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، فِي قَتْلِ خَطَإٍ، أَوْ تَظَاهُرٍ، فَعَرَضَ لَهُ مَرَضٌ يَغْلِبُهُ وَيَقْطَعُ عَلَيْهِ صِيَامَهُ: أَنَّهُ إِنْ صَحَّ مِنْ مَرَضِهِ، وَقَوِيَ عَلَى الصِّيَامِ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُؤَخِّرَ ذَلِكَ، وَهُوَ يَبْنِي عَلَى مَا قَدْ مَضَى مِنْ صِيَامِهِ» [الموطأ، رقم: 832] ؛ لأن الله قيدهما بالتتابع في القتلِ الخطأ، فقال سبحانه: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ [سورة النساء، الآية: 91]. والظهارِ فقال جل وعلا: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا﴾ [سورة المجادلة، الآية:4]، فأبيح له فطر القَدْر الذي لا يمكن معه الصوم، فإذا زال المانع وصَلَه، فإن أخره انقطع التتابع، ومثل المرض الحيضُ بالنسبة للمرأة، قال مالك: «وَلَيْسَ لِأَحَدٍ وَجَبَ عَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ فِي كِتَابِ اللهِ، أَنْ يُفْطِرَ إِلَّا مِنْ عِلَّةِ مَرَضٍ، أَوْ حَيْضَةٍ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُسَافِرَ فَيُفْطِرَ» [الموطأ، رقم: 834].

2 – حكم تقديم صيام التطوع على النذر

صوم النذر يَلزَمُ بالقول، بخلاف التطوع فإنما يلزم بالشروع فيه، فإن نذر صوما ثم أراد التطوع بالصيام فإنه يقدم النذر؛ لما روي عن سعيد بن المسيب: «أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ صِيَامَ شَهْرٍ، هَلْ لَهُ أَنْ يَتَطَوَّعَ ؟ فَقَالَ سَعِيدٌ: لِيَبْدَأْ بِالنَّذْرِ قَبْلَ أَنْ يَتَطَوَّعَ» [الموطأ، رقم: 836]. وتقديم النذر على التطوع على الاختيار واستحسان البدار إلى ما وجب عليه قبل التطوع، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [سورة المائدة، الآية: 1].

ثالثا: حكم من شق عليه الصوم لمرض

إذا شق على المريض الصيام وأتعبه جاز له الفطر، قال يحيى: سمعت مالكا يقول: «الْأَمْرُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَنَّ الْمَرِيضَ إِذَا أَصَابَهُ الْمَرَضُ الَّذِي يَشُقُّ عَلَيْهِ الصِّيَامُ مَعَهُ، وَيُتْعِبُهُ وَيَبْلُغُ مِنْهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ لَهُ أَنْ يُفْطِرَ»، والمرضُ المبيح للفطر يُؤتمَن عليه المسلم.

التقويم

1 - ما المراد بقوله ﷺ: «إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى»؟

2 - أبين حكم تقديم صيام التطوع على صيام النذر.

الاستثمار

– عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتِ تَقْضِينَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَيْنُ اللهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ» [صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت].

– مَالِك، أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُسْأَلُ: هَلْ يَصُومُ أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ؟ أَوْ يُصَلِّي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ؟ فَيَقُولُ: «لاَ يَصُومُ أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ، وَلاَ يُصَلِّي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ» [الموطأ، رقم: 839].

1 - أستخرج من النص الأول حكم النيابة في الصيام.

2 - أبين موقف ابن عمر رضي الله عنهما من النيابة في الصيام.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أستخرج أحكام قضاء رمضان.

2 - هل يُقضى صيام التطوع؟

3 - أبحث عن حكم الفدية ومقدارها.

الدرس 27

القضاء والفدية في الصيام

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف أحكام قضاء الصيام الواجب، والفدية.

2 - أن أدرك مقاصد القضاء والفدية في الصيام.

3 - أن ألتزم السنة النبوية في الفدية والقضاء في الصيام.

تمهيد

سئل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن المرأة الحامل إذا خافت على ولدها واشتد عليها الصيام، فقال: «تُفْطِرُ وَتُطْعِمُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِيناً، مُدًّا مِنْ حِنْطَةٍ» [الموطا رقم: 856]. قَالَ مَالِكٌ: «وَأَهْلُ الْعِلْمِ يَرَوْنَ عَلَيْهَا الْقَضَاءَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة، الآية: 183]» [الموطأ، رقم: 857]. فالإفطار في رمضان من أسباب القضاء والفدية.

فما هي أحكام الفدية؟ ومتى يجب قضاء الصوم؟ وماذا يجب على الحامل إذا أفطرت خوفا على ولدها؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَخِيه، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَفْطَرَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي رَمَضَانَ، فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ، وَرَأَى أَنَّهُ قَدْ أَمْسَى، وَغَابَتِ الشَّمْسُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَطَلَعَتِ الشَّمْسُ. قَالَ عُمَرُ: «**الْخَطْبُ يَسِيرٌ، وَقَدْ اجْتَهَدْنَا**».

– قَالَ يَحْيَى: قَالَ مَالِكٌ: يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: الْخَطْبُ يَسِيرٌ، الْقَضَاءَ فِيمَا نُرَى، وَاللهُ أَعْلَمُ، وَخِفَّةَ مَؤُونَتِهِ وَيَسَارَتِهِ. يَقُولُ: نَصُومُ يَوْماً مَكَانَهُ. [الموطأ رقم: 840]

– مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ زَوْجَيِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْبَحَتَا صَائِمَتَيْنِ مُتَطَوِّعَتَيْنِ، فَأُهْدِيَ لَهُمَا طَعَامٌ، فَأَفْطَرَتَا عَلَيْهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَتْ حَفْصَةُ وَبَدَرَتْنِي بِالْكَلَامِ، وَكَانَتْ بِنْتَ أَبِيهَا يَارَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصْبَحْتُ أَنَا وَعَائِشَةُ صَائِمَتَيْنِ مُتَطَوِّعَتَيْنِ فَأُهْدِيَ لَنَا طَعَامٌ، فَأَفْطَرْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اقْضِيَا مَكَانَهُ يَوْماً آخَرَ**» [الموطأ رقم: 851].

– مَالِك أَنَّهُ بَلَغَهُ: «**أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ كَبِرَ حَتَّى كَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الصِّيَامِ، فَكَانَ يَفْتَدِي**» [الموطأ رقم: 854].

– قَالَ مَالِكٌ: «**وَلَا أَرَى ذَلِكَ وَاجِباً، وَأَحَبُّ إِلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَهُ إِنْ كَانَ قَوِيّاً عَلَيْهِ، فَمَنْ فَدَى فَإِنَّمَا يُطْعِمُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مُدًّا بِمُدِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ**» [الموطأ رقم: 855].

ترجمة الراوي

– **أنس بن مالك رضي الله عنه**، هو: أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام الأنصاري النجاري خدم النبي ﷺ عشر سنين ودعا له فقال: اللهم أكثر ماله وولده وأدخله الجنة، مات سنة 93 وقيل 92 وقيل 91 وقيل 90.

الفهم

الشرح:

بَدَرَتْنِي بِالْكَلَامِ : سبقتني به.

غَيْم : سَحَاب.

رَأَى أَنَّهُ قَدْ أَمْسَى: اعتقد.

كَانَتْ بِنْتَ أَبِيهَا : أي في المسارعة في الخير، فهو غاية في مدحها لها.

استخلاص المضامين:

1 - أستخلص صور وأحكام قضاء الصيام الواجب.

2 - هل للصائم المتطوع قطعُ صيامه؟ وماذا يلزمه إن فعل؟

3 - لمن تشرع الفدية؟ وما حكمها؟

التحليـــــــل

أولا: قضاء الصيام الواجب

1 – قضاء من أفطر لعذر شرعي

أ– حكم من أفطر وهو لا يعلم أن الزمان صوم: إذا أفطر وهو لا يعلم أن الزمان زمان صوم ثم علم بعد ذلك فإنه يمسك، وعليه القضاء عند الجمهور، فقد روى زيد بن أسلم عن أخيه: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَفْطَرَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي رَمَضَانَ، فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ، وَرَأَى أَنَّهُ قَدْ أَمْسَى وَغَابَتِ الشَّمْسُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَطَلَعَتِ

الشَّمْسُ. فَقَالَ عُمَرُ: الْخَطْبُ يَسِيرٌ وَقَدِ اجْتَهَدْنَا»؛ للإجماع على أنه لو غُم هلال رمضان فأفطروا ثم ثبت الهلال أن عليهم القضاء.

ب- حكم من أفطر ساهيا أو ناسيا : من أكل أو شرب ساهيا أو ناسيا في رمضان أو في ما كان من صيام واجب عليه كالظهار والكفارة، فعليه القضاء، قال مالك: «مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ فِي رَمَضَانَ سَاهِياً، أَوْ نَاسِياً، أَوْ مَا كَانَ مِنْ صِيَامٍ وَاجِبٍ عَلَيْهِ، أَنَّ عَلَيْهِ قَضَاءَ يَوْمٍ مَكَانَهُ» [الموطأ، رقم: 846]؛ لأن الصوم قد فقَد ركنه وهو من باب المأمورات، والقاعدة تقتضي أن النسيان يؤثر في باب المأمورات، وأما حديث: «إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ» [رواه البخاري ومسلم] فمحمول على صوم التطوع جمعا بينهما.

2 – كيفية قضاء رمضان

يستحب قضاء رمضان متتابعا، وبه قال جمع من الصحابة؛ للإطلاق في قوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة، الآية: 184]؛ ولما رواه يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يُسأل عن قضاء رمضان هل يجب تتابعه أم لا؟ فقال سعيد: «أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ لَا يُفَرَّقَ قَضَاءُ رَمَضَانَ، وَأَنْ يُوَاتَرَ» [الموطأ، رقم: 844].

3 – حكم من استقاء وهو صائم

كان عبد الله بن عمر رضي الله عنه يقول: «مَنِ اسْتَقَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ، وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ» [الموطأ، رقم: 843]. ففرق بين متكلِّف القيء فأوجب عليه القضاء، ومن غلبه القيء فلا قضاء عليه، إلا أن يتيقن رجوع شيء إلى حلقه بعد أن صار في فيه فيقضي.

ثانيا: قضاء التطوع وصوم يوم الشك

1 – حكم فطر المتطوع لغير ضرورة

ليس لمن شرع في صومِ تطوعٍ أن يفطر فيه من غير عذر وعليه القضاء إن فعل؛ لأن التطوع يلزم بالشروع فيه؛ لقوله ﷺ لزوجيه عائشة وحفصة رضي الله عنهما: «اقْضِيَا مَكَانَهُ يَوْماً آخَرَ»، والأصل في الأمر الوجوب، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِندَ رَبِّهِ﴾ [سورة الحج، الآية: 28]، وليس من تعمد الفطر بمعظِّم للصوم.

2 – حكم فطر المتطوع لعذر

من تلبس بصومِ تطوع فأفطر فيه لعذر من الأعذار كالسهو والإكراه والمرض وغير ذلك، فلا قضاء عليه، وليُتمَّ يومه الذي أكل فيه أو شرب وهو متطوع حملا لقوله ﷺ: «إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ» [رواه البخاري ومسلم] على صوم التطوع جمعا بين الأدلة.

3 – صوم يوم الشك

كره العلماء صيام اليوم الذي شك فيه أنه من شعبان أو رمضان على سبيل الاحتياط لرمضان، ورأوا أن صيامه لا يجزئ من صامه إذا ثبت بعد ذلك أنه من رمضان، وعليه أن يقضيه؛ لأنه لم يصمه بنية جازمة أنه من رمضان، ولا بأس بصيامه على وجه التطوع والنفل؛ لأن علة النهي منتفية، فعن مالك: «أَنَّهُ سَمِعَ أَهْلَ الْعِلْمِ يَنْهَوْنَ أَنْ يُصَامَ الْيَوْمُ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ شَعْبَانَ، إِذَا نَوَى بِهِ صِيَامَ رَمَضَانَ، وَيَرَوْنَ أَنَّ عَلَى مَنْ صَامَهُ عَلَى غَيْرِ رُؤْيَةٍ، ثُمَّ جَاءَ الثَّبَتُ، أَنَّهُ مِنْ رَمَضَانَ أَنَّ عَلَيْهِ قَضَاءَهُ، وَلاَ يَرَوْنَ بِصِيَامِهِ تَطَوُّعاً بَأْساً» [الموطأ، رقم: 861].

ثالثا: الفدية

1 – فدية من عجز عن صيام رمضان

الفدية غير واجبة على العاجز على الصيام لكِبَر وهرم ومرض لا يرجو معه شفاء، وإنما هي مستحبة للقادر عليها عند مالك، فعنه رحمه الله أنه بلغه: «أَنّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ كَبِرَ حَتّى كَانَ لاَ يَقْدِرُ عَلَى الصِّيَامِ، فَكَانَ يَفْتَدِي» [الموطأ، رقم: 854]، قال مالك: «وَلاَ أَرَى ذَلِكَ وَاجِباً، وَأَحَبُّ إِلَيّ أَنْ يَفْعَلَهُ إِذَا كَانَ قَوِيًّا عَلَيْهِ» [الموطأ، رقم: 855]؛ لأن الله لم يوجب الصيام على من لا يطيقه، والفدية لم تجب بكتاب ولا سنة صحيحة ولا إجماع، والفرائض لا تجب إلا بهذه الوجوه، والذمة بريّة.

2 – الحامل إذا اشتد عليها الصيام وخافت على ولدها

إذا خافت المرأة الحامل على ولدها هلاكا أو شديدَ أذى فإنها تفطر، وهل تفدي؟ قال ابن عمر: تفدي، فقد سئل رضي الله عنه عن المرأة الحامل إذا خافت على ولدها، واشتد عليها الصيام، فقال: «تُفْطِرُ وَتُطْعِمُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِيناً، مُدًّا مِنْ حِنْطَةٍ، بِمُدِّ النّبِيّ ﷺ» [الموطأ، رقم: 856]، وأخذ به أهل الحجاز، وعن مالك: لا إطعام عليها، وعليها القضاء، قال رحمه الله: «وَأَهْلُ الْعِلْمِ يَرَوْنَ عَلَيْهَا الْقَضَاءَ، كَمَا قَالَ الله: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة، الآية: 183] وَيَرَوْنَ ذَلِكَ مَرَضاً مِنَ الأَمْرَاضِ، مَعَ الْخَوْفِ عَلَى وَلَدِهَا» [الموطأ، رقم: 857].

3 – فدية من أخر قضاء رمضان حتى جاء رمضان آخر

من كان عليه قضاء رمضان فلم يقضه وهو قادر حتى جاء رمضان آخر فإنه يفدي وجوبا عند الجمهور؛ لأنه مفرط، وعليه مع ذلك القضاء؛ لما روي عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، أنه كان يقول:« مَنْ كَانَ عَلَيْهِ قَضَاءُ رَمَضَانَ فَلَمْ يَقْضِهِ،

وَهُوَ قَوِيٌّ عَلَى صِيَامِهِ، حَتَّى جَاءَ رَمَضَانُ آخَرُ، فَإِنَّهُ يُطْعِمُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِيناً، مُدًّا مِنْ حِنْطَةٍ، وَعَلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ الْقَضَاءُ» [الموطأ، رقم: 858]، فإن لم يفرط بأن اتصل مرضه أو سفره حتى دخل عليه رمضان آخر، فذهب الجمهور إلى أنه يصوم رمضان الثاني ثم يقضي الأول ولا فدية عليه؛ لأن تأخير الأداء لعذر جائز فالقضاء أولى.

التقويم

1 - أبين حكم من شرع في صوم ثم أفطر.

2 - هل يجوز صوم يوم الشك؟

الاستثمار

قَالَ يَحْيَى: قَالَ مَالِكٌ: «لَا يَنْبَغِي أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ، وَمَا أَشْبَهَ هَذَا مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي يَتَطَوَّعُ بِهَا النَّاسُ، فَيَقْطَعَهُ حَتَّى يُتِمَّهُ عَلَى سُنَّتِهِ: إِذَا كَبَّرَ لَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَإِذَا صَامَ لَمْ يُفْطِرْ حَتَّى يُتِمَّ صَوْمَ يَوْمِهِ، وَإِذَا أَهَلَّ لَمْ يَرْجِعْ حَتَّى يُتِمَّ حَجَّهُ، وَإِذَا دَخَلَ فِي الطَّوَافِ لَمْ يَقْطَعْهُ حَتَّى يُتِمَّ سُبُعَهُ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتْرُكَ شَيْئاً مِنْ هَذَا إِذَا دَخَلَ فِيهِ حَتَّى يَقْضِيَهُ، إِلَّا مِنْ أَمْرٍ يَعْرِضُ لَهُ، مِمَّا يَعْرِضُ لِلنَّاسِ مِنَ الْأَسْقَامِ الَّتِي يُعْذَرُونَ بِهَا، وَالْأُمُورِ الَّتِي يُعْذَرُونَ بِهَا. وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [سورة البقرة، الآية: 186]. فَعَلَيْهِ إِتْمَامُ الصِّيَامِ كَمَا قَالَ اللهُ: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [سورة البقرة، الآية: 195]. فَلَوْ أَنَّ رَجُلاً أَهَلَّ بِالْحَجِّ تَطَوُّعاً، وَقَدْ قَضَى الْفَرِيضَةَ، لَمْ يَكُنْ لَهُ

أَنْ يَتْرُكَ الْحَجَّ بَعْدَ أَنْ دَخَلَ فيهِ، وَيَرْجِعَ حَلَالًا مِنْ الطَّرِيقِ، وَكُلُّ أَحَدٍ دَخَلَ فِي نَافِلَةٍ، فَعَلَيْهِ إِتْمَامُهَا إِذَا دَخَلَ فِيهَا، كَمَا يُتِمُّ الْفَرِيضَةَ، وَهَذَا أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ» [الموطأ، رقم: 853].

1 - أستخرج من النص قاعدة الشرع في الأعمال الصالحة.

2 - هل يجوز لمن دخل عبادة الصوم أن يفطر؟ مع التعليل.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أبين فضل الصيام ومنزلة الصائمين عند الله تعالى.

2 - أبحث عن حكم السواك للصائم، وصيام ستة أيام من شوال.

الدرس 28

فضل الصيام وحكم صوم يوم الجمعة وستة أيام من شوال

أهداف الدرس

1 - أن أتعرف فضل الصيام ومنزلة الصائمين عند الله تعالى.

2 - أن أدرك حكم صوم يوم الجمعة منفردا، وستة أيام من شوال.

3 - أن أتمثل آداب الصيام في سلوكي اليومي.

تمهيد

الصيام كفٌّ وامتناع؛ إذ هو كَفُّ النفس عما تشتهيه بنية القربة إلى الله تعالى، فهو عمل نفسي إرادي له ثقله في ميزان الخير والقبول عند الله سبحانه.

فما هو فضل الصيام؟ وما مكانة الصائمين عند الله تعالى؟ وهل له أثر على سلوك الصائمين؟

الأحاديث

– مَالِك، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ، إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ، أَكْثَرَ صِيَاماً مِنْهُ فِي شَعْبَانَ**» [الموطأ، رقم: 862].

– مَالِك، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ، أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، إِنَّمَا يَذَرُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي. فَالصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»** [الموطأ، رقم: 864].

– وَقَالَ يَحْيَى: سَمِعْتُ مَالِكاً يَقُولُ فِي صِيَامِ سِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ: **«إِنَّهُ لَمْ يَرَ أَحَداً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ يَصُومُهَا، وَلَمْ يَبْلُغْنِي ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ، وَإِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ يَكْرَهُونَ ذَلِكَ، وَيَخَافُونَ بِدْعَتَهُ، وَأَنْ يُلْحِقَ بِرَمَضَانَ مَا لَيْسَ مِنْهُ أَهْلُ الْجَهَالَةِ وَالْجَفَاءِ، لَوْ رَأَوْا فِي ذَلِكَ رُخْصَةً عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَرَأَوْهُمْ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ»** [الموطأ رقم: 887].

– وَقَالَ يَحْيَى: وَسَمِعْتُ مَالِكاً يَقُولُ: **«لَمْ أَسْمَعْ أَحَداً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ، وَمَنْ يُقْتَدَى بِهِ، يَنْهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَصِيَامُهُ حَسَنٌ، وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَصُومُهُ وَأُرَاهُ كَانَ يَتَحَرَّاهُ»** [الموطأ رقم: 887].

ترجمة الراوي

– **الأعرج**: سبقت ترجمته.

الفهم

الشرح:

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ: قَسَمٌ بالله.

الخُلُوف: تغير رائحة فم الصائم لخلو المعدة من الطعام.

استخلاص المضامين:

1 - أستخرج منهج صوم النبي ﷺ، ومنزلة الصائم.

2 - أبين فضل الصيام، وآثاره.

3 - ما حكم صوم يوم الجمعة، وستة أيام من شوال؟

التحليـــل

أولا: صوم النبي ﷺ ومكانة الصائمين

1 – صوم النبي ﷺ في غير رمضان

كان رسول الله ﷺ يَصِلُ الصوم حتى يقول من علم ذلك من حاله: إنه يتمادى على سرد الصوم ولا يفطر، وكان يفطر ويصل الفطر حتى يقول من علم ذلك منه: إنه سيسرد الفطر ولا يصوم، وهذا المنهج هو أفضل الصوم وأشده لمن استطاعه، روى مالك عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ، إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ، أَكْثَرَ صِيَاماً مِنْهُ فِي شَعْبَانَ».

2 – منزلة الصائمين عند الله تعالى

أ– خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ، أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»، وطِيبُه عند الله رضاه به وثناؤه عليه.

ب– إضافة جزاء الصائمين إلى الله تعالى؛ ففي الحديث: «فَالصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»، وقد اتفقوا على أن المراد بالصائم هنا من سلم صيامه من المعاصي قولا وفعلا،

فلو تَمَحَّضَ صومه لغرض آخر كتخمة لم يحصل له ذلك الفضل، ثم إن الأعمال كلها لله، فما معنى «فَالصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»؟ قال الزين بن المنير: «التخصيص في موضع التعميم في مثل هذا السياق لا يفهم منه إلا التشريف والتعظيم».

ج- مضاعفة الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، بل إن إضافة الجزاء عليه إلى الله تعالى يقتضي أنه يزيد على السبعمائة ضعف، وفي الحديث: «كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، إِلاّ الصِّيَامَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ».

ثانيا: فضل رمضان وآثار الصيام

1 - فضل شهر رمضان

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ، فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ» [الموطأ، رقم: 865]. وتفتح أبواب الجنة حقيقة علامة للملائكة على دخول الشهر، وتعظيم حرمته، وتغلق أبواب النار حقيقة، وتصفد الشياطين بالأغلال حقيقة منعا لها من أذى المؤمنين والتشويش عليهم. وليس في تصفيد الشياطين دليل على امتناع تصرفها؛ لأن المصفد هو مغلول اليد إلى العنق، ومن هذا حاله يتصرف بالكلام والرأي وكثير من السعي.

2 - آثار الصيام على سلوك المسلم

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِماً، فَلاَ يَرْفُثْ، وَلاَ يَجْهَلْ، فَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ، أَوْ شَاتَمَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ» [الموطأ، رقم: 863]، فالصيام وقاية وسترة من المعاصي؛ لأنه يكسر الشهوة ويُضعفها، ومن النار؛ لأنه إمساك عن الشهوات، والنار محفوفة بها.

ثالثا: صوم يوم الجمعة وستة أيام من شوال

1 – صوم يوم الجمعة

صوم يوم الجمعة جائز لمن أراد صيامه كسائر أيام الأسبوع مفردا أو متصلا بغيره، قال مالك: «لَمْ أَسْمَعْ أَحَداً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ، وَمَنْ يُقْتَدَى بِهِ، يَنْهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَصِيَامُهُ حَسَنٌ، وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَصُومُهُ وَأُرَاهُ كَانَ يَتَحَرَّاهُ»، فهذا النص مبين عن مذهب مالك في صيام يوم الجمعة، وأنه مستحب لحديث ابن مسعود: «كَانَ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَقَلَّمَا رَأَيْتُهُ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ» [السنن الكبرى للنَّسائي]، وأما قول مالك: «وَأُرَاهُ كَانَ يَتَحَرَّاهُ» فقد أتى به إخبارا لا اختيارا لفعله؛ لرواية ابن القاسم كراهة صوم يوم مؤقت، ويحتمل أن هذا قول له بكراهة قصد يوم الجمعة بالصوم، وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا: «لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ».

2 – صوم ستة أيام من شوال

لم تكن ستة الأيام من شوال من الأيام التي يتعمد السلف صومها، وقد كره مالك وغيره من العلماء ذلك خوفا من إلحاق عموم الناس صومها برمضان، وأن لا يميزوا بينها وبينه فيعتقدوا جميع ذلك فرضا، قال يحيى: سمعت مالكا يقول في صيام ستة أيام بعد الفطر من رمضان: «إِنَّهُ لَمْ يَرَ أَحَداً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ يَصُومُهَا، وَلَمْ يَبْلُغْنِي ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السّلَفِ، وَإِنّ أَهْلَ الْعِلْمِ يَكْرَهُونَ ذَلِكَ، وَيَخَافُونَ بِدْعَتَهُ، وَأَنْ يُلْحِقَ بِرَمَضَانَ مَا لَيْسَ مِنْهُ أَهْلُ الْجَهَالَةِ وَالْجَفَاءِ، لَوْ رَأَوْا فِي ذَلِكَ رُخْصَةً عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَرَأَوْهُمْ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ»، أما صومها على ما أراده الشرع فلا كراهة فيه.

التقويـــم

1 - كيف كان صوم النبي ﷺ في غير رمضان؟

2 - أبين المراد بقول النبي ﷺ: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

الاستثمـــار

مَالِك: «أَنَّهُ سَمِعَ أَهْلَ الْعِلْمِ لَا يَكْرَهُونَ السِّوَاكَ لِلصَّائِمِ فِي رَمَضَانَ، فِي سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ النَّهَارِ، لَا فِي أَوَّلِهِ وَلَا فِي آخِرِهِ. قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَداً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَكْرَهُ ذَلِكَ، وَلَا يَنْهَى عَنْهُ» [الموطأ رقم: 866]. قال الزرقاني: بل يستحبونه لظاهر الأدلة كحديث: «خَيْرُ خِصَالِ الصَّائِمِ السِّوَاكُ»

[السنن الكبرى للبيهقي]، [شرح الزرقاني على الموطأ، 2/ 244].

1 - أستخرج من النص حكم السواك للصائم.

2 - كيف أجمع وأنا صائم بين السواك والمحافظة على خلوف فمي؟

فهرس الأعلام المترجم لهم

لائحة المصادر والمراجع

– القرآن الكريم برواية ورش عن نافع من طريق الأزرق، المصحف المحمدي الذي نشرته مؤسسة محمد السادس لنشر المصحف الشريف.

كتب الحديث:

1. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف: لعبد العظيم بن عبد القوي، أبي محمد، زكي الدين المنذري، تحقيق إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، **1417هـ**.

2. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه: لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، **1422هـ**.

3. سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السِّجِسْتاني، تحقيق شعَيب الأرنؤوط محَمَّد كامِل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، **1430 هـ**.

4. سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، تحقيق وتعليق أحمد محمد شاكر (ج **1**، **2**) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج **3**) وإبراهيم عطوة عوض (ج **4**، **5**)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثانية، **1395 هـ**.

5.سنن الدارقطني: لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني، تحقيق شعيب الارنؤوط، وحسن عبد المنعم شلبي، وعبد اللطيف حرز الله، وأحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى، **1424 هـ**.

6.السنن الكبرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي، النسائي، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، **1421 هـ**.

7.السنن الكبرى: لأحمد بن الحسين بن علي الخراساني، أبي بكر البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، **1424 هـ**.

8.شعب الإيمان: لأحمد بن الحسين بن علي الخراساني، أبي بكر البيهقي، تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى، **1423 هـ**.

9.صحيح ابن حبان: لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبي حاتم الدارمي البُستي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، **1408 هـ**.

10.المجتبى من السنن أو السنن الصغرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني، النَّسائي، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية، **1406هـ**.

11.المستدرك على الصحيحين: لمحمد بن عبد الله أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى **1411**.

12.مسند الإمام أحمد بن حنبل: لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الأولى، **1416 هـ**.

13. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

14. الموطأ: للإمام مالك بن أنس، رواية يحيى بن يحيى الليثي، طبعة المجلس العلمي الأعلى، الطبعة الأولى 1434هـ – 2013م.

شروح الحديث:

15. الاستذكار: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1421هـ.

16. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق طه عبد الرءوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، الطبعة الأولى، 1424هـ.

17. فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار المعرفة بيروت، تاريخ الطبع: 1379هـ.

18. المنتقى شرح الموطإ: لأبي الوليد سليمان بن خلف التجيبي القرطبي الباجي، الناشر: مطبعة السعادة – مصر، الطبعة الأولى، 1332 هـ.

19. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي: لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر– بيروت/ دار القبلة للثقافة الإسلامية– جدة، الطبعة الأولى، 1418هـ.

كتب فقهية:

20. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق محمد حجي وآخرين، الناشر: دار الغرب الإسلامي– بيروت، الطبعة الثانية، 1408 هـ.

21. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب: للشيخ خليل بن إسحاق المالكي، تحقيق أحمد بن عبد الكريم نجيب، الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة الأولى، 1429هـ.

22. شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني: لقاسم ابن عيسى بن ناجي التنوخي القيرواني، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، 1428 هـ.

23. متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، عبد الله بن عبد الرحمن، دار الفكر.

24. الشرح الكبير على المختصر، للدردير، ومعه حاشية الدسوقي، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1419هـ – 1998م.

كتب التراجم:

25. تهذيب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية – الهند، الطبعة الأولى، 1326هـ.

26. الإصابة في تمييز الصحابة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1445هـ.

27. سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، **1405** هـ.

فهرس الموضوعات